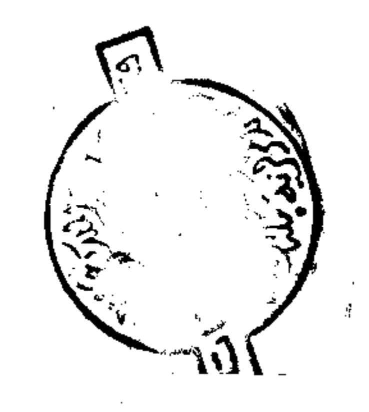


بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة الملك عبد العزيز
كلية الشريعة والدراسات الاسلامية العليا
قسم الدراسات الشرعية / فرع الكتاب والسنة



ابو حنيفة بين الجرح والتعديل

رسالة لنيل درجة التخصص (الماجستير)

مقدمة من الطالب

شاكر ذيب فياض

باشراف

فضيلة الدكتور محمد الصادق عرجون

١٣٩٦ هـ ـ ١٩٧٦ م

شكـــر وتقديـــر

لما فكرت فى كتابة هذه الرسالة ،لم تكن ابعادها واضحة امام ناظرى كل الوضوح ، ولم تكن معالمها متكاملة فى ذهنى تماما • فلما شرعت فى جمع المعلومات وبحثها ، وجدت آفاقا جديدة ، ومجالات ،ما كنت أحسب حسابها ، وماكانت تخطر لى ببال من قبل •

لكن الله تمم وأعان ، فكانت الرسالة بهذا الشكل ، وكان ذلك بعد فضل الله ـ عز وجل ـ ، بتوجيه وارشاد من استاذى الجليل الدكتور محمد الصادق عرجون ، المشرف على هذه الرسالة ،الذى تعلمت منه حرية الرأى ،والاستقلال فى التفكير ،قبل أن آخذ من علمه وملاحظاته الدقيقة وتوجيهاته السديدة ،الشىء الكثير • فاليه أقدم خالص شكرى ووافر امتنانى •

كما اشكر اساتذتى الافاضل ،الذين افدت منهم ، وأخص استاذى الدكتور محمد مصطفى الأعظمى ، الذى استعنت بكثير من آرائه وتوجيهاته • وماكان يبخل على بالوقت ـ على ضيقه لديه ـ لما كان يأتى مكة بين الفينة والفينة ،والذى كان يحثنى دائما على الكتابة له ، وهو فى الرياض ،عن كل ما احتاجه ، فكان نعم المربى ونعم المعلم •

وأشكر القائمين على مكتبتى الجامعة (وخاصة قسم المخطوطات فيهما) ، والحرم المكى ،لما يسروه لى من مراجعة كتب كثيرة ، ولما كانوا يبذلون من جهد طيب فى ادب جم وتعاون كريم •

كما اشكر اخوانى ،الذين كان لهم جهد مبارك ،سواء كان ذلك فى الكتابة لى عن معلومات سألتهم عنها. تتعلق بالرسالة ،أو بالمساعدة فى عملية الطباعة ، وماتحتاجه من تصحيح وتنظيم •وأخص منهم الدكتور محمود عبيدات فان له فضلا كبيرا فى ذلك •

وانى اذ اسجل شكرى لهؤلاء ،فانى ارجو الله ـ سبحانه ـ ان يكتب لهم المثوبة والأجر • فانه خير وأبقى •

المقدمـــــة

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات اعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هـادى له • وأشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ،وأشهد ان محمدا عبده ورسوله ، وبعد :

فأبو حنيفة النعمان ـ عليه رحمة الله ـ احد اصحاب المذاهب المتبعة ، ويكاد يكون مذهبه اكثر المذاهب عددا واوسعها انتشارا ، ولا يتأتى لرجل كهذا ،الا ان يكون على مستوى معين ،من الفهم والعلم والورع وقوة الملاحظة وغير ذلك من صفات الائمة القادة • ومع توفر هذه الصفات بشكل واضح فى هذا الرجل ـ رحمه الله ـ ، الا أن صفة مهمة جدا ،كانت مثار جدل ومصدر خلاف بين كثير من علماء الامة ، المتقدمين منهم ، والمتأخرين والمعاصرين • هـذه الصفة تتعلق بحفظ ابى حنيفة لحديث رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ،اذ اتهمه رجال من ائمة الجرح والتعديل ،بأنه ضعيف الحفظ سيئه ،وقلدهم فى ذلك اقوام • وبالمقابل اثنى عليه ائمة من اهل هذا الشأن ووثقوه • فقلدهـم أتباع الامام ومقلدوه ونافحوا عن امامهم ودافعوا عنه • فكانت بين الطرفين مساجلات كلامية وكتابات كثيرة ،تعدت ـ فى بعض الأحيان ـ طرائق البحث العلمـى ومناهجه ، وتوسع الخلاف بين الطرفين حتى اصبح حديثا عن جواز الأخذ بالرأى وعدمه ،وكان التعصب للمذهب من كل فئة ، وكان الاختلاف فى مسائل معينة فى العقيدة ،كل ذلك وقع ودّون فى بطون كتب كثيرة ، ما أرى ان طالب العلم يخرج منها بطائل •

وأنالم استقص اقوال العلماء فى الرجل ـ رحمه الله ـ ،فانها كثيـرة وبعض اسانيدها يحتاج الى كثير من التمحيص • ومع ذلك فانها تظل متضاربة ولو كان القول قول من كثر عددهم لاخذنا به ،ولكن هناك ائمة فى كل طرف يصعب على الانسان ان يقول خلاف قولهم ،اتباعا لاقوال الآخرين •

لذا فانى رأيت ان ابحث هذا الموضوع بحثا علميا ،بعيدا عن مسلك هؤلاء وهؤلاء ، وبعيدا عن التعصب ،له أو عليه ،سالكا بذلك مسلك أهل الحديث اذ الموضوع موضوعهم . وللمحدثين طرق عدة فى الحكم على الرجال جرحا او تعديلا . منها — ولعلها اهمها — ان تدرس مرويات الرجل وتقارن بمرويات غيره ،فان غلب عليه جانب الحفظ والضبط فثقة ، وان غلب عليه سوء الحفظ فضعيف . قال ابن حجر "١" ... ثم سوء الحفظ — وهو السبب العاشر من اسباب الطعن — والمراد به من لم يرجح جانب اصابته على جانب خطئه " .

وقد يكون غيرى سلك هذا المسلك ،فى احصاء مرويات ابى حنيفة والاعتماد عليها عند الحكم عليه — الا اننى لم اطلع على ذلك ،ولم اجد من اشار الى مثل هذا الموضوع من قريب أو بعيد . لا فى المخطوط من الكتب ولا فى المطبوع .

ومن هنا — فيما اظن — كانت اهمية هذه الرسالة وضرورتها .

والمنهج الذى سلكته فى هذا البحث ،يتلخص فى ان اجمع مرويات ابى حنيفة من الكتب المعتمدة "٢" . ثم ابدأ بدراستها ومقارنتها بمرويات غيره . والذى سيظهر لنا من هذه الدراسة ،ان هذه المرويات ستنقسم — فى الغالب — الى ثلاثة أقسام :

- مرويات توبع عليها فأصاب فيها .
- ومرويات وهم فيها وخالف غيره .
- ومرويات انفرد بها ،فلم يأت لحديثه متابعات أو شواهد تقوّيه ، أو أحاديث أخرى تعارضه وتخالفه .

---

١) شرح نخبة الفكر ٢٥ .

٢) وسيأتى بيان ذلك بالتفصيل فى فصل مستقل . باذن الله .

وكان هذا في الاحاديث المتصلة المرفوعة ، اما المرسلة أو التي فيها انقطاع ،وكذلك التي في اسانيدها مجهولون أو كذابون لا يصلحون للاعتبار فلم اخضعها للبحث لحال رجالها . الا أنني ألحقتها بآخر هذه الرسالة ، تتميما للفائدة .

وكان عدد الاحاديث المتصلة التي عثرت عليها اثناء بحثي عن مرويات أبي حنيفة ،اثنين وسبعين حديثا ، منها خمسة وستون حديثا توبع عليها ،وستة أحاديث خولف فيها وحديث واحد فقط انفرد به ولم اجد مايؤيده أو يخالفه . "١"

وهناك أمور اعتمدتها في هذه الرسالة وهي :

١ — اذ اروى ابو حنيفة المتن الواحد باسنادين فهما حديثان .

٢ — عند بحث اسناد اي حديث يرويه ابو حنيفة ،فأنا أقصد به رجال السند كلهم ،صعودا ونزولا ،الا الصحابة وابا حنيفة وابا يوسف ومحمدا . الصحابة لثقتهم كلهم — رضوان الله عليهم — . وابو حنيفة لأنه هو المقصود بهذه الدراسة . وابو يوسف ومحمد ،لأني افردت لهما دراسة خاصة ،في هذه الرسالة .

٣ — ان كان لحديث ابي حنيفة متابعات في الصحيحين او احدهما ، فاني لا أبحث في رجال الاسناد ، وأنبه على ذلك .

٤ — ان كان في اسناد ابي حنيفة ،ضعيف لا يصلح للاعتبار ،فاني أترك أحاديثه ، ولا أبحث فيها ،وقد وضعتها في ملاحق خاصة ،ألحقتها بهذه الرسالة .

٥ — لم أنقل من كتابي " الآثار " لابي يوسف ومحمد ،كل الأحاديث التي فيها انقطاع او ارسال أو الآثار الموقوفة . ولم اضعها في الملاحق المشار

---

١) وهذا البحث لن يكون نهاية لحديث ابي حنيفة ،فقد اجد — فيما بعد — احاديث أخرى تدخل في هذا القسم أوذاك .

اليهـا ،لكون احاديثهما هذه مجتمعة فى الكتابين مرتبة ومبوبة يسهل الرجوع اليها •

هذا وقد قدمت لهذه الدراسة بمقدمة اشتملت على أربعة مباحث وختمتها بخاتمة بينت فيها خلاصة هذه الدراسة • فكان مخطط الرسالة كالاتى :

وانى أشعر — وقد بذلت غاية جهدى لتكون هذه الرسالة خالية من العيوب وأشدها — عندى — التعصب لهذا الجانب أو لذاك — أشعر ان التقصير موجود وان الهفوات كثيرة ،فهذا طبع البشر وديدنهم — والكمال لله وحده • وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم —

أولا : حياة الامام ابى حنيفة النعمان "١"

ليست الكتابة عن حياة ابى حنيفة بالأمر السهل فيما اعتقد ، وذلك لأمرين اثنين : أحدهما : كثرة ماكتب عن ابى حنيفة ان فى كتب خاصة افردت للحديث عنه • أو فى كتب جامعة تحدثت عنه وعن غيره • وثانيهما : الاختلاف الكبير فى النظرة الى هذا الامام ، فمن محب مفرط ، ومن مبغض غال •

وسأتحدث — باذن الله — بشىء من الاختصار ، عن حياة ابى حنيفة فى بعض الجوانب المهمة من حياته ، وهى : (مولده ، نشأته العلمية ، ذكاؤه ، فقهه ، عباداته واخلاقه ، موقفه من القضاء ، هل هو من التابعين ام لا ؟ ، ما اخذ عليه فى العقيدة ووفاته) •

---

(١) مصادر ترجمته :
الانتقاء ، مناقب ابى حنيفة للذهبى ، عقود الجمان ، تبييض الصحيفة ، الخيرات الحسان ، المناقب للموفق المكى ، ابو حنيفة — حياته وعصره — لابى زهرة •
فهذه كتب افردت للحديث عنه ، وقد وردت ترجمته فى كتب أخرى منها :

تاريخ الاسلام	٦ : ١٣٥ — ١٤٢
تاريخ بغداد	١٣ : ٣٢٣ — ٤٢٣
تذكرة الحفاظ	١ : ١٦٨ — ١٦٩
تهذيب الاسماء واللغات	١ : ٢ : ٢١٦ — ٢٢٣
تهذيب التهذيب	١٠ : ٤٤٩ — ٤٥٢
دول الاسلام	١ : ٧٩
شذرات الذهب	١ : ٢٢٧ — ٢٢٩
العبر فى خبر من غبر	١ : ٢١٤
الكامل لابن عدى	٣ : ق ٨٣٦
مرآة الجنان	١ : ٣٠٩ — ٣١٢
النجوم الزاهرة	٢ : ١٣ — ١٥
وفيات الأعيان	٥ : ٤٠٥ — ٤١٥

مـولده :

يمكن القول ان هناك شبه اتفاق ،بين من كتبوا عن حياته ،بانه ولد فـي الكوفه سنة ثمانين "١" ،لكن ورد انه ولد سنة احدى وستين ،حكاه الخطيـب البغدادى "٢" وقال : "لا اعلم لصاحب هذا القول متابعا " • وحكاه ايضـا الموفق المكى "٣" ،ثم قال " هذه الرواية تخالف ما تقدم (وكان ذكر انه ولـد سنة ثمانين) ،والصحيح هى الرواية الأولى ،وهى المجمع عليها " •

والذى يترتب على هذا الخلاف ،ادراك ابى حنيفة عددا اكبر من الصحابة ، ان ثبت انه ولد سنة احدى وستين ،لكنه لم يثبت• وسأتعرض الى ذكر الصحابة الذين ادركهم ،عند الحديث عن كونه تابعيا ام لا •

نشأته العلمية :

ولد ابو حنيفة فى الكوفة ، ونشأ فيها ، واشتغل فى بداية عمره بائعـا للخز "٤" حتى اصبح عريفا على الحاكة بدار الخزازين • "٥" وكان له دار كبيرة لعمل الخز وعنده صناع واجراء • "٦"

ولم يمنعه عمله فى التجارة ،من طلب العلم ،والاشتغال به ،بل كـان ماله الوفير مدعاة لتفرغه لطلب العلم • وقد روى ان بداية انصرافه للعلـم كانت بتوجيه من الشعبى ،روى الموفق المكى "٧" ان ابا حنيفة قال :
مررت يوما على الشعبى وهو جالس ،فدعانى وقال لى : الى من تختلف ؟ فقلت : اختلف الى السوق • فقال : لم اعن الاختلاف الى السوق ،عنيت الاختلاف الى العلماء • فقلت له : انا قليل الاختلاف اليهم• فقال لى : لا تغفل وعليـك

---

١) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٣٠ ، ت ت ١٠ : ٤٤٩ وانظر الخيـرات الحسان ٢٣ •
٢) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٣٠ •
٣) المناقب للمكى ١ : ٥
٤) ت ت ١٠ : ٤٤٩ والكامل لابن عدى ٣ : ق ٨٤٦ •
٥) كامل ابن عدى ٣ : ق ٨٤٦ •
٦) العبر فى خبر من غبر ١ : ٢١٤ •
٧) فى المناقب ١ : ٥٩ •

بالنظر في العلم ومجالسة العلماء ، فاني ارى فيك يقظة وحركة • قال :
فوقع في قلبي من قوله ، فتركت الاختلاف الى السوق • واخذت في العلم
فنفعني الله بقوله " •

ونحن لا نستطيع ان نحدد بالضبط عمر ابي حنيفة لما قال له
الشعبي ما تقدم ، لكنه على كل حال ، كان قبل ان يبلغ الثانية والعشرين
من عمره ـ كما سيأتي ـ •

اشتغل ابو حنيفة اول ما اشتغل ، في علم الكلام • ويظهر ان بيئة
الكوفة هي التي ساقته الى ذلك • فقد كانت هذه البيئة موطنا اجتمع فيه
كثير من الفرق الكلامية من شيعة وخوارج ومعتزلة وغيرها • لكنه تحول من
علم الكلام الى الفقه فغلب عليه • قال ابو حنيفة "١" " كنت انظر في
الكلام ، حتى بلغت فيه مبلغا يشار اليّ فيه بالاصابع • وكنا نجلس بالقرب
من حلقة حماد بن ابي سليمان ، فجاءتني امرأة فقالت : رجل له امرأة
أمة ، اراد ان يطلقها للسنة ، كم يطلقها ؟ فلم ادر ما اقول ، فأمرتها
ان تسأل حمادا ، ثم ترجع فتخبرني • فسألت حمادا فقال : يطلقها
وهي طاهر من الحيض والجماع تطليقة ثم يتركها حتى تحيض حيضتين ،
فاذا اغتسلت فقد حلت للازواج • فرجعت فأخبرتني • فقلت : لا حاجة
لي في الكلام ، وأخذت نعلي فجلست الى حماد ••• " •

وكان عمره لما تحول الى حماد بن ابي سليمان ، اثنتين وعشرين
سنة "٢" • والقصة التي مضت ، تدل على أنه اشتغل بعلم الكلام مدة
من الزمن ، مكنته من ذلك العلم ، حتى كان يشار اليه بالبنان • ومن المحتمل
جدا ، انه الف كتابه " الفقه الاكبر " في هذه الفترة ، ثم انتقل بعد ذلك

---

١) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٣٢ •
٢) استنتجه ابو زهره من تاريخ وفاة حماد والسنة التي ولد فيها ابو حنيفة ومدة ملازمته حمادا • انظر كتابه " ابو حنيفة ٢٧ ـ ٢٨ " •

الى دراسة الفقه ٠

ولم يكن اتجاه ابى حنيفة نحو الفقه عفويا ،أو لمجرد سؤال من امرأة ، وان كان ذلك يصلح ان يكون السبب المباشر لهذا التحول ،وانما كان اتجاهه مبنيا على موازنة وترجيح بين العلوم المعروفة آنذاك ٠ يدلنا على ذلك ما حكاه تلميذه ابو يوسف قال "[١]" قال ابو حنيفة : لما اردت طلب العلم ،جعلت اتخير العلوم واسأل عن عواقبها ،فقيل لى : تعلم القرآن ٠ فقلت : اذا تعلمت القرآن وحفظته ،فما يكون آخره ؟ قالوا : تجلس فى المسجد ويقرأ عليك الصبيان والأحداث ثم لا تلبث أن يخرج فيهم من هو احفظ منك — او يساويك فى الحفظ — فتذهب رياستك ٠ قلت : فان سمعت الحديث وكتبته ،حتى لم يكن فى الدنيا احفظ منى ؟ قالوا : اذا كبرت وضعفت حدثت واجتمع عليك الاحداث والصبيان ،ثم لا تأمن ان تغلط فيرمونك بالكذب ،فيصير عارا عليك فى عقبك ٠ فقلت : لا حاجة لى فى هذا ٠ ثم قلت : اتعلم النحو ،فقلت : اذا حفظت النحو والعربية مايكون آخر أمرى ؟قالوا : تقعد معلما ، فأكثر رزقك دينارا ن الى ثلاثة ٠ قلت : وهذا لا عاقبة له ٠ قلت : فان نظرت فى الشعر فلم يكن احد اشعر منى مايكون أمرى ؟ قالوا : تمدح هذا فيهب لك او يحملك على دابة او يخلع عليك خلعة ،وان حرمك هجوته فصرت تقذف المحصنات ٠ قلت : لا حاجة لى فى هذا ٠ قلت : فان نظرت فى الكلام ما يكون آخره ؟ قالوا : لا يسلم من نظر فى الكلام من مشنعات الكلام فيرمى بالزندقة فاما ان تؤخذ فتقتل ، واما ان تسلم فتكون مذموما ملوما ، قلت : فان تعلمت الفقه ؟ قالوا : تسأل وتفتى الناس وتطلب للقضاء وان كنت شابا ٠ قلت : ليس فى العلوم شىء انفع من هذا ٠ فلزمت الفقه وتعلمته " ٠

ومع ميل ابى حنيفة لعلم الكلام اولا ثم للفقه ثانيا ،الا اننا نستبعد ان يكون انقطع عن بقية علوم عصره من قبل ومن بعد تحوله نحو الفقه ا يدلنا على ذلك :

---

١) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٣١ ٠

١ — ما ذكره الذهبي "١" عن مسعر بن كدام انه قال : " طلبت مع ابي حنيفة الحديث فغلبنا واخذنا في الزهد فبرع علينا وطلبنا معه الفقه فجاء منه ما ترون "

٢ — وما روى "٢" ان قتادة دخل الكوفة ونزل في دار ابي بردة فخرج يوما وقد اجتمع اليه خلق كثير • فقال قتادة : والله الذي لا اله الا هو ما يسألني اليوم احد عن الحلال والحرام الا اجبته فقام اليه ابو حنيفة فقال : يا ابا الخطاب ما تقول في رجل غاب عن اهله اعواما فظنت امرأته أن زوجها مات فتزوجت ثم رجع زوجها الاول • ما تقول في صداقها ؟ وقال لاصحابه الذين اجتمعوا اليه : لئن حدّث بحديث ليكذبن ولئن قال برأي نفسه ليخطئن • فقال قتادة : ويحك ،اوقعت هذه المسألة ؟ قال : لا • قال : فلم تسألني عما لم يقع ؟ قال ابو حنيفة : انا نستعد للبلاء قبل نزوله ،فاذا ما وقع عرفنا الدخول فيه والخروج منه • قال قتادة : والله لا احدثكم بشيء من الحلال والحرام ،سلوني عن التفسير فقام اليه ابو حنيفة فقال له : يا ابا الخطاب ما تقول في قول الله تعالى " قال الذي عنده علم من الكتاب انا آتيك به قبل ان يرتد اليك طرفك " قال : نعم هذا آصف بن برخيا بن شمعيا كاتب سليمان بن داود ، كان يعرف اسم الله الاعظم • فقال ابو حنيفة : هل كان يعرف الاسم سليمان ؟ قال : لا • قال : فيجوز ان يكون في زمن نبي من هو اعلم من النبي ؟ قال : فقال قتادة : والله لا احدثكم بشيء من التفسير سلوني عما اختلف فيه العلماء • قال : فقام اليه ابو حنيفة فقال : يا ابا الخطاب أمؤمن انت ،قال : أرجو • قال : ولم ؟ قال : لقول ابراهيم عليه السلام (والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين) فقال ابوحنيفة فهلا قلت كما قال ابراهيم عليه السلام (قال: أولم تؤمن قال : بلى) فهلا قلت بلى ؟ قال : فقام قتادة مغضبا وحلف ان لا يحدثهم " •

---

١) مناقب ابي حنيفة للذهبي ٢٧

٢) انظر تاريخ بغداد ١٣ : ٣٤٨ ، والانتقاء لابن عبد البر ١٥٦ •

فهذان النصان يدلان على سبقه فى الحديث — على حد قول مسعر — والزهد والتفسير والقرآن والكلام والحلال والحرام • وسأتعرض لبعض هذه النواحى فى حياة ابى حنيفة بعد قليل ان شاء الله •

ومما تجدر الاشارة اليه انه ظل ملازما لشيخه حماد ثمانى عشرة سنة "١" ولم يفارقه حتى مات • وكان مقدما عند حماد حتى قال حماد "١" " لا يجلس فى صدر الحلقة بحذائى غير ابى حنيفة " •

وكان حماد يعهد اليه فى ادارة حلقته "١" حتى انه لما مات كان ابو حنيفة خليفته فى مجلسه •

ذكاؤه :

يصف الذهبى "٢" اباحنيفة بانه من اذكياء بنى ادم ولما سئل مالك ان كان رأى ابا حنيفة قال : نعم رأيت رجلا لو كلمك فى هذه السارية ان يجعلها ذهبا لقام بحجته "٣" وقول مالك هذا يدل على مقدرة ابى حنيفة على الاقناع وهو مظهر من مظاهر الذكاء • ولقد استفاضت القصص والحوادث التى تدل على ذكاء حاد •

منها ما روى الخطيب "٤" بسنده عن محمد بن عبد الرحمن انه قال : كان رجل بالكوفة يقول : عثمان بن عفان كان يهوديا • فأتاه ابو حنيفة فقال : اتيتك خاطبا ! • قال : لمن ؟ قال : لابنتك ، رجل شريف غنى بالمال حافظ لكتاب الله سخى يقوم بالليل فى ركعه كثير البكاء من خوف الله. قال: فى دون ذلك مقنع يا اباحنيفه • قال : الا ان فيه خصلة • قال : وما هى ؟ قال

---

١) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٣٣
٢) العبر ١ : ٢١٤
٣) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٣٧ — ٣٣٨ وعنه نقلها السيوطى وابن حجر المكى فى تبييض الصحيفة ١٣ والخيرات الحسان ٣١ ، ورواها المكى فى مناقبه ٢ : ٢٦
٤) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٦٤

يهودي • قال سبحان الله تأمرني أن أزوج ابنتي من يهودي • قال : لا تفعل • قال لا • قال : فالنبي صلى الله عليه وسلم زوج ابنتيه من يهودي ! قال : استغفر الله اني تائب الى الله عز وجل •

ومنها ما حكاه عبد الواحد بن غياث ـ كما اخرج الخطيب "١" بسنده عنه ـ أنه قال : كان ابو العباس الطوسي سيء الرأي في ابي حنيفة ، وكان ابو حنيفة يعرف ذلك ، فدخل ابو حنيفة على ابي جعفر ـ امير المؤمنين ـ وكثر الناس • فقال الطوسي : اليوم اقتل ابا حنيفة فأقبل عليه فقال : يا ابا حنيفة ، ان امير المؤمنين يدعو الرجل منا فيأمره بضرب عنق الرجل لا يدري ما هو ، أيسعه ان يضرب عنقه ؟ فقال : يا ابا العباس ، امير المؤمنين يأمر بالحق او بالباطل ؟ قال : بالحق • قال : انفذ الحق حيث كان ولا تسل عنه ثم قال ابو حنيفة لمن قرب منه : ان هذا اراد ان يوثقني فربطته " ومثل هذه الاخبار يروى عنه الشيء الكثير ، وهي تدل بمجموعها على قدرة فائقة عنده وانما اكتفيت بما ذكرت مراعاة لطبيعة البحث الذي لا اتحدث فيه عن ابي حنيفة وانما اعرض لجوانب معينة من حياته باختصار •

فقهه :

لقد غلبت صفة " الفقيه " على ابي حنيفة واشتهر بها ، حتى اطرى عليه العلماء كثيرا في هذا المجال • قال الشافعي "٢" " الناس عيال على هؤلاء الخمسة ، من اراد ان يتبحر في الفقه ، فهو عيال على ابي حنيفة •••• " وقال ايضا "٣" (ما رأيت احدا افقه من ابي حنيفة ، قال الخطيب : اراد بقوله " ما رأيت " ما علمت) •

---

١) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٦٥

٢) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٤٦ ، تاريخ الاسلام ٦ : ١٣٦ مناقب المكي ٢ : ٣١ تهذيب التهذيب ١٠ : ٤٥٠ ، الخيرات الحسان ٣١ ، النجوم الزاهرة ٢ : ١٣

٣) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٤٦

ومن اقوال العلماء الدالة على عظيم فقهه ، وتسليم الجميع له في هذا — ماروى عن ابن المبارك من قوله "١" " ابو حنيفة افقه الناس" • بل ان ابن المبارك يقدمه على مالك وسفيان • قال ابن المبارك "٢" " ان كان الاثـر قد عرف واحتيج الى الرأى ، فرأى مالك وسفيان وابى حنيفة • وابو حنيفة أحسنهم وأدقهم فطنة واغوصهم على الفقه • وهو افقه الثلاثة " • وقدمه على سفيان في الفقه ، ابو عاصم النبيل ويزيد بن هرون • "٣"

ومن اثنى على فقهه ، معمر ومسعر بن كدام وسفيان الثورى والفضيل ابن عياض وآخرون كثير • "٤"

روى الخطيب بسنده "٥" " ان ابن المبارك قال : قدمت الشام على الأوزاعى ، فرأيته ببيروت ، فقال لى : يا خراسانى ، من هذا المبتدع الذى خرج بالكوفة ، يكنى اباحنيفة ؟ فرجعت الى بيتى ، فأقبلت على كتب ابى حنيفة فأخرجت منها مسائل من جياد المسائل ، وبقيت في ذلك ثلاثة ايام ، فجئت يوم الثالث ، وهو موذن مسجدهم وامامهم ، والكتاب في يدى • فقال : اى شيء هذا الكتاب ؟ فناولته ، فنظر في مسألة منها ، وقعت عليها قال النعمان • فمازال قائما بعدما اذن ، حتى قرأ صدرا من الكتاب ، ثم وضع الكتاب في كمه ، ثم اقام فصلى ، ثم اخرج الكتاب حتى اتى عليها • فقال لى : ياخراسانى من النعمان بن ثابت هذا ؟ قلت شيخ لقيته بالعراق • فقال : هذا نبيل من المشايخ ، اذهب فاستكثر منه • قلت : هذا ابو حنيفة الذى نهيت عنه " •

---

١) تاريخ الاسلام ٦ : ١٣٦ ، ت ت ١٠ : ٤٥٠
٢) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٤٣ ، تاريخ الاسلام ٦ : ١٣٦
٣) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٤٢ ، تاريخ الاسلام ٦ : ١٣٦
٤) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٣٨ — ٣٤٤ ، الانتقاء ١٢٧ ، ١٤٦ ، تهذيب الاسماء واللغات ١ : ٢ : ٢٢٠
٥) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٣٨ ، مناقب المكى ٢ : ٢٧

وقد روى عن وكيع انه كان يفتى بقول ابى حنيفة "١" ، وكذا روى عن يحيى ابن سعيد القطان ،حتى اشتهر عنه قوله "٢" " لا نكذب الله ،ماسمعنا أحسن من رأى ابى حنيفة " • وروى عن ابن معين انه قال :"٣" " كان يحى بن سعيد يذهب فى الفتوى الى قول الكوفيين ويختار قوله (اى قول ابى حنيفة) من اقوالهم ، ويتبع رأيه من بين اصحابه " •

ونحن اذا حاولنا استقصاء اقوال العلماء فى فقه الامام ابى حنيفة ، وثنائهم عليه ، ما نظن اننا نبلغ ما نريد من ادراك جميع اقوالهم • وانما نكتفى بالاشارة الى أن الخطيب البغدادى وابن عبد البر والموفق المكى ،قد وضعوا فصولا خاصة فى كتبهم ، تحدثوا فيها عن اقوال العلماء فى فقه ابى حنيفة "٤" •

ولا يكاد يخلو كتاب من الكتب التى تعرضت لابى حنيفة ،من الحديث عن عظيم فقهه ، حتى قال ابن الجوزى فى المنتظم "٥" " لا يختلف الناس فى فهم ابى حنيفة وفقهه • كان سفيان الثورى وابن المبارك يقولان : ابو حنيفة افقه الناس" •

عبادته واخلاقه :

قال الذهبى "٦" اثناء حديثه عن ابى حنيفة " كان معدودا فى الاجواد الأسخياء والألباء الأذكياء ، مع الدين والعبادة والتهجد وكثرة التلاوة وقيام الليل — رضى الله عنه" •

---

١) مقدمة تحفة الاحوذى ١ : ٤٧٩

٢) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٤٥ ، ت ت ١٠ : ٤٥٠ ، تاريخ الاسلام ٦ : ١٤٢

٣) الانتقاء ١٣٢ ، تاريخ بغداد ١٣ : ٣٤٦ ، مقدمة تحفة الاحوذى ١ : ٤٧٩ •

٤) الانتقاء ١٥٢ ، تاريخ بغداد ١٣ : ٣٣٧ ، مناقب المكى ٢ : ٦٦–٧١

٥) نقل ذلك صاحب فقه اهل العراق ٥٤

٦) تاريخ الاسلام ٦ : ١٣٦

ويمكننا التعرف على ماكان عليه ابو حنيفة من كثرة الصلاة والتلاوة والعبادة
— يمكننا التعرف على ذلك من ملاحظة بعض النصوص :

روى ابن عبد البر "١" باسناده من طريق على بن المدينى انه قال " سمعت سفيان ابن عيينة يقول : كان ابوحنيفة له مروءة وكثرة صلاة " .

وروى الخطيب "٢" باسناده عن ابى عاصم النبيل انه قال " كان ابو حنيفة يسمى الوتد لكثرةصلاته " .

ويحكى لنا ابو يوسف سبب اقباله على قيام الليل ،فيقول "٣" " بينا انا أمشى مع ابى حنيفة ،اذ سمع رجلا يقول لرجل ، هذا ابو حنيفة لا ينام الليل . فقال أبو حنيفة : والله لا يتحدث عنى بمالم أفعل . فكان يحيى الليل صلاة " .

وقد روىعنه انه كان يقوم بآية واحدة ،يرددها طوال الليل ، وهو قائم يبكى ، آخذ بلحية نفسه . ويتكرر منه ذلك ليال متعددة . "٤"

وكثرة صلاة ابى حنيفة فى لياليه ،لم تكن لتصرفه عن عمله الذى كان يتكسب منه ،بل كان — رحمه الله — يجعل عمله ميدانا آخر للعبادة ،فيظهر بذلك جانب مهم من اخلاق ابى حنيفة — رحمه الله — . تقدم انه كانت له دار كبيرة يعمل فيها الخز ، (فجاءته امرأة تطلب منه ثوب خز ،فأخرج لها ثوبا ، فقالت له : انى امرأة ضعيفة وانها امانة ،فبعنى هذ الثوب بما يقوم عليك . فقال : خذيه بأربعة دراهم . فقالت : لا تسخر بى وانا عجوز كبيرة . فقال : انى اشتريت ثوبين فبعت أحدهما برأس المال الا اربعة دراهم ، فبقى هذا الثوب بأربعة دراهم " . "٥"

---

١) الانتقاء ١٣٠
٢) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٥٤
٣) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٥٥ ،تذكرة الحفاظ ١ : ١٦٩ ، ت ت ١٠ : ٤٥٠
٤) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٥٧
٥) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٦١

وقريب من هذه القصة ، قصة أخرى يرويها الخطيب باسناده فيقول "١" :

" جاءه رجل فقال : يا ابا حنيفة ،قد احتجت الى ثوب خز . فقال : مالونه ؟ فقال : كذا وكذا . فقال : اصبر حتى يقع وآخذه لك ان شاء الله . قال : فما دارت الجمعة حتى وقع ، فمر به الرجل ،فقال له ابو حنيفة : قد وقعت حاجتك ، فأخرج اليه الثوب فأعجبه ، فقال : يا اباحنيفة ،كم أزن للغلام ؟ قال : درهما . قال : يا اباحنيفة ما اظنك تهزأ ! ! قال : ماهزأت ،انى اشتريت ثوبين بعشرين دينارا ودرهم ، وانى بعت أحدهما بعشرين دينارا ، وبقى هذا الدرهم ،وما كنت لأربح على صديق " .

وجانب آخر يدلنا على سخائه وحسن صلته بمن حوله من العلماء والتلاميذ ، فيكون بذلك قدوة للتلاميذ ،ومقدماً بين الأقران . روى عن وكيع انه قال "٢" " كان (اى ابو حنيفة) اذا انفق نفقة على عياله تصدق بمثلها ،وكان اذ اكتسى ثوبا جديدا كسا بقدر ثمنه الشيوخ والعلماء " . وروى انه كان يشترى بارباح تجارته جميع ما يحتاجه الشيوخ العلماء ويوزع باقى الارباح عليهم ويقول " انفقوا فـــــى حوائجكم ، ولا تحمدوا الا الله ، فانى ما اعطيتكم من مالى شيئا ، ولكن من فضل الله عليّ فيكم ، وهذه ارباح بضائعكم ، فانه هو — والله — مايجريه الله لكم علـــى يدى ، فما فى رزق الله حول لغيره " . "٣"

" رأى على بعض جلسائه ثيابا رثة ،فأمره ان يجلس حتى تفرق النـــــاس وبقى وحده ،فقال له : ارفع المصلى وخذ ماتحته ،فرفع الرجل المصلى ،فكان تحته الف درهم ،فقال له خذ هذه الدراهم ،فغير بها من حالك . فقال الرجل : انى موسر وانا فى نعمة ، ولست احتاج اليها . فقال له : اما بلغك الحديث " ان الله يحب ان يرى أثر نعمته على عبده " ، فينبغى لك ان تغير حالك ،حتى لا يغتم بك صديقك " . "٤"

---

١) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٦٢
٢) " " ١٣ : ٣٥٨
٣) " " ١٣ : ٣٦٠
٤) " " ١٣ : ٣٦١

والاخبار فى هذا الموضوع كثيرة جدا ،حتى اطلق حجر بن عبد الجبار "١" بأن الناس لم يروا أكرم مجالسة من ابى حنيفة ،ولا أشد اكراما منه لاصحابه .

موقفـــه من القضـــاء :

ان رجلا كأبى حنيفة ، بما عرف عنه من ورع وعبادة وفقه ،واشتهار ذلك عنه بين الناس ـ لا بد ان يكون مرغوبا فيه لدى أولى الأمر ،الذين يشعرون ببعض الخطر على وضعهم السياسى ،فيلتجئون الى رجال لهم مكانتهم الاجتماعيـــة ومراكز توجيهية قيادية فى المجتمع ، فيجعلونهم ـ بوسائلهم الخاصة ـ دعائم لهم ، وأركانا لسلطانهم .وهذا ما حصل مع ابى حنيفة مرتين ،كانت الأولـــى فى عهد الامويين على يد ابن هبيرة ، والثانية فى عهد العباسيين على يـــد ابى جعفر المنصور .

حاول ابن هبيرة ان يقنع ابا حنيفة ،ليعمل له فى اى مجال ،ان يلـــى القضاء مثلا ، أو أن يحمل الخاتم أو ان يلى بيت المال ،فابى ابو حنيفة ،فضرب، من أجل ذلك بالسياط.

روى الخطيب "٢" عن عبيد الله بن عمرو الرقى أنه قال " كلم ابن هبيـــرة أبا حنيفة أن يلى له قضاء الكوفة ، فأبى عليه ،فضربه مائة سوط وعشرة اســواط ، فى كل يوم عشرة اسواط ، وهو على الامتناع ، فلما رأى ذلك خلى سبيله " . وعـــن الربيع بن عاصم قال " أرسلنى يزيد بن عمر بن هبيرة ،فقدمت بابى حنيفة ،فأراده على بيت المال فأبى ،فضربه اسواطا " "٣"

وروى "٤" انه حاول أن يجعل الخاتم فى يده ، لكن ابا حنيفة يظل مصـــرا على موقفه الأول ، وهو الرفض مهما كلف الأمر .

---

١) الانتقاء ١٤١ ،تاريخ بغداد ١٣ : ٣٦٠
٢) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٢٦
٣) " " ١٣ : ٣٢٧ ، الانتقاء ١٣٨
٤) المناقب للمكى ١ : ٢٣ .

وطويت صفحة الامويين من كتاب التاريخ ،وجاءت بعدها دولة العباسيين وكان من رجالها ابوجعفر المنصور ،الذى بدأ يبحث عن رجال مملكته ،اما ليختبر ولاءهم له واما ليوطد بهم اركان دولته .

بذل جهده باغراء ابى حنيفة بالمال ، على شكل صلات للعلماء ،فكان الامام يحتال لردها "١" ، فيدعوه بعد ذلك للقضاء باللين والاقناع مرة ،وبالقسوة والشدة مرات . وفى كلتا الحالتين يظل موقف الامام واحدا .

روى البيهقى "٢" بسنده عن ابى يوسف انه قال " لما مات سوار قاضى أهل البصرة ، دعا أبو جعفر (يعنى المنصور) اباحنيفة فقال له : ان سوارا قد مات ، وأنه لابد لهذا المصر من قاض ، فأقبل القضاء ،فقد وليتك قضاء البصرة . فقال ابو حنيفة والله الذى لا اله الا هو ،انى لا أصلح للقضاء ، ولئن كنت كاذبا فما يسعك ان تستقضى رجلا كذابا ، وأنه لايصلح لهذا الأمر الا رجل من العرب ، وقد اصبحت مخالفا لك . قال : فقال ابو جعفر : صدقت لانك قلت لا يصلح لهذا الأمر الا مثل ابى بكر وعمر ، فتلك امة قد خلت لها ماكسبت ـ الآية . وأما قولك انه لا يصلح لهذا الامر الا رجل من العرب ، فانا نأخذ بماقال الله تعالى فى كتابه " ان اكرمكم عند الله اتقاكم ،وليس علينا الا الجهد فى أهل زماننا . وأماقولك انك اصبحت لى مخالفا ، فان الرأى يخالف الرأى ، فاقبل هذا الأمر . فقال ابو حنيفة : يا أمير المؤمنين ،لئن خليت عنى والا لبيت مكانى الساعة ،فما يسعك ان تحبس مليا . قال : فخلى عنه بعد ذلك " .

وتتكرر الدعوة من ابى جعفر مرة ثانية ، قال بشر بن الوليد "٣" " أشخص ابو جعفر امير المؤمنين اباحنيفة ،فأراده على ان يوليه القضاء فأبى ،فحلف عليه ليفعلن ، فحلف ابو حنيفة ان لا يفعل . فحلف المنصور ليفعلن ، فحلف ابو حنيفة ان لا يفعل . فقال الربيع الحاجب :الا ترى امير المؤمنين يحلف ؟ فقال ابوحنيفة :

---

١) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٥٩
٢) هق ١٠ : ٩٨
٣) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٢٨

أمير المؤمنين على كفارة ايمانه اقدر مني على كفارة ايماني • وابى ان يلى ، فأمر به الى الحبس فى الوقت " •

ويحكي الربيع بن يونس "١" لنا صورة أخرى فيقول " رأيت امير المؤمنين ينازل ابا حنيفة فى امر القضاء وهويقول : اتق الله ولا ترع امانتك الا من يخاف الله ، والله ما انا بمأمون الرضى فكيف اكون مأمون الغضب ؟ ولو اتجه الحكم عليك ثم هددتني أن تغرقني فى الفرات أو أن تلى الحكم لاخترت أن اغرق • ولك حاشية يحتاجون الى من يكرمهم لك ، فلا اصلح لذلك • فقال له : كذبت، انت تصلح • فقال : قد حكمت لى على نفسك ،كيف يحل لك ان تولى قاضيا على امانتك وهو كذاب " •

وتتكرر المجالس التى يدعو فيها ابو جعفر ابا حنيفة لهذا المنصب • "٢"
ويظل موقف الامام ثابتا ، ويرى الشيخ محمد ابو زهرة "٣" " ان ابا حنيفة عند ما رفض القضاء ،ماكان يرفضه لانه لا يوالى المنصور فقط • بل يرفضه لانه يراه عملا خطيرا ، ربما لا تقوى نفسه على احتماله ، ولا يقوى ضميره على تلقى تبعاته " •

وخرج ابو حنيفة من محنة ابى جعفر المنصور ظافرا ، كخروجه من محنة ابن هبيرة ،رغم السياط التى لسعت جلده • وكادت تقضى عليه •

خرج وقد بلغ قمة سامقة ومثلا يحتذى لعلماء الامة فى ثباته وعزمه ، حتى ان الامام احمد بن حنبل كان لايتمالك من البكاء ،كلما ذكر ضرب ابى حنيفة ، وذلك بعد ان ضرب هو "٤" فكان كما قيل " لا يعرف الفضل لاهل الفضل الا ذوو الفضل " •

---

١)تاريخ بغداد ١٣ : ٣٢٨
٢) ابو حنيفة — لابى زهرة ٤٩ ، ٥٠
٣) ابو حنيفة لابى زهرة ٥١
٤) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٢٧ تهذيب الاسماء واللغات ١ : ٢ : ٢١٧ ، مرآة الجنان ١ : ٣١٢

هل هو من التابعين أم لا ؟

لا بد قبل دراسة هذه المسألة ، من ان نضع في حسابنا ان كون الرجل تابعيا لا يعنى انه قوى الحفظ جيد الضبط ، فالتابعية من حيث الخيرية والأفضلية شيء . والحفظ والرواية شيء آخر . فكم من التابعين من ضعف ، وتكلم فى حفظه .

وتواجهنا نصوص متعددة ومتشعبة ، بعض هذه النصوص يجعل اباحنيفة من التابعين ، بناء على رؤيته بعض الصحابة ، ويزيد آخرون فيسردون احاديث كثيرة ، تفيد سماعه من الصحابة . ومن العلماء من نفى انه من التابعين ، بل اعتبره من اتباعهم . "١"

وقد جمع ابن حجر المكى "٢" اسماء الصحابة الذين قيل ان اباحنيفة روى عنهم ، أو رآهم . وهؤلاء الصحابة هم : انس بن مالك ، وعبد الله بن انيس وعبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى وعبد الله بن ابى اوفى وواثلة بن الأسقع ومعقل بن يسار وعمرو بن حريث وسهل بن سعد والسائب بن خلاد بن سويد والسائب ابن يزيد بن سعيد وعبد الله بن بسر ومحمود بن الربيع وعبد الله بن جعفر وابو امامة وعائشة بنت عجرد .

ويذكر السيوطى "٣" ان ابا معشر بن عبد الصمد ، الف جزءاً فيما رواه ابو حنيفة عن الصحابة ، وينقل احاديثه تلك . "٤"

ومن العلماء من نفى ان يكون ابوحنيفة رأى احدا من الصحابة غير انس . من هؤلاء الخطيب البغدادى والدارقطنى والعراقي والذهبى . (وقال كانت رؤيته اكثر من مرة) ، وآخرون . "٥"

---

١) هو الحاكم . صرح به فى معرفة علوم الحديث ٢٥٥

٢) الخيرات الحسان ٢٤ ، ٢٥ وقد ذكر بعض هذه الاسماء الموفق المكى فى المناقب ١ : ٢٨ — ٣٠ ، وابن العماد فى شذرات الذهب ١ : ٢٢٧ .

٣) تبييض الصحيفة ٤

٤) وذكر الموفق المكى فى مناقبه ١ : ٢٥ — ٣٧ قسما من هذه الاحاديث

٥) الخطيب فى تاريخه ١٣ : ٣٢٤ ، والدارقطنى والعراقى نقله عنهما السيوطى =

قال ابن حجر العسقلانی "١" (ادرك ابو حنيفة — رحمه الله — جماعة من الصحابة ، لأنه ولـد بالكوفة سنة ٨٠ من الهجرة ، وبها يومئذ من الصحابة عبد الله بن ابى اوفى ، فانه مات سنة ثمان وثمانين او بعدها . وقد روى ابن سعد بسند لا بأس به ، ان الامام اباحنيفة رأى انس بن مالك ، وكان غير هذين من الصحابة بعدة بلاد أحياء .

وقد جمع بعضهم جزءا فيما ورد من رواية ابى حنيفة عن الصحابة ، لكن لا يخلو اسناد منها من ضعف . والمعتمد على من ادركه ماتقدم . وعلى رؤيته لبعض الصحابة مارواه ابن سعد) .

والذى أراه فى هذا ، ان الرؤية ثابتة — كما تقدم — ، فانه رأى انسا فقط ، ولكن " لم يسمع منه " كما قال الدارقطنى . "٢"

وقال النووى "٣" " ادرك ابو حنيفة اربعة من الصحابة ، انسا وعبد الله ابن ابى اوفى وسهل بن سعد وابا الطفيل عامر بن واثلة ، لكنه لم يأخذ عن واحد منهم " .

= فى تبييض الصحيفة ٤ والذهبى فى كتبه دول الاسلام ١ : ٧٩ ، العبر ١ : ٢١٤ ، تاريخ الاسلام ٦ : ١٣٦ وتذكرة الحفاظ ١ : ١٦٨ ، وفى هذين الاخيرين ذكر تكرار الرؤية . وانظر شذرات الذهب ١ : ٢٢٧ ، الخيرات الحسان ٢٢ — ٢٣ .

١) نقلها الصالحى فى عقود الجمان ق ٢٣ وجه ١ ، ٢ والسيوطى فى تبييض الصحيفة ٤ — ٥ وابن حجر المكى فى الخيرات الحسان ٢٣ .

٢) تبييض الصحيفة ٤

٣) تهذيب الاسماء واللغات ١ : ٢ : ٢١٦ بتصرف يسير .

واذا كنا نقلنا عن الدارقطني والنووي وابن حجر ، أنهم ينفورسماعه من اى صحابى الا اننا نجد الاحاديث التى يرويها ابو حنيفة عن الصحابة فيما تسب اليه .

وهذه تقدم قول ابن حجر فى اسانيدها وانها لا تخلو من ضعف . ونقل عن الحافظ العراقى انه قال "١" " لم يصح له (اى لابى حنيفة) رواية عن احد من الصحابة " . ثم ان السيوطي والصالحى قد بحثا فى اسانيد تلك الاحاديث وبينا الضعف فيها . "٢"

ويزيد الصالحى سببا اخر وجيها فيقول "٣" " جزم خلائق من ائمة المحدثين بأن الامام ابا حنيفة لم يسمع من الصحابة شيئا ، واحتجوا فى ذلك بأشياء منها : أن الثقات من الائمة من اصحابه ،لم ينقلوا شيئا من ذلك . وانه لم يلق فى صغره من يرشده الى السماع " .

ولكـــن اذا ملنا الى ترجيح عدم روايته عن الصحابة ، وقلنا بانه رأى انسا فهل يكفى ذلك فى عداده من التابعين ؟ .

قال العراقى "٤" لما سئل عن ابى حنيفة امن التابعين هو ؟ قال " ... فمن يكتفى فى التابعى بمجرد روئيته الصحابى يجعله تابعيا ،ومن لا يكتفى بذلك لا يعده تابعيا " .

وبناء على ماذهب اليه الامام مسلم وابن حبان وابن الصلاح والحاكم وغيرهـــم من ان التابعى هو من رأى الصحابي ــ وهو الذى رجحه العراقى نفسه والنـــووى وابن حجر العسقلانى "٥" ولذلك فانى ارى ان الامام من التابعين ــ رحمه الله .

---

١) نقله السيوطى فى تبييض الصحيفة ٤

٢) تبييض الصحيفة ٥ ــ ٧ وعقود الجمان ق ٢٤ وجه ١ ــ ق ٢٨ وجه ٢

٣) عقود الجمان ق ٢٨ وجه ٢ وانظر الخيرات الحسان ٢٥

٤) تبييض الصحيفة ٤

٥) جميع اقوال من ذكرت فى التقييد والايضاح ٣١٧ ، تدريب الراوى ٤١٦ ، شرح نخبة الفكر ٢٩ ، الخيرات الحسان ٢٣ .

جوانب من عقيدة ابى حنيفة رحمه الله :

طعن بعضهم فى عقيدة ابى حنيفة ، واخذوا عليه مسائل معينة هى :
انه لا يعتبر العمل جزءًا من الايمان فتبع ذلك اتهامه بالارجاء • وانه يقول بخلق القرآن •

أما فيما يتعلق بعدم ادخاله العمل فى الايمان واتهامه بالارجاء ، فان ابا حنيفة يرى ان الايمان معرفة وتصديق قلبى ، واقرار قولى باللسان فقط "١" •

قال ابن عبد البر "٢" عن ابى مقاتل عن ابى حنيفة قال : الايمان هو المعرفة والتصديق والاقرار بالاسلام • قال ، والناس فى التصديق على ثلاث منازل : فمنهم من صدق الله وما جاء منه بقلبه ولسانه ، ومنهم من صدقه بلسانه وهو يكذب به بقلبه ، ومنهم من يصدق بقلبه ويكذب بلسانه • فأما من صدق الله عز وجل ، وما جاء به رسوله — صلى الله عليه وسلم — بقلبه ولسانه ، فهم عند الله وعند الناس مؤمنون • ومن صدق بلسانه وكذب بقلبه كان عند الله كافرا ، وعند الناس مؤمنا لانهم لا يعلمون ما فى قلبه ، وعليهم ان يسموه مؤمنا بما اظهر لهم من الاقرار بهذه الشهادة ، وليس لهم ان يتكلفوا علم القلوب • ومنهم من يكون عند الله مؤمنا وعند الناس كافرا ، وذلك ان يكون المؤمن يظهر الكفر بلسانه فى حال التقية ، فيسميه من لا يعرفه كافرا وهو عند الله مؤمن " •

ومن قول ابى حنيفة هذا ، بأن العمل ليس جزءًا من الايمان كانت مخالفته للمحدثين الذين يقولون " ان الايمان تصديق واقرار وعمل • فهم " يرون ان العمل يدخل فى تكوين الايمان من حيث تأثيره فيه بالزيادة والنقصان ، لا من حيث الحكم بأصل وجوده • ولذلك يعد مؤمنا من لم يعمل بالاحكام الشرعية ، اذا وجد اصل التصديق ، ولكن ايمانه لا يعد كاملا • ومن هذا تجىء قضيتهم ان الايمان يزيد وينقص " • "٣"

---

١) قواعد فى علوم الحديث ٢٣٦ ، الرفع والتكميل ٦٧ ، ابو حنيفة لابى زهرة ١٧٠ — ١٧١
٢) الانتقاء ١٦٨
٣) ابو حنيفة — لابى زهرة ١٧٤

وقد فصل الكشميرى الحنفى "١" الاختلاف فى العمل هل هو جزء من الايمان أم لا — تفصيلا دقيقا فقال:(الايمان عند السلف عبارة عن ثلاثة أشياء، اعتقاد وقول وعمل ، وقد مر الكلام على الاولين أى التصديق والاقرار . بقى العمل هل هو جزء للايمان ام لا ؟ فالمذاهب فيه أربعة : قال الخوارج والمعتزلة : ان الأعمال اجزاء للايمان . فالتارك للعمل خارج عن الايمان عندهما . ثم اختلفوا ، فالخوارج اخرجوه عن الايمان وأدخلوه فى الكفر ، والمعتزلة لم يدخلوه فى الكفر ، بل قالوا بالمنزلة بين المنزلتين .

والثالث مذهب المرجئة فقالوا : لا حاجة الى العمل . ومدار النجاة هو التصديق فقط . فصار الأولون والمرجئة على طرفى نقيض .

والرابع مذهب اهل السنة والجماعة ،وهم بين بين . فقالوا : ان الأعمال أيضا لابد منها ،لكن تاركها مفسق لا مكفر . فلم يشددوا فيها كالخوارج والمعتزلة ،ولم يهونوا امرها كالمرجئة . ثم هؤلاء — اى اهل السنة — افترقوا فرقتين . فأكثر المحدثين الى أن الايمان مركب من الأعمال . وامامنا الأعظم — رحمه الله تعالى — واكثر الفقهاء والمتكلمين ،الى ان الاعمال غير داخلة فى الايمان . مع اتفاقهم جميعا على أن فاقد التصديق كافر ،وفاقد العمل فاسق . فلم يبق الا الخلاف فى التعبير . فان السلف وان جعلوا الاعمال اجزاء ، لكن لا بحيث ينعدم الكل بانعدامها . بل يبقى الايمان مع انتفائها " .

ومن هنا كان اتهام ابى حنيفة بالارجاء "٢" . فهو يوافق المرجئة فى عدم ادخال الأعمال فى تعريف الايمان . لكنه يختلف معهم اختلافا اساسيا وجذريا. فهم يرون أنه لا تضر مع الايمان معصية ، وهو يرى ان مرتكب الذنب امره الى الله ، ان شاء عذبه وان شاء غفر له . "٣"

---

١) فيض البارى على صحيح البخارى ١ : ٥٣

٢) جاء اتهامه فى تاريخ بغداد ١٣ : ٣٧٤ (وفيها سماه رأس المرجئة) ، ٣٧٥ ، ٣٧٦

٣) الفقه الاكبر ٦٣

قال ابن حجر "١" " والارجاء على قسمين : منهم من اراد به تأخير القول في الحكم في تصويب احدى الطائفتين الذين تقاتلوا بعد عثمان . ومنهم من اراد تأخير القول في الحكم على من اتى الكبائر وترك الفرائض بالنار ، لأن الايمان عندهم الاقرار والاعتقاد ، ولا يضر العمل مع ذلك " .

وللارجاء معنى آخر يفهم مما حكاه المزي في تهذيبه حيث قال "٢" قال ابو الصلت عبد السلام بن صالح الهروي : سمعت سفيان بن عيينة يقول : ما قدم علينا خراساني أفضل من ابي رجاء عبد الله بن واقد الهروي . قلت له فابراهيم بن طهمان ؟ قال : كان ذلك مرجئا . قال ابوالصلت : لم يكن ارجاؤهم هذا المذهب الخبيث ان الايمان قول بلا عمل وان ترك العمل لا يضر بالايمان ، بل كان ارجاؤهم انهم يرجون لأهل الكبائر الغفران ، ردا على الخوارج وغيرهم الذين يكفرون الناس بالذنوب . وكانوا يرجون ولا يكفرون بالذنوب ونحن كذلك " .

وكما بينت فان اباحنيفة لا يتفق مع دعاة هذا المذهب الخبيث في انتقاص اهمية العمل ، وان الانسان لا يعاقب على تركه .

نقل ابن عبد البر "٣" عن ابي حنيفة قوله " والمنزلة الثالثة المؤمنون نقف عنهم ولا نشهد على واحد منهم انه من اهل الجنة ولا من أهل النار . ولكن نرجو لهم ونخاف عليهم ، ونقول كما قال الله تعالى (خلطوا عملا صالحا ، وآخر سيئا . عسى الله ان يتوب عليهم) . حتى يكون الله عز وجل يقضي بينهم . وانما نرجو لهم لأن الله عز وجل يقول (ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) ، ونخاف عليهم بذنوبهم وخطاياهم . وليس احد من الناس اوجب له الجنة ولو كان صواما قواما غير الانبياء ، ومن قالت فيه الانبياء انه من اهل الجنة " .

قال ابن عبد البر "٤" ونقموا ايضا على ابي حنيفة الارجاء ، ومن أهل العلم

---

١) هدى الساري ٤٥٩ .
٢) تهذيب الكمال ١ : ق ٥٨ .
٣) الانتقاء ١٦٧ .
٤) جامع بيان العلم ٢ : ١٤٨ .

من ينسب الى الارجاء كثير ،لم يعن احد بنقل قبيح ماقيل فيه كما عنوا بذلك في ابي حنيفة ،لامامته . وكان ايضا مع هذا يحسد وينسب اليه ماليس فيه ويختلق عليه مالا يليق " .

واما ما يتعلق بمسألة خلق القرآن ، فهناك قولان :
احدهما يثبت انه كان يقول القرآن مخلوق والآخر انه لم يكن يقول به ،بل كان يحذر منه .

قال الخطيب البغدادي "١" واما القول بخلق القرآن فقيل : ان اباحنيفة لم يكن يذهب اليه . والمشهور عنه انه كان يقوله واستتيب منه" . ويذكر الخطيب بأسانيده عددا من الاخبار تدل على مارجحه واعتبره مشهورا عنه .

وعندي ان ابا حنيفة لم يكن من القائلين بخلق القرآن لأمرين اثنين : "٢"
أولهما ان اباحنيفة تعرض لمسألة خلق القرآن في كتابه " الفقه الاكبر " وصرح بانه كلام الله غير مخلوق "٣" .
وثانيهما مايفهم من صنيع ابن عبد البر لما تعرض لهذه المسألة فلم يشر الى اي رواية من الروايات التي ذكرها الخطيب بل ذكر باسانيده ما يدل على انه كان يقول بأن القرآن غير مخلوق .

ومن الروايات التي ذكرها ابن عبد البر "٤" عن بشر بن الوليد قال : كنا عند امير المؤمنين المأمون ، فقال اسماعيل بن حماد بن ابي حنيفة : القرآن مخلوق ،وهو رأيي ورأي آبائي . قال بشر بن الوليد : اما رأيك فنعم ، واما رأي آبائك فلا " .

ومنها ما حكاه عن احمد بن يعقوب انه قال "٤" سئل ابو مقاتل حفص

---

١) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٧٧ وانظر ١٣ : ٣٧٨ — ٣٨٣
٢) وقد علق بعضهم على تاريخ بغداد ، وحكم على كثير من اسانيد الخطيب بالضعف .
٣) الفقه الاكبر ٢٤
٤) الانتقاء ١٦٦

ابن سلم وانا حاضر عن القرآن فقال : القرآن كلام الله غير مخلوق ، ومن قال غير هذا فهو كافر • فقال ابنه سلم :يا أبت هل تخبر عن ابى حنيفة فى هذا بشىء؟ فقال : نعم • كان أبو حنيفة على هذا عهدى به ،ما علمت منه غير هذا ، ولو علمت منه غير هذا لم أصحبه • "

وفاتـــــــــه :

مات ابو حنيفة فى بغداد فى شهر رجب سنة خمسين ومائة "١" • وتكاد تجمع اقوال من كتب عنه ، انه مات اثناء محنته على يد ابى جعفر المنصور • حتى ان الخطيب البغدادى "٢" صحح القول بانه مات داخل السجن ، وضعف القول بانه مات خارجه •

يقول الذهبى "٣" " وقد روى ان المنصور سقاه السم فمات شهيدا ، رحمه الله " •

ولما مات ابو حنيفة كان عمره سبعين عاما ، ودفن فى مقابر الخيزران ببغداد "٤" ـ رحمه الله رحمة واسعة •ـ

---

١) دول الاسلام ١ : ٧٩
٢) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٢٨ والانتقاء ١٧١
٣) تاريخ الاسلام ٦ : ١٤٢ والعبر فى خبر من غبر ١ : ٢١٥ ومثله فى مرآة الجنان ١ : ٣١٠
٤) الانتقاء ١٧١

ثانيا : موقفه من الحديث :

قال ابن عبد البر "١" (أفرط اصحاب الحديث في ذم ابي حنيفة ، وتجاوزوا الحد في ذلك . والسبب الموجب لذلك عندهم ، ادخال الرأي والقياس على الآثار واعتبارهما . واكثر أهل العلم يقولون : اذا صح الأثر بطل القياس والنظر . وكان رده لما رد من اخبار الآحاد بتأويل محتمل ، وكثير منه قد تقدمه اليه غيره ، وتابعه عليه مثله ممن قال بالرأي .

وجل مايوجد له من ذلك ، ماكان منه اتباعا لأهل بلده ، كابراهيم النخعي وأصحاب ابن مسعود ، الا انه اغرق في تنزيل النوازل ، هو وأصحابه ، والجواب فيها برأيهم واستحسانهم ، فأتى منه في ذلك خلاف كبير للسلف ، وشنع هي عند مخالفيهم بدع . وما أعلم أحدا من أهل العلم ، الا وله تأويل في آية او مذهب في سنة ، رد من أجل ذلك المذهب سنة أخرى بتأويل سائغ أو ادعاء نسخ ، الا ان لأبي حنيفة من ذلك كثيرا ، وهو يوجد لغيره قليل) .

وذكر ابن عبد البر عقب ذلك ، مستشهدا ومدللا على بعض ماقاله بأن الامام مالكا خالف سنة النبي — صلى الله عليه وسلم — في سبعين مسألة ، كما قال الليث ابن سعد .

هذا ما قاله ابن عبد البر في بيان موقف ابي حنيفة من الحديث ، ومدى اعتماده على القياس والرأي ، وواقع الامر ان نظرات العلماء اختلفت جدا في هذا المجال ، فمنهم من يقول انه يغلّب رأيه على الحديث ، فما وافق رأيه اخذ به ، وماخالفه طرحه ، ولا يخلو هذا القول من المبالغة ، ومنهم من يقول بأن لابي حنيفة نظرات في النصوص ، وقواعد قعدها فسار عليها والتزم بها .

وقد نقل الخطيب البغدادي بأسانيده أقوالا متعددة تدل على رد ابي حنيفة الحديث وعرضه على رأيه ، وعزا هذه الأقوال الى ابي اسحق الفزاري

---

١) جامع بيان العلم ٢ : ١٤٨ .

ويحيى ابن آدم وبشر بن المفضل وعبد الوارث بن سعيد والفضل بن موسى السيناني ويوسف بن اسباط وحماد بن سلمة وآخرين • " ١ "

وقد عدّ بعضهم الأحاديث التى خالفها أبو حنيفة فجعلها ابن ابى شيبة خمسا وعشرين ومائة مسألة ،الحقها فى باب خاص فى مصنفه وقال " هذا ما خالف به ابو حنيفة الاثر الذى جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم • " ٢ "

وروى عن وكيع انه قال " ٣ " " وجدت ابا حنيفة خالف مائتى حديث عن رسول الله — صلى الله عليه وسلم • —

وجعلها يوسف بن أسباط اربعمائة حديث " ٤ "

ومن أمثلة هذه الاحاديث التى روى ان ابا حنيفة خالفها ، ماذكره ابن عبد البر وغيره " ٥ " عن سفيان بن عيينة انه قال : ما رأيت أجرأ على الله من ابى حنيفة كان يضرب الأمثال لحديث رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فيرده • بلغه انى أروى أن (البيعان بالخيار مالم يفترقا) فجعل يقول : أرأيت ان كانا فى سفينة أرأيت ان كانا فى سجن ،ارأيت ان كانا فى سفر ، كيف يفترقان ؟) •

ومنها ما ذكره البيهقى باسناده " ٦ " عن وكيع انه قال : صليت فى مسجد الكوفة فاذا ابو حنيفة قائم يصلى ، وابن المبارك الى جنبه يصلى ، فاذا عبد الله يرفع يديه كلما ركع وكلما رفع ، وابو حنيفة لا يرفع • فلما فرغوا من الصلاة ، قال ابو حنيفة لعبد الله : يا ابا عبد الرحمن ، رأيتك تكثر رفع اليدين ؟ أردت ان تطير؟ فقال له عبد الله : يا اباحنيفة ،قد رأيتك ترفع يديك حين افتتحت الصلاة ،فأردت أن تطير ؟ فسكت ابو حنيفة • قال وكيع : فما رأيت جوابا أحضر من جواب عبد الله لأبى حنيفة •)

---

١) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٨٧ — ٣٩١

٢) قال ذلك الكوثرى فى كتابه " النكت الطريفة " صفحة ٤

٣) الانتقاء ١٥١ وتاريخ بغداد ١٣ : ٣٩٠

٤) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٩٠

٥) الانتقاء ١٤٧ ،تاريخ بغداد ١٣ : ٣٨٩ ، هق ٥ : ٢٧٢

٦) هق ٢ : ٨٢

وانا اكتفى بذكر هذين الخبرين ،كنموذجين يدلان على ماقيل في مخالفة ابى حنيفة للحديث • على ان اقوالا واخبار معاكسة رويت في هذا المجال ، مفادها ان ابا حنيفة لم يقدم رأيه وقياسه على الحديث الضعيف • كما ورد عنه أنه لم يكن معجبا برأيه الى الحد الذى يرد معه حديث رسول الله — صلى الله عليه وسلم —•

روى عن زفر انه قال "١" " قلت لابى حنيفة : يا اباحنيفة ،هذا الذى تفتى والذى وضعت في كتبك ، هو الحق الذى لاشك فيه ؟ قال : فقال : والله ما ادرى لعله الباطل الذى لا شك فيه • " •

وروى ان ابا حنيفة قال لابى يوسف "١" " ويحك يا يعقوب ،لا تكتب كل ما تسمعه منى ، فانى قد ارى الرأى اليوم واتركه غدا • وأرى الرأى غدا وأتركه بعد غد "

وقال ابن حزم "٢" " جميع الحنفية مجمعون على أن مذهب ابى حنيفة أن ضعيف الحديث عنده اولى من الرأى " •

وقال في موضع آخر في كتاب آخر "٣" " قال ابو حنيفة : الخبر المرسل والضعيف عن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — اولى من القياس ، ولا يحل القياس مع وجوده " •

وقال ابن القيم "٤" " وأصحاب ابى حنيفة مجمعون على أن مذهبه ان ضعيف الحديث عنده اولى من القياس والرأى وعلى ذلك بنى مذهبه " •

ويروى ابن عبد البر "٥" مايدل على رجوع ابى حنيفة عن رأيه ، لبعض أقوال الصحابة •

---

١) تاريخ بغداد ١٣ : ٤٠٢
٢) ملخص ابطال القياس ٦٨
٣) الاحكام في اصول الاحكام ٧ : ٥٤
٤) اعلام الموقعين ١ : ٧٧
٥) الانتقاء ١٤٠

ويمكننا أن نتعرف على موقف ابي حنيفة من الحديث بوضوح أكثر ، ان نحن رجعنا الى ماقدمته من قول ابن عبد البر • وبما قاله فى موضع آخر • قال "١" (كثير من أهل الحديث ،استجازوا الطعن على ابى حنيفة ،لرده كثيرا من أخبار الاحاد العدول ، لانه كان يذهب فى ذلك الى عرضها على ما اجتمع عليه من الاحاديث ومعانى القرآن • فماشذ عن ذلك رده ،وسماه شاذا " •

وقد فصل الشيخ محمد ابو زهرة — رحمه الله — القول فى موقف ابى حنيفة من الحديث تفصيلا دقيقا • فقال "٢" (وخلاصة القول فى نظر ابى حنيفة الى أخبار الاحاد انها ان لم تعارض قياسا قبلها ، وان عارضت قياسا علته مستنبطة من أصل ظنى أو كان استنباطها ظنيا ، ولو من اصل قطعى ، أو كانت مستنبطة من اصل قطعى وكانت قطعية ، ولكن تطبيقها فى الفرع ظنى — تقدم الاخبار ايضا على القياس ،لانها ظنى يعتمد على النسبة الى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وهو مبين الشرع ومفصل احكامه •

أما اذا عارضت اخبار الاحاد اصلا عاما من اصول الشرع ثبتت قطعيته وكان تطبيقه على الفرع قطعيا ،فابو حنيفة يضعف بذلك خبر الاحاد ، وينفى نسبته الى الرسول — صلى الله عليه وسلم — ويحكم بالقاعدة العامة التى لا شبهة فيها •

لهذا ولما علمت من الاخذ بعمومات القرآن وعدم احتياج الخاص فى القرآن الى بيان ، وللثقة المطلقة برواة الكوفة وفقهاء العراق ،ولعدم وصول أحاديث المدينة الى العراق أثر فى ابى حنيفة ،اخذه بعموم القرآن ،وبالقياس فى موضوع بعض اخبار الاحاد) •

وخلاصة القول فى موقف ابى حنيفة من الحديث ،انه لا يقدم رأيه وقياسه على الحديث ،وانما رد مارد منها بناء على تأويل أداه اليه اجتهاده أو قول سبق اليه من تقدمه من علماء الكوفة ،او بناء على قواعد وضعها لنفسه واصول اصلها الفقهه وهو فى ذلك مجتهد قد يخطئ ويصيب •

---

١) الانتقاء ١٤٩ •

٢) ابو حنيفة لابى زهرة ٣٠٠ •

ثالثا : ماقيل في تضعيفه وتوثيقه :

١ = التضعيـــف

لقد مال الى تضعيف ابي حنيفة ، عدد كبير من ائمة اهل الجرح والتعديل ، اذكر عددا منهم ، بل اذكر اجلهم والباقون ممن لم اذكرهم ـ تبع لهؤلاء ومقلدون . من هؤلاء المجرحين البخاري ومسلم والنسائي والدارقطني وابن عدي والعقيلي والخطيب البغدادي .

أما البخاري فقد جاء في تاريخه الكبير "١" قوله " ابو حنيفة سكتوا عنـــه ، وعن رأيه وعن حديثه " .

واما مسلم فقد ذكر الخطيب "٢" بسنده عنه أنه قال " ابو حنيفة النعمان ابن ثابت صاحب الرأي ، مضطرب الحديث ، ليس له كبير حديث صحيح " .

ونقل الالباني "٣" ان مسلما قال في كتاب الكنى والاسماء (ق ١/٣١) " مضطرب الحديث ليس له كبير حديث صحيح " .

واما النسائي فقد قال "٤" " ليس بالقوي في الحديث " .

وأما الدارقطني فبعد ان اخرج حديث " من كان له امام فقراءة الامـام له قراءة " قال "٥" : " لم يسنده غير ابي حنيفة والحسن بن عمارة وهما ضعيفان " .

وأما ابن عدي ، فقد اطال ترجمة ابي حنيفة في كتابه " الكامل " وذكر ستة من احاديثه خطأه فيها ، وليس كذلك ، بل اصاب ابو حنيفة في خمسة منها

---

١) التاريخ الكبير ٤ : ٢ : ٨١
٢) تاريخ بغداد ١٣ : ٤٢٠ ـ ٤٢١
٣) سلسلة الاحاديث الضعيفة ١ : ٤٦٥
٤) كتاب الضعفاء والمتروكين ٢٩
٥) في السنن ١ : ٣٢٣

وهى الأحاديث ذات الارقام (١٦، ١٨، ٤١، ٥٩، ٦١) من الأحاديث التى توبع عليها • والحديث الذى أخطأ فيه ابو حنيفة حديث القراءة خلف الامام ويحمل رقم (٣) من أحاديث الباب الثالث •

قال ابن عدى "١" ابو حنيفة لهأحاديث صالحة ،وعامة مايرويه غلط وتصاحيف وزيادات فى اسانيدها ومتونها ،وتصاحيف فى الرجال ،وعامة مايرويه كذلك • ولم يصح له فى جميع ما يرويه الا بضعة عشر حديثا ، وقد روى من الحديث ،لعله ارجح من ثلاثمائة حديث من مشاهير وغرائب ،وكله على هذه الصورة ، لأنه ليس هو من اهل الحديث ، ولا يحمل على من يكون صورته هذه الحديث " •

وأما العقيلى فقد اورده فى كتابه "٢" " الضعفاء" ونقل عن كثيرين انهم ضعفوه ومنهم الامام احمد حيث روى عن ابنه عبد الله بن احمد انه قال " سمعت ابى يقول : حديث ابى حنيفة ضعيف ورأيه ضعيف " •

وأما الخطيب البغدادى ،فأكثر من تكلم فى ابى حنيفة اذ ترجم له فى مائة صفحة • خصص الأربعين الأولى لنقول فى مدحه والثناء عليه مع ترجمة حياته ،والستين الاخيرة لنقول عن عدد كبير من الناس فى ذمه والطعن فيه • قال الخطيب "٣" " وقد سقنا عن ايوب السختيانى وسفيان الثورى وسفيان بن عيينة وابى بكر بن عياش وغيرهم من الائمة ،اخبارا كثيرة تتضمن تقريظ ابى حنيفة والمدح له والثناء عليه • والمحفوظ عند نقلة الحديث عن الائمة المتقدمين وهؤلاء المذكورون منهم فى ابى حنيفة خلاف ذلك وكلامهم فيه كثير لأمور شنيعة حفظت عليه ... " •

ثم بدأ الخطيب يسرد باسانيده اقوالا لعدد كبير من العلماء فى نقد ابى حنيفة بعضها يتعلق بالعقائد وبعضها بتقديمه الرأى على الحديث — حسب قولهم — وبعضها يتعلق بروايته الحديث •

---

١) الكامل ٣ : ق ٨٥١ ب

٢) الضعفاء للعقيلى ق ٤١٣

٣) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٦٩ وترجمة ابى حنيفة عنده فى الجزء ١٣ من ٣٢٣ — ٤٢٣ •

وقد ذكر الشيخ الالبانى هوءلاء الذين ذكرتهم ، وزاد عليهم "١" ان ابن سعد وعبد الحق الاشبيلى والحاكم فى معرفة علوم الحديث والذهبى فى الضعفاء قد ضعفوا ابا حنيفة •

والذى اراه فيما يتعلق بالحاكم والذهبى ان كلامهم الذى ذكره الشيخ الالبانى لا يدل على التضعيف وسأذكر ذلك عند الحديث عمن وثق اباحنيفة ان شاء الله •

٢ = التوثيــق :

والى جانب من ذكرتهم فى الفصل السابق ، ممن ضعف ابا حنيفة ، فاننا نجد عددا من الائمة ، مال الى توثيقه والثناء عليه ، منهم شعبة بن الحجاج ويحى بن معين وعلى بن المدينى وابو داود السجستانى واسرائيل بن يونس وابو عبد الله الحاكم والذهبى ، وتبع هوءلاء اقوام قالوا بقولهم •

اما شعبة فقد ذكر ابن عدى وابن عبد البر "٢" ان شعبة كان حسن الرأى فى ابى حنيفــة •

ونقل ابن عبد البر مرة ثانية "٣" عن يحيى بن معين انه (سئل عن ابى حنيفة فقال : ماسمعت احدا ضعفه • هذا شعبة بن الحجاج يكتب اليه ان يحدث ويأمره ، وشعبة شعبة)

وجاء فى الخيرات الحسان "٤" ان شعبة قال فى ابى حنيفة " كان — والله — حسن الفهم جيد الحفظ ،حتى شنعوا عليه بما هو اعلم به منهم ،وكان كثيــر الترحم عليه " •

---

١) سلسلة الاحاديث الضعيفة ١ : ٤٦٦ ــ ٤٦٧

٢) الكامل ــ لابن عدى ٣ ق ٨٤١ وابن عبد البر فى الانتقاء ١٢٦ وجامع بيان العلم ٢ : ١٤٩

٣) الانتقاء ١٢٧

٤) الخيرات الحسان ٣٤ ــ ٣٥

وأما ابن معين فالنقول كثيرة عنه فى توثيق ابي حنيفة • لكن قال الشيخ الالبانى "١" (والحقيقة ان رأى ابن معين كان مضطربا فى الامام فهو تارة يوثقه وتارة يضعفه كما فى هذا النقل وتارة يقول فيما يرويه ابن محرز عنه فى معرفة الرجال (١/٦/١) " كان ابو حنيفة لا بأس به ، وكان لا يكذب " وقال مرة أخرى "ابو حنيفة من اهل الصدق ، ولم يتهم بالكذب ") وكان نقل عن الذهبى فى الضعفاء " قال ابن معين : يكتب حديثه " •

لكنى ارى ان الغالب فى النقول عن ابن معين التوثيق ، من ذلك ماقال ابن عبد البر "٢" كان (اى ابن معين) يثنى على ابى حنيفة ويوثقه " ونقل الخطيب "٣" باسناده ان ابن معين سئل عما اذا كان سفيان الثورى حدث عن ابى حنيفة فقال : نعم ، كان ابو حنيفة ثقة صدوقا فى الحديث والفقه ••• "

ونقل عنه ايضا "٣" قوله " ثقة ثقة • كان والله اورع من أن يكذب ، وهو أجل قدرا من ذلك " •

وممن نقل عن ابن معين توثيقه لابى حنيفة الذهبى وابن حجر والخزرجى والسيوطى "٤"

واما على بن المدينى فروى عنه ابن عبد البر "٥" قوله " ابو حنيفة روى عنه الثورى وابن المبارك وحماد بن زيد وهشيم ووكيع بن الجراح وعباد بن العوام وجعفر بن عون • وهو ثقة لا بأس به " •

---

١) سلسلة الاحاديث الضعيفة ١ : ٤٦٧ — ٤٦٨
٢) الانتقاء ١٧٣
٣) تاريخ بغداد ١٣ : ٤١٩ وضعف الخطيب اسناد هذين الخبرين
٤) الذهبى فى تاريخ الاسلام ٦ : ١٣٧ ، وابن حجر فى ت ت ١٠ : ٤٤٩— ٤٥٠ ، والخزرجى فى الخلاصة ٣٤٥ والسيوطى فى طبقات الحفاظ ١ : ٧٣ •
٥) جامع بيان العلم ٢ : ١٤٩

وابو داود السجستانى نقل عنه الذهبى "١" انه قال " ان ابا حنيفة كان اماما " ولفظه فى تاريخ الاسلام " رحم الله مالكا كان اماما ،رحم الله الشافعى كان اماما ،رحم الله اباحنيفة كان اماما " .

واسرائيل بن يونس نقل عنه الخطيب "٢" قوله " كان نعم الرجل النعمان ، ماكان أحفظه لكل حديث فيه فقه وأشد فحصه عنه واعلمه بمافيه من الفقه ،وكان قد ضبط عن حماد فأحسن الضبط " .

وأما ابو عبد الله الحاكم النيسابورى فاعتبر ابا حنيفةاماما من ائمة المسلمين صرح بذلك فى مستدركه فقال "٣" " وقد وصل هذا الحديث عدد من ائمة الحديث غير من ذكرنا منهم ابو حنيفة النعمان بن ثابت.. "

ثم اننا نجد الحاكم يذكر فى النوع الحادى والخمسين من كتابه معرفة علوم الحديث وترجم لهذا النوع بقوله " معرفة جماعة من الرواة التابعين فمن بعدهم لم يحتج بحديثهم فى الصحيح ولم يسقطوا " ولما تحدث الحاكم عن هذا النوع سمى عددا من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وذكر اباحنيفة منهم. "٤" وختم هذا الفصل بقوله " فجميع من ذكرناهم قوم قد اشتهروا بالرواية ،ولم يعدوا فى طبقة الاثبات المتقنين الحفاظ " .

ويغلب على الظن ان الحاكم انما قصد بعدم الاحتجاج بهم فى الصحيح — اى لم يخرج لهم فى الصحيحين "٥" ، والا فانه ذكر ابا حنيفة فى النوع التاسع والأربعين من نفس الكتاب ، وكان ذكر "٦" ان هذا النوع " متعلق بمعرفة الائمة الثقات

---

١) تذكرة الحفاظ ١ : ١٦٩ ،تاريخ الاسلام ٦ : ١٣٧ ونقله ابن عبد البر فى جامع بيان العلم ٢ : ١٦٣

٢) تاريخ بغداد ١٣ : ٣٣٩ وانظر تبييض الصحيفة ٢٢

٣) المستدرك ٢ : ١٧١

٤) معرفة علوم الحديث ٢٥٥

٥) ويدل على ذلك ماذكره فى نفس النوع قوله عن ابى عبيدة عامر بن الجراح " لم يصح اليه الطريق من جهة الناقلين فلم يخرج فى الصحيحين "

٦) معرفة علوم الحديث ٢٤٥

المشهورين من التابعين واتباعهم ممن يجمع حديثهم للحفظ والمذاكرة والتبرك بهم وبذكرهم من الشرق والغرب" .

وأما الذهبي فقد اثنى على ابي حنيفة في كثير من كتبه . ونقل عن عدد من الائمة توثيقه . واخرج ترجمة للامام في تذكرته ، ومما جاء فيها قوله "١" "كان اماما ورعا عالما عاملا متعبدا كبير الشأن ،لا يقبل جوائز السلطان ...... "

وقد وردت اقوال كثيرة أخرى ،في الثناء على ابي حنيفة جمعها ابن عبد البر في كتابه " الانتقاء " وذكرها غيره . من هؤلاء العلماء ابن جريج والحسن ابن صالح وزهير بن معاوية وعيسى بن يونس والفضل بن موسى السيناني ومكي بن ابراهيم وابو داود الخريبي "٢" .

ونختم هذا الفصل بكلمة لابن عبد البر في هذا المجال . قال "٣" "الذين رووا عن ابي حنيفة ووثقوه واثنوا عليه اكثر من الذين تكلموا فيه ، والذين تكلموا فيه من اهل الحديث اكثر ما عابوا عليه الاغراق في الرأي والقياس والارجاء " .

---

١) تذكرة الحفاظ ١ : ١٦٨

٢) انظر اقوالهم في الانتقاء ١٢٨، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦ ، ت ت ١٠ : ٤٥٠ ، ٤٥١، تاريخ بغداد ١٣ : ٣٤٤، ٣٤٥ ، ٣٥١ ، تاريخ الاسلام ٦ : ١٤٢ المناقب للمكي ١ : ٨٦ ، ٩٠ الخلاصة للخزرجي ٣٤٥

٣) جامع بيان العلم ٢ : ١٤٩ .

رابعا : مصادر حديث ابى حنيفة

اشتهر كتاب " جامع مسانيد الامام الأعظم " الذى جمعه الخوارزمى من خمسة عشر مسندا ، وكتاب " مسند الحصكفى " — اشتهرا بانهما جمعا مرويات ابى حنيفة وأحاديثه . وهما وان كانا قد جمعا قدرا كبيرا منهما ، الا انهما — فيما أرى — لايصلحان للاعتماد عليهما عند البحث عن مرويات ابى حنيفة ، وذلك لأمور عدة ، بعضها يتعلق بالكتاب الأول ، وبعضها يتعلق بالكتاب الثانى :

= ١

ان الخوارزمي نفسه ، واسمه ابوالمؤيد محمد بن محمود الخوارزمي (٥٩٣ — ٦٥٥) ، لم أجد فى كتب التراجم من وثقه ، — وقد بذلت جهدى لكى أرى من يوثقه فما وجدت — حتى ان القرشي صاحب الجواهر المضيئة لم يحك لنا عن حياته العلمية الا أنه (أى الخوارزمى) " تفقه على الامام نجم الدين طاهر ابن محمد الحفصى ، وأنه قدم دمشق وحدث ثم عاد الى بغداد ودرس بها " " ١ "

وهى اقوال لا تفيد توثيقا فى الحديث .

وعمله فى جامع المسانيد ، يدل على عدم تمكنه من الحديث — كما يدل على عصبية مذهبية ، لا ينبغى أن يتصف بها أهل العلم ، وهى مزلق خطير كان له أثره فى رواية الحديث . ويمكن ملاحظة ذلك مما يلى :

أ — يروى الخوارزمي أحاديث موضوعة فى فضائل ابى حنيفة ، دون بيانها ، بل معتمدا عليها عند حديثه عن " الأخبار والآثار المروية فى مدحه " ، " ٢ "

من هذه الأحاديث ما يرويه بسنده عن (ابى هريرة قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — :

يكون فى أمتى رجل يقال له ابوحنيفة ، هو سراج أمتى يوم القيامة) " ٢ "

---

١) الجواهر المضيئة ٢ : ١٣٢

٢) جامع مسانيد الامام الأعظم ١ : ١٤

وفي لفظ آخر (يكون في أمتي رجل اسمه النعمان وكنيته ابو حنيفة ، هو سراج أمتي ، هو سراج امتي) . "١"

ومنها ماأخرجه بسنده (عن انس بن مالك قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : سيأتي من بعدي رجل ،يقال له النعمان بن ثابت ،ويكنى اباحنيفة ، ليحيين دين الله وسنتي على يديه). "٢"

وروى مثله لكن عن ابن عمر . "٣"

وهذه الاحاديث حكم عليها الخطيب والسيوطي وابن حجر المكي بالوضع. "٤"

قال ابن حجر المكي بعد أن ساق الاحاديث والآثار التي ذكرها الخوارزمي : (وهذه كلها موضوعات لا تروج على من له ادنى المام بنقد الحديث . وقد اوردها ابن الجوزي في الموضوعات ،وأقره الذهبي والجلال السيوطي في مختصريهما ، والحافظ ابن حجر في لسان الميزان ،وتبعهم الامام الحافظ الذي انتهت اليه رياسة مذهب ابي حنيفة ،في زمنه الشيخ قاسم الحنفي ،ومن ثمة لم يورد شيئا منها ائمة الحديث ،الذين صنفوا في مناقبه ،كالطحاوي وصاحب طبقات الحنفية محب الدين القرشي وآخرين.كلهم حنفيون ثقات اثبات ...) .

ب — ومما يدلنا على عدم تمكن الخوارزمي من علم الحديث ،ذكره اصحاب المسانيد ووصفهم بأعلى درجات التوثيق ،وليس كلهم كذلك ،بل فيهم المتهم والكذاب والضعيف كما سيأتي .

جـ — ويؤكد الخوارزمي أنه جمع (جامعه) من خمسة عشر مسندا . والواقع لا يؤيده . فاننا لا نجد حديثا واحدا في (جامعه) من رواية ابن عدي ، وهو أحد أصحاب المسانيد . ولا نجد حديثا واحدا من رواية ابي يوسف في نسخته ،

---

١) جامع المسانيد ١ : ١٥

٢) جامع المسانيد ١ : ١٦

٣) جامع المسانيد ١ : ١٦

٤) قال الخطيب في تاريخه ١٣ : ٣٣٥ بعد أن ذكر حديث ابي هريرة (هو حديث موضوع) . وأما موقف السيوطي فقد حكاه تلميذه الصالحي الدمشقي في عقود الجمان (ق ٢١ وجه ١ — ٢) وفيها بحث الصالحي تلك الاحاديث بحثا جيدا . وابن حجر المكي بين موقفه في الخيرات الحسان ١٦

وهناك أحاديث كثيرة رويت من طريق ابي يوسف ، لكننا لا نجد حديثا واحدا مما سماه الخوارزمي ،نسخة ابي يوسف ، وجعلها احد المسانيد الخمسة عشر . ولا نجده يروى من مسند ابي نعيم الاصبهاني الا حديثين فقط . "١"

فكيف نستطيع ان نقول ان هذا الجامع مكون من خمسة عشر مسندا ؟ وكيف نثق فيمن قاله ؟ .

د — يذكر الخوارزمي ان سبب تأليفه لهذا الجامع ،ان بعض الجاهلين مقدار الامام نسبه الى قلة رواية الحديث ،بالنسبة للائمة مالك والشافعي واحمد . قال الخوارزمي "٢" : (فلحقتني حمية دينية ربانية ، وعصبية حنفية نعمانية ،فأردت أن اجمع بين خمسة عشر من مسانيده ،التي جمعها له فحول علماء الحديث) .

وليست العصبية المذهبية بمحمودة ،خاصة اذا وصلت عند صاحبها الى هذا القدر ،بل تجعلنا نتوقف في الاعتماد على رواية من دفعته العصبية الى عمله هذا ، فكيف اذا اجتمع اليها الأسباب المتقدمة ؟ .

٢ = وبعد أن بحثنا في عمل الخوارزمي نفسه ،لنستدل به على مكانته العلمية ومدى تمكنه من علم الحديث ،فاننا — من جانب آخر — نجد عددا كبيرا من أصحاب المسانيد التي جمعها ، ممن لا يعتمد على مروياتهم ، ولا يصح الاحتجاج بهم ، وهم :

أ — ابو محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب الحارثي البخاري : ذكره الذهبي "٣" في ميزانه وقال : (قال ابن الجوزي : قال ابوسعيد الرواس : يتهم بوضع الحديث ، وقيل كان يضع هذا الاسناد على هذا المتن ، وهذا المتن على هذا الاسناد) وأقر ابن حجر الذهبي على كلامه وزاد "٤" (وبقية كلام الخليلي : كان يدلس؟

١) هما في جامع المسانيد ٢ : ١٥ ، ٢٣٦
٢) جامع المسانيد ١ : ٤
٣) الميزان ٢ : ٤٩٦
٤) لسان الميزان ٣ : ٣٤٩

(وقال الخطيب : هو صاحب عجائب ومناكير وغرائب ، وليس بموضع الحجة) •

ب — الحسن بن زياد اللؤلؤى : قال الذهبى "١" (كذبه ابن معين وابو داود) •
وقال فى موضع آخر "٢" (قال ابن المدينى : لا يكتب حديثه • وقال ابو حاتم : ليس بثقة ولا مأمون • وقال الدارقطنى : ضعيف متروك) وزاد ابن حجر "٣" (قال النسائى : ليس بثقة ولا مأمون)

جـ — عمر بن الحسن الاشنانى : قال الذهبى : "٤" (ضعفه الدارقطنى والحسن بن محمد الخلال) ثم وصفه بأنه صاحب بلايا • ونقل ابن حجر "٥" عن الحاكم انه قال فيه : (كان يكذب ، ومع ذلك فقد اثنى عليه الخطيب ووثقه ابوعلى الحافظ شيخ الدارقطنى والحاكم) •

د — الحسين بن محمد بن خسرو البلخى • قال الذهبى فى الميزان "٦" (محدث مكثر أخذ عنه ابن عساكر ، كان معتزليا) • وقال فى موضع آخر "٧" (وكان يصحف • قال ابن عساكر : ماكان يعرف شيئا ••) وقال فيه ابن حجر "٨" (وهو الذى جمع مسند الامام ابى حنيفة وأتى فيه بعجائب ••• ورأيت بخط هذا الرجل جزءا من جملته

---

١) فى المغنى ١ : ١٥٩ والميزان ١ : ٤٩١
٢) الميزان ١ : ٤٩١
٣) لسان الميزان ٢ : ٢٠٩ وقول النسائى هذا فى كتاب الضعفاء والمتروكين ٢٨٩
٤) الميزان ٣ : ١٨٥
٥) اللسان ٤ : ٢٩١ — ٢٩٢ بتصرف فى لفظه
٦) الميزان ١ : ٥٤٧
٧) فى المغنى ١ : ١٧٥
٨) اللسان ٢ : ٣١٢

نسخة رواها عن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله الواسطي ثنا ابوبكر محمد بن عمر بجامع واسط ثنا الدقيقي عن يزيد بن هرون عن حميد عن انس . والنسخة كلها مكذوبة على الدقيقي فمن فوقه . ماحدثوا منها بشيء . فمنها حديث " من كنت مولاه " وحديث " لا صلاة الا بفاتحه الكتاب " وحديث " أصحابي كالنجوم " وغير ذلك . وهذه الأحاديث وان كانت رويت من طرق غير هذه ، فانها بهذا الاسناد مختلقة . وما ادري هي من صنعة الحسين أو شيخه أو شيخ شيخه) . فهذا يعني انه متهم بالوضع في نظر ابن حجر ، الذي نقل ايضا (عن ابن عساكر قوله نسمع الكثير غير أنه ماكان يعرف شيئا ... وعن ابن ناصر : كان فيه لين ، وكان حاطب ليل) .

هـ — القاضي ابو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري : يرى ابن حجر ان ليس له مسند يرويه عن طريق ابي حنيفة ، ويعتبر ان ابن خسرو هو الذي نسب ذلك المسند له . قال ابن حجر "١" : (ومما يستنكرانه (أي ابن خسرو) نسب القاضي ابا بكر الأنصاري قاضي المارستان ، الى أنه خرج مسند أبي حنيفة من مروياته ، ولم يصف احد من الحفاظ القاضي المذكور ، انه صنف في شيء من فنون الحديث شيئا ، ولا خرج لنفسه . بل الموجود من مروياته تخريج من أخذ عنه كابن السمعاني وغيره) .

و — طلحة بن محمد الشاهد : ذكر الذهبي في ترجمته "٢" انه كان داعية للاعتزال وان الأزهري ضعفه . ونجد ابن حجر "٣" ينقل مثل ذلك عن الحسن الخلال ، ويضيف (يجب ان لا يروى عنه) .

ويضاف الى ماذكرت عن هؤلاء ، ان ليس لابن عدي وابي يوسف من نسخته الخاصة ، أي حديث في هذا الجامع ، وان ليس لابي نعيم الأصبهاني ، الا حديثان فقط . ويلاحظ في هذه الأسانيد ان الثقة

---

١) اللسان ٢ : ٣١٢

٢) الميزان ٢ : ٣٤٢

٣) اللسان ٣ : ٢١٢

المتأخر من أصحابها قد يروى الكثير عمن تقدمه من الضعاف منهم •

ولذا فانني استبعدت هذا الكتاب كمصدر يوثق به عند البحث عن مرويات ابي حنيفة • وممن تكلم في هذا الكتاب ولي الله الدهلوي في كتابه " حجة الله البالغة " حيث قال "١" : (••• والطبقة الرابعة : كتب قصد مصنفوها بعد قرون متطاولة ، جمع ما لم يوجد في الطبقتين الاوليين ، وكانت في المجاميع والمسانيد المختفية ، فنوهوا بامرها ، وكانت على السنة من لم يكتب حديثه المحدثون ، ككثير من الوعاظ المتشدقين ، وأهل الأهواء والضعفاء ، أو كانت من آثار الصحابة والتابعين أو من اخبار بني اسرائيل ، أو من كلام الحكماء والوعاظ ، خلطها الرواة بحديث النبي - صلى الله عليه وسلم - سهوا أو عمدا ، أو كانت من محتملات القرآن والحديث الصحيح ، فرواها بالمعنى قوم صالحون ، لا يعرفون غوامض الرواية ، فجعلوا المعاني أحاديث مرفوعة • أو كانت معاني مفهومة من اشارات الكتاب والسنة ، جعلوها أحاديث مستبدة برأسها عمدا • أو كانت جملا شتى في أحاديث مختلفة ، جعلوها حديثا واحدا بنسق واحد • ومظنة هذه الأحاديث ، كتاب الضعفاء لابن حبان ، وكامل ابن عدي ، وكتب الخطيب ، وابي نعيم والجوزقاني وابن عساكر ، وابن النجار والديلمي ، وكاد مسند الخوارزمي ان يكون من هذه الطبقة • "٢"

وأصلح هذه الطبقة ماكان ضعيفا محتملا • وأسوأها ماكان موضوعا او مقلوبا شديد النكارة) •

وأما الكتاب الثاني وهو " مسند الحصكفي " الذي جمعه موسى بن زكريا الحصكفي من رواية الحارثي "٣" الذي تقدم الكلام عنه وبيان حاله • ثم ان الحصكفي نفسه لما ترجم له القرشي "٤" لم يذكر توثيقه عن احد • وذكر انه ولد سنة ثمانين أو احدى وثمانين وخمسمائة ، ومات سنة خمسين وستمائة •

---

١) حجة الله البالغة ١ : ١٣٤

٢) لا تعني كلمة كاد عند الدهلوي معنى (أوشك) بل صنيعه مع كتب أخرى في طبقات أخرى ذكرها ، يؤيد انها بمعنى الجزم عنده •

٣) انظر مقدمة شرحه المسمى " مسند الامام الأعظم " صفحة ٥

٤) الجواهر المضية ٢ : ١٨٥ •

واذا نحن تركنا هذين الكتابين ، فماذا يبقى لنا بعد ذلك من مصادر لمرويات الامام ابى حنيفة — رحمه الله — ؟

وجواب ذلك : ان كتب أصحاب ابى حنيفة المقربين ، مثل الامام ابى يوسف ومحمد بن الحسن الشيبانى ، مصدر غنى فيه من أحاديثه الشيء الكثير ، وخاصة أنهما جمعا مروياته كلا فى كتاب خاص به سماه (الاثار) . وسأتحدث بعد قليل عن ترجمة كل منهما باختصار . ثم هناك أحاديث لابى حنيفة متفرقة فى كتب كثيرة ، مثل كتاب السنن الكبرى للبيهقى ، والمستدرك للحاكم ، والسنن للدارقطنى ، وشرح معانى الاثار ومشكل الاثار للطحاوى ، ومصنف ابن ابى شيبة ، ومصنف عبد الرزاق ، ومعرفة علوم الحديث للحاكم ، وأخبار اصبهان لأبى نعيم ، وعمل اليوم والليلة لابن السنى والمعجم الصغير للطبرانى ، وكتاب الزهد لابن المبارك .

فكان أن بحثت فى هذه الكتب وفتشتها ، فوجدت بها عددا لا بأس به ، من الأحاديث المرفوعة ، ومن الاثار الموقوفه وغيرها .

وهناك كتب ما وجدت فيها الا حديثا واحدا فقط ، ككتاب الزهد لابن المبارك وكتاب عمل اليوم والليلة لابن السنى .

وقد وجدت حديثا واحدا فى مسند احمد بن حنبل يرويه من طريق ابى حنيفة .

وفى مجمع البحرين أحاديث لا بأس بعددها ، مروية من طريقه كذلك .

هذا وقد ذكر الدكتور محمود عبيدات فى رسالته المسماه " الامام مالك بن انس وأثره فى الحديث " "١" ان السيوطى ذكر فى " القانيد فى حلاوة الاسانيد " أن ابا حنيفة روى حديثين عن الامام مالك ، وأن الذهبى روى أحدهما من طريق ابى حنيفة عن مالك فى سير اعلام النبلاء . وذكر ايضا ان ابن حجر نفى ثبوت الحديثين وتبعه الكوثرى فى ذلك .

---

١) الامام مالك بن انس وأثره فى الحديث ٢١٠ — ٢١١

ولما كانت كتب ابي يوسف ومحمد بن الحسن ،أوسع مصدر من مصادر حديث ابي حنيفة ، كان لابد من بيان أقوال العلماء فيهما من حيث الجرح والتعديل :

أما ابو يوسف ،فقد ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال " ١ " وقال : (قال البخاري : تركوه . وقال الفلاس : صدوق كثير الغلط . وقال ابن ابي حاتم : يكتب حديثه) فهذه أقوال تدل على التضعيف . الا اننا نجد مايضادها فقد ذكر الذهبي " ٢ " عن ابن عدي قوله " ليس في اصحاب الرأي أكثر حديثا منه ، الا انه يروي عن الضعفاء الكثير ،مثل الحسن بن عمارة وغيره . وكثيرا مايخالف أصحابه ويتبع الاثر ، واذا روى عنه ثقة ، وروى هو عن ثقة فلا بأس به " ونقل عن المزني قوله " هو صاحب سنة " .

وكأن الذهبي مال الى توثيقه ، فترجم له في تذكرته " ٣ " وأثنى عليه ونقل عن ابن معين قوله " ليس في اصحاب الرأي اكثر حديثا ولا اثبت من أبي يوسف " . وقوله " أبو يوسف صاحب حديث وصاحب سنة " ، ونقل عن احمد قوله " كان منصفا في الحديث " .

ولما ترجم الخطيب لأبي يوسف ، نقل عن ابن معين انه ضعفه ، " ٤ " ولكنه رده وقال عقبه : " وقد روى عن ابن معين انه وثقه " وذكر باسانيده اقوالا عدة ، تدل على توثيق ابن معين له . وكان الخطيب نقل عن بعضهم قوله " لم يختلف يحيى بن معين واحمد بن حنبل وعلي بن المديني في ثقته في النقل " . " ٥ "

وذكر ابن حجر " ٦ " ان النسائي وثقه . وان ابن حبان ذكره في الثقات .

---

١) ميزان الاعتدال ٤ : ٤٤٧
٢) " " " "
٣) تذكرة الحفاظ ١ : ٢٩٢ — ٢٩٣
٤) تاريخ بغداد ١٤ : ٢٥٨
٥) " " ١٤ : ٤٤٣
٦) اللسان ٦ : ٣٠١

ومما يؤيد الميل الى توثيقه ، رواية عدد من الائمة عنه ، منهم الامام احمد ويحي بن معين وعلى بن الجعد . "١"

أما محمد بن الحسن الشيباني فالنقول في جرحه وتعديله متضاربة جـــدا : روى عن ابن معين انه قال : ضعيف . وانه قال : (ليس بشيء ، لا يكتب حديثه) . حكى هذين القولين عنه ابن حجر "٢" كما نقل عن عمـــرو ابن على انه قال " ضعيف " . ونقل العقيلي وابن حجر "٣" ان ابن معيـن قال فيه " كذاب " .

وقال فيه ابن عدى "٤" (لم تكن له عناية بالحديث ، وقد استغنـــى اهل الحديث عن تخريج حديثه) وقد لينه النسائي من قبل حفظه . "٥"

وهذه النقول كفيلة باسقاط حديثه ، الا أن اقوالا أخرى جعلتني اعتمد على حديثه ولا اسقطه . روى ابن حجر "٦" عن علي بن المديني قوله " صدوق " "٦" يقصده بذلك . وعن ابى داود قوله (لا يستحق الترك) وعن الدارقطني قوله " لا يترك " "٧"

ثم ان الذهبي "٨" وصفه بأنه (من بحور العلم قوى في مالك) .

وقد علل ابن حجر "٩" سبب قوته في مالك ، فقال (قال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، سمعت الشافعي يقول : قال لى محمد بن الحســـن أقمت على باب مالك ثلاث سنين ، وسمعت من لفظه سبعمائة حديث . انتهـى .

---

١) التذكرة ١ : ٢٩٢
٢) تعجيل المنفعه ٢٣٩ ، اللسان ٥ : ١٢١ — ١٢٢
٣) الضعفاء ق ٣٥٦ ، اللسان ٥ : ١٢٢
٤) اللسان ٥ : ١٢٢
٥) تعجيل المنفعة ٢٣٩
٦) اللسان ٥ : ١٢٢
٧) تعجيل المنفعة ٢٣٩
٨) الميزان ٣ : ٥١٣
٩) تعجيل المنفعة ٢٣٩ ، اللسان ٥ : ١٢٢

وكان مالك لا يحدث من لفظه الا قليلا ، فلولا طول اقامته عنده وتمكنه منه ، ماحصل له عنه هذا) .

وانا ارى أن رواية محمد بن الحسن ، لا تسقط ، بل يعتبر بها لقول ابن المديني ولكونه ضعيف عند البعض من قبل حفظه ، ولكونه حجة في مالك لملازمته له ثلاث سنين ، فكيف لا يكون حجة في أبي حنيفة ، وقد لازمه مدة أطول .

هذا وقد ذكر ابن حجر "١" ان الامام الشافعي روى عنه في مسنده ، ومن الذين رووا عنه ابوعبيد القاسم بن سلام وهشام بن عبيد الله الرازي وابو سليمان الجوزجاني وابو جعفر محمد بن مهران وآخرون .

وبعد هذه المقدمه الطويلة ، ما علينا الا ان نطلع على مرويات ابي حنيفة ونقارنها مع مرويات غيره .

---

١) تعجيل المنفعة ٢٣٩ .

الرموز والاصطلاحات فى هذه الرسالة

اتبعت فى هذه الرسالة رموزا واصطلاحات كالآتى :

١ — مايتعلق بالارقام :

عند العزو الى اى مرجع ان كان له أجزاء ، فانى اذكر اولا رقم الجزء ثم رقم الصفحة فاصلا بينهما باشارة (:) .

وقد اضع رقما فوق رقم الصفحة لابين ان النص تكرر فى الصفحة ، بعدد ذلك الرقم .

والحرف (ق) قبل رقم الصفحة يعنى ان الكتاب مخطوط وان تلك الورقة هى ذات الرقم بعدها .

٢ — هناك رموز شائعة فى كتب الحديث استعملتها وهى كالآتى :

ت	ترمز الى سنن الترمذى
ت ت	" " تهذيب التهذيب
جه	" " سنن ابن ماجه
حم	" " مسند احمد
خ	" " صحيح البخارى
د	" " سنن ابى داود
م	" " صحيح مسلم
مى	" " سنن الدارمى
ن	" " سنن النسائى
هق	" " سنن البيهقى

٣ ـ وهناك كتب اختصرت اسماءها وقد اذكر مؤلفيها لشهرتها بهم فكانت كمايلي :

التذكرة	تعني	تذكرة الحفاظ
تفسير الطبري	يعني	ماكان بتحقيق احمد شاكر والا فأبينه
التقريب	"	تقريب التهذيب
التلخيص	"	تلخيص الحبير
الحاكم	"	في المستدرك على الصحيحين
الدارقطني	"	في السنن له
الزيلعي	"	في نصب الرايه
الطحاوي	"	في شرح معاني الآثار
اللسان	"	لسان الميزان
مالك	"	في الموطأ له
المغني	"	المغني في الضعفاء
الميزان	"	ميزان الاعتدال

الباب الأول

" مرويات أبي حنيفة التي توبع عليها "

كتاب الايمان والقدر والعلم

باب فضل لا اله الا اللـــه

١ = اخرج ابو يوسف ومحمد "١" عن ابى حنيفة انه قال : حدثنا عبد اللـــه ابن ابى حبيبة قال : سمعت ابا الدرداء — رضى الله عنه — يقول : كنت رديف رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فقال :
يا ابا الدرداء ، من شهد الا اله الا الله وانى رسول الله مخلصا وجبت له الجنة . قال : فقلت له وان زنى وان سرق ؟ فسار ساعة ثم عاد لكلامه فقلت : وان زنى وان سرق ؟ فسار ساعة ثم عاد لكلامه فقلت : وان زنـــى وان سرق ؟ فقال : وان زنى وان سرق وان رغم انف ابى الدرداء .
فكان ابو الدرداء يحدث بهذا الحديث عند كل جمعة عند منبر رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ، ويضع اصبعه على أنفه ، ويقول : وان زنـــى وان سرق ، وان رغم انف ابى الدرداء " .

سنـد الحديث :

فيه عبد الله بن ابى حبيبة . ذكره ابن حجر فى تعجيل المنفعة ، "٢" ولم يذكر فيه قولا ، لكن جاء فيه قوله " روى عنه بكير بن عبد الله بن الأشج ومالـك . قال ابن الحذاء هو من الذين اكتفى فى معرفتهم برواية مالك عنهـــم " وذكر ابن حجر "٢" انه يروى عن ابى امامة بن سهل بن حنيف ، وعـــن سعيد بن المسيب وعثمان بن عفان . ثم يسوق ابن حجر حديثه هذا فـى ترجمته .

ونحن نستأنس بما نقله ابن حجر من رواية مالك عنه . وقد قيل "٣" " كـل من روى عنه مالك فهو ثقة الا عبد الكريم " ثم بكونه تابعيا . فلا أقل مـــن ان يكون مقبول الرواية .

---

١) الاثار لابى يوسف ١٩٧ والاثار لمحمد ٦٥
٢) تعجيل المنفعة ١٤٧
٣) قاله ابن معين كما فى ت ت ١٠ : ٧ فمابعدها وقاله ايضا ابن خزيمـــة وابن حبان والنسائى كما فى نفس المصدر .

والحديث روى عن ابى ذر بطرق متعددة ، اخرجها الشيخان . "١"

وفى لفظ للبخارى اخرجه باسناده من طريق (الاعمش ثنا زيد بن وهب ، حدثنا — والله — ابو ذر بالربذة ، قال : كنت امشى مع النبى — صلى الله عليه وسلم — فى حرة المدينة عشاء ... الحديث وفيه " ثم قال لى : مكانك لا تبرح يا ابا ذر حتى ارجع ، فانطلق حتى غاب عنى ، فسمعت صوتا فخشيت ان يكون عرض لرسول الله — صلى الله عليه وسلم — . فأردت أن اذهب ثم ذكرت قول رسول الله — صلى الله عليه وسلم — لا تبرح ، فمكثت . قلت : يا رسول الله ، سمعت صوتا خشيت ان يكون عرض لك ، ثم ذكرت قولك فقمت . فقال النبى — صلى الله عليه وسلم — : ذاك جبريل اتانى فاخبرنى انه من مات من امتى ، لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة . قلت : يا رسول الله وان زنى وان سرق ؟ قال : وان زنى وان سرق . قلت لزيد (القائل هو الأعمش) : انه بلغنى انه ابو الدرداء فقال ، اشهد لحدثنيه ابو ذر بالربذة وقال الأعمش : وحدثنى ابو صالح عن ابى الدرداء نحوه .)

ويفهم من سياق البخارى لكلام زيد بن وهب انه يضعف رواية ابى الدرداء ، بل انه صرح بذلك فى موضع آخر . فانه ذكر حديث ابى ذر من طريق عبد العزيز ابن رفيع عن زيد بن وهب عن ابى ذر ثم قال "٢" قال النضر اخبرنا شعبة وحدثنا حبيب بن ابى ثابت والأعمش وعبد العزيز بن رفيع حدثنا زيد ابن وهب بهذا . قال ابو عبد الله : حديث ابى صالح عن ابى الدرداء مرسل لا يصح . انما اردنا للمعرفة والصحيح حديث ابى ذر . قيل لابى عبد الله حديث عطاء بن يسار عن ابى الدرداء ؟ قال : مرسل ايضا لا يصح . والصحيح حديث ابى ذر . وقال : اضربوا على حديث ابى الدرداء هذا ، اذا مات قال : لا اله الا الله عند الموت" .

---

١) خ ٢ : ٨٥ ، ٣ : ١٤٤ ، ٤ : ١٣٨ ، ٧ : ١٩٢ ، ٨ : ٧٤ — ٧٥ ، ١١٧ ، ٩ : ١٧٤ ، م ١ : ٩٤ ، ٩٥ ، ٢ : ٦٨٧ ، ٦٨٨ .

٢) خ ٨ : ١١٧ .

وحديث ابى صالح عن ابى الدرداء ، اخرجه احمد بسند رجاله ثقات • قال احمد "١" ثنا ابن نمير ثنا الأعمش عن ابى صالح عن ابى الدرداء مثل حديث زيد بن وهب عن ابى ذر ، الا ان فيه " وان رغم انف ابى الدرداء " •

وقد ذهب الدارقطنى وكذا البيهقى وابن حجر الى القول بصحة حديث ابى الدرداء ، مع ما تقدم من قول البخارى فيه • قال ابن حجر "٢" وقد وقع التصريح بسماع عطاء بن ابى يسار له من ابى الدرداء ، فى رواية ابن ابى حاتم فى التفسير ، والطبرانى فى المعجم والبيهقى فى شعب الايمان " •

وقال ابن حجر "٢" (قال البيهقى : " حديث ابى الدرداء هذا غير حديث ابى ذر ، وان كان فيه بعض معناه " • قلت : وهما قصتان متغايرتان ، وان اشتركتا فى المعنى الأخير ، وهو سؤال الصحابى بقوله " وان زنى وان سرق " واشتركا ايضا فى قوله " وان رغم " • ومن المغايرة بينهما وقوع المراجعة المذكورة بين النبى — صلى الله عليه وسلم — وجبريل فى حديث ابى ذر دون ابى الدرداء " • ونقل ابن حجر "٣" عن الدارقطنى انه قال فى العلل " يشبه ان يكون القولان صحيحين " • ثم بدأ ابن حجر بسرد طرق حديث ابى الدرداء ، فقال "٢" (أخرجه احمد "٤" عن ابن نمير عن الأعمش عن ابى صالح عن ابى الدرداء ••• والنسائى "٥" من رواية محمد بن ابى حرملة عن عطاء بن يسار عن ابى الدرداء انه سمع النبى — صلى الله عليه وسلم — وهو يقص على المنبر يقول : " ولمن خاف مقام ربه جنتان " • فقلت : وان زنى وان سرق يا رسول الله ؟ قال : وان زنى وان سرق • فأعدت فأعاد فقال فى الثالثة : نعم وان رغم انف ابى الدرداء • وقد وقع التصريح بسماع عطاء بن يسار له من ابى الدرداء فى رواية ابن ابى حاتم فى التفسير والطبرانى فى المعجم والبيهقى فى الشعب ••• واخرجه النسائى من رواية محمد

---

١) حم ٦ : ٤٤٧
٢) فتح البارى ١١ : ٢٦٧
٣) الفتح ١١ : ٢٦٣ •
٤) حم ٦ : ٤٤٧ •
٥) لعله فى السنن الكبرى اذ لم اجده فى الصغرى والحديث موجود عند حم ٢ : ٣٥٧ •

ابن سعد بن ابى وقاص عن ابى الدرداء نحو رواية عطاء بن ابى يسار.

واخرجه الطبرانى من طريق ام الدرداء عن ابى الدرداء رفعه بلفظ " من قال لا اله الا الله دخل الجنة . فقال ابو الدرداء : وان زنى وان سرق؟ فقال النبى — صلى الله عليه وسلم — وان زنى وان سرق رغم انف ابى الدرداء. ومن طريق ابى مريم "١" عن ابى الدرداء نحوه . ومن طريق كعب بن ذهل سمعت ابا الدرداء رفعه : أتانى آت من ربى فقال : من يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ، فقلت : يا رسول الله ، وان زنى وان سرق ؟ قال : نعم . ثم ثلثت ، فقال : على رغم انف عويمر . قال : فانا رأيت ابا الدرداء يضرب انفه باصبعه .

واخرجه احمد "٢" من طريق واهب بن عبد الله المغافرى عن ابى الدرداء رفعه ، من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير ، دخل الجنة . قلت : وان زنى وان سرق ؟ قال : وان زنى وان سرق . قلت وان زنى وان سرق ؟ قال : وان زنى وان سرق على رغم انف ابى الدرداء) .

اذن فحديث ابى حنيفة عن عبد الله بن ابى حبيبة ، حديث جيد ، وان لم اجد من رواه من طريق عبد الله غير ابى حنيفة ، الا ان هؤلاء الذين ذكرهم ابن حجر يعتبروا متابعين لعبد الله هذا .

ويظهر لى ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — كرر كلمته تلك اكثر من مرة ، وان اكثر من واحد سأله " وان زنى وان سرق " . فقد وجدت

---

١) واخرجه ابو نعيم فى اخبار اصبهان ٢ : ٧٩ مختصرا .
٢) حم ٦ : ٤٤٢ وقال فى مجمع الزوائد (١ : ١٦) (رواه احمد والبزار والطبرانى فى الكبير والاوسط) .

في مسند احمد "١" ان سلمة بن نعيم الأشجعى سأل رسول لله — صلى الله عليه وسلم — نفس السوءال • قال أحمد :
ثنا حجاج ثنا شيبان ثنا منصور عن سالم بن ابى الجعد عن سلمة بن نعيم — وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم — قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : من لقى الله تعالى لا يشرك به شيئا دخل الجنة • قلت : يا رسول الله : وان زنى وان سرق ؟ قال : وان زنى وان سرق " •

---

١) حم ٤ : ٢٦٠ واخرجه باسناد آخر ٥ : ٢٨٥ • قال الهيثمى في مجمع الزوائد ١ : ١٨ "رجاله ثقات" •

بـاب كـل عامـل ميسـر

٢ = أخرج ابو يوسف ومحمد "١" عن ابى حنيفة قال : حدثنا ابوالزبير عن جابر بن عبدالله — رضي الله عنه — عن النبى — صلى الله عليه وسلم — قال : سأله سراقة بن مالك بن جعشم المدلجي — رضى الله عنه — فقال : اخبرنا عن دينا هذا كانما خلقنا له ، فى اى شىء العمل ؟ فى شىء قد جرت به الاقلام وثبتت به المقادير ، ام فى شىء نستأنف فيه العمل ؟ قال : فى شىء قد جرت به الاقلام وثبتت به المقادير . قال : ففيم العمل يارسول الله ؟ فقال : اعملوا ، فكل عامل ميسر ، من كان من اهل الجنة يسر لعمل اهل الجنة . ومن كان من أهل النار يسر لعمل اهل النار . ثم تلا هذه الآية " فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى . واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى " .

واخرجه كذلك ابو نعيم "٢" باسناده من طريق زفر بن الهذيل عن ابى حنيفة .

سنـد الحديـث :

السند على شرط مسلم كما سيتبين لنا عند بيان متابعات الحديث .

والحديث تابع ابا حنيفة على روايته عن ابى الزبير ، ابو خيثمة وزهير ابن معاوية وعمرو بن الحارث وروح بن القاسم .

أما متابعة ابى خيثمة وزهير فاخرجها مسلم "٣" حيث قال : " حدثنا احمد ابن يونس حدثنا زهير حدثنا ابو الزبير (ح) وحدثنا يحى بن يحى اخبرنا

---

١) آثار ابى يوسف ١٢٦ وآثار محمد ٦٨
٢) اخبار اصبهان ١ : ١٠٥ ، ٢٩٧
٣) م ٤ : ٢٠٤٠

ابو خيثمة عن ابى الزبير عن جابر قال : جاء سراقة بن مالك بن جعشم قال : يا رسول الله ، بين لنا ديننا كأنا خلقنا له الآن • فيما العمل اليوم ؟ أفيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير ؟ أم فيما نستقبل ؟ قال : بل فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير • قال : ففيم العمل ؟ قال زهير : ثم تكلم ابو الزبير بشيء لم افهمه ، فسألت : ماقال ؟ فقال :إعملوا فكل ميسر " •

واخرج حديث زهير كل من احمد وابى داود الطيالسى "١" • وسميا الرجل الذى سأله زهير وهو ياسين الزيات •

اخرجه احمد عن يحى بن آدم وابى النضر عن زهير به •
واخرجه الطيالسى بلا واسطة عنه •

واما متابعة عمرو بن الحارث فاخرجها مسلم "٢" • قال " حدثني ابوالطاهر اخبرنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن ابى الزبير عن جابر ابن عبد الله يرفعه •

واما متابعة روح فاخرجها ابن حبان "٣" باسناده من طريق ابن عطية عن روح بن القاسم عن ابى الزبير الحديث •

ثم انى وجدت محمد بن المنكدر يتابع ابا الزبير على رواية الحديث عن جابر • اخرج حديثه احمد "٤" فى مسنده لكن فى اسناده على بن زيد بن جدعان وقد ضعف "٥" •

---

١) حم ٣ : ٣٩٢ ـ ٣٩٣ ، مسند ابى داود الطيالسى ٢٤٠ •
٢) م ٤ : ٢٠٤١ •
٣) انظر الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ١ : ق ٣٩٥ •
٤) حم ٣ : ٣٠٤ •
٥) التقريب ٢ : ٣٧ •

٣ = اخرج محمد فى الآثار "١" قال : اخبرنا ابو حنيفة عن عبد العزيز بن رفيع عن مصعب بن سعد بن ابى وقاص — رضى الله عنه — عن ابيه — عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ما من نفس الا قد كتب الله مدخلها ومخرجها وما هى لاقيه • فقال رجل من الانصار : ففيم العمل يا رسول الله ؟ قال : كل من كان من اهل الجنة يسر لعمل اهل الجنة ، ومن كان من اهل النار يسر لعمل اهل النار • فقال الانصارى — رضى الله عنه — الآن حق العمل •

سند الحديث :

فيه عبد العزيز بن رفيع : شيخ ابى حنيفة "٢" • وهو ثقة من رجال الستة "٣" (وقد وثقه النسائى وابو حاتم والعجلى وقال يعقوب بن شيبة يقوم حديثه مقام الحجة) • "٤"

ومصعب بن سعد بن ابى وقاص ثقه من رجال الستة "٥" (يروى عن ابيه . وثقه ابن سعد ، والعجلى وذكره ابن حبان فى الثقات) "٦"

والحديث لم اجد من اخرجه عن سعد بن ابى وقاص • لكنى وجدت ابن حجر "٧" يذكره مرويا عنه ، ولم يشر الى من اخرجه •

ولحديث سعد شواهد : فقد روى من حديث على بن ابى طالب انه قال : (كنا فى جنازة فى بقيع الغرقد فاتانا النبى — صلى الله عليه وسلم — فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة ، فنكّس فجعل ينكت بمخصرته ثم قال : ما منكم من احد ، ما من نفس منفوسة الا كتب مكانها من الجنة او النار ، والا قد كتب شقية او سعيدة • فقال رجل : يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا

---

(١) ٦٨
(٢) تهذيب الكمال ٤ : ق ٨٣٩
(٣) التقريب ١ : ٥٠٩
(٤) ت ت ٦ : ٣٣٧
(٥) التقريب : ٢ : ٢٥١
(٦) ت ت ١٠ : ١٦٠
(٧) الفتح ١١ : ٤٩٧

وندع العمل ، فمن كان منا من أهل السعادة فسيصير الى عمل اهل السعادة واما من كان منا من اهل الشقاوة فسيصير الى عمل اهل الشقاوة ؟ • قال : اما اهل السعادة فييسرون لعمل السعادة • واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة ثم قرأ " فاما من اعطى واتقى الآيــة ") •

أخرجه البخاري ومسلم وابو داود والترمذى وابن ماجه واحمد "١"

كما ان لحديث سعد شواهد اخرى ، اذ روى عن عدد من الصحابة منهم عمر وعمران بن حصين وابن عمر وسراقة بن مالك وذو اللحية الكلابى وابن عباس وابو الدرداء وجابر •

أما حديث عمر فأخرجه الترمذى ـ وقال حسن صحيح ـ واحمد والبزار "٢" ولفظه عند الترمذى : " قال عمر : يارسول الله أرأيت ما نعمل فيه ، امر مبتدع او مبتدأ أو فيما قد فرغ منه ؟ فقال : فيما قد فرغ منه يا ابن الخطاب • وكل ميسر اما من كان من أهل السعادة فإنه يعمل للسعادة واما من كان من أهل الشقاء فانه يعمل للشقاء " •

واما حديث عمران بن حصين فاخرجه الشيخان وابو داود "٣" ولفظ البخاري " عن عمران بن حصين قال : قال رجل يارسول الله أيعرف اهل الجنة من أهل النار ؟ قال : نعم • قال : فلم يعمل العاملون ؟ قال : كل يعمل لماخلق له او لما يسر له " واخرجه مسلم فى قصة طويلة •

---

(١) خ ٢ : ١١٤ ، ٦ : ٢١١ ـ ٢١٢[٦] ، ٨ : ٥٩ ، ١٥٤ ، ٩ : ١٩٥
م ٤ : ٢٠٣٩ ، د ٤ : ٢٢٣ ، ت ٤ : ٤٤٥ ، ٥ : ٤٤١ ، جه ١ : ٣٠
حم ١ : ١٥٧ •

(٢) ت ٤ : ٤٤٥ ، ٥ : ٢٨٩ ، حم ١ : ٢٧ ، ٢٩ ، ٢ : ٥٢ ، ٧٧
واخرج الهيثمى رواية البزار فى مجمع الزوائد ٧ : ١٩٤ وقال :
(رجاله رجال الصحيح) •

(٣) خ ٨ : ١٥٣ ، ٩ : ١٩٥ م ٤ : ٢٠٤١ [٣] د ٤ : ٢٢٨

واما حديث سراقة بن مالك فقد روى من طرق كثيرة عنه وقد فصلتها فـــى حديث مستقل • "١"

واما حديث ذى اللحية الكلابى فاخرجه احمد والطبرانى "٢" وذكر ابـــن حجر "٣" ان البغوى والطبرى والحسن بن سفيان وابن قانع وابن ابى خيثمـــة وغيرهم قد رووا حديثه هذا •

وأما حديث ابن عباس فذكر الهيثمى "٤" ان البزار والطبـــرانى اخرجاه ، ثم ساقه وقال " رواه الطبرانى والبزار بنحوه الا انه قال فى آخره : فقال القـــوم بعضهم لبعض : فالجد اذا • ورجال الطبرانى ثقات "

وأما حديث ابى الدرداء فاخرجه احمد "٥"

واما حديث جابر فاخرجه ابن حبان "٦".

ولم يذكر واحد من هؤلاء الصحابة — رضوان الله عليهم — ان السائل كان رجلا من الانصار • بل فى بعض حديثهم ان السائل " رجل " كما فى حديث على وابن عباس • وفى حديث عمران وابن عمر أنّ السائل رجل من مزينة •

وفى احاديث سراقة وعمران وعمر وذى اللحية وجابر أنهم هم بأنفسهـــم سألوا رسول الله — صلى الله عليه وسلم — •

---

١) انظر حديث رقم ٢

٢) حم ٤ : ٦٧ ورواية الطبرانى ذكرها الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧ : ١٩٤

٣) الاصابة ١ : ٤٧٦

٤) مجمع الزوائد ٧ : ١٩٥

٥) حم ٦ : ٤٤١

٦) موارد الظمآن ٤٤٨

وتعرض ابن حجر لهذه المسألة فقال "١" (والجمع بينها تعدد السائلين عن ذلك ، فقد وقع فى حديث عبد الله بن عمرو ان السائل عن ذلك جماعة . ولفظه " فقال اصحابه ... ") ومثل حديث عبد الله بن عمرو حديث ابى الدرداء الذى رواه احمد "٢" وفيه " قالوا يا رسول الله " .

ويلاحظ ان فى حديث سعد عند ابى حنيفة ان السائل رجل من الانصار . وبعض هؤلاء الصحابة من الانصار فلا يستبعد ان يقصد سعد أحدهم والله أعلم .

---

١) فتح البارى ١١ : ٤٩٧ .
٢) حم ٦ : ٤٤١

باب " من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم"

٤ = اخرج محمد فى الآثار "١" قال " اخبرنا ابو حنيفة عن عطية العوفى عن ابى سعيد الخدرى — رضى الله عنه — قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ".

٥ = وأخرج ابو يوسف ومحمد "٢" عن ابى حنيفة عن شداد بن عبد الرحمن عن ابى سعيد الخدرى — رضى الله عنه — عن النبى — صلى الله عليه وسلم — انه قال : من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ".

سند الحديث الأول فى هذا الباب:

فيه عطية العوفى (ليسنه ابو زرعه . وقال النسائى : ضعيف .

وقال ابو حاتم وابن عدى : مع ضعفه يكتب حديثه ، وضعف احمد حديثه وقال : بلغنى ان عطية كان يأتى الكلبى ويسأله عن التفسير ، وكان يكنيه بابى سعيد ، فيقول : قال ابوسعيد .

وقال فيه ابن معين : صالح . وقال ابن سعد : كان ثقة ان شاء الله ، وله احاديث صالحة ومن الناس من لا يحتج به) . "٣"

وقال ابن حجر "٤" . صدوق يخطىء كثيرا وكان شيعيا مدلسا " .

واما سند الحديث الثانى :

ففيه ابو روءبة شداد بن عبد الرحمن . ذكره ابن حجر فى تعجيل

---

١) آثار محمد ٦٧
٢) آثار ابى يوسف ٢٠٧ وآثار محمد ٦٨
٣) ت ت ٧ : ٢٢٥ .
٤) التقريب ٢ : ٢٤ ورمز الى ان البخارى خرج له فى الأدب المفرد وكذا الاربعة الا النسائى .

المنفعــــة "١" وساق حديثه هذا ، وقال " ذكره ابن حبان في ثقات التابعين " .

والحديث الأول وجدت من تابع اباحنيفة على روايته عن عطية العوفى . فقد تابعه مطرف بن طريف ،كما اخرج حديثه ابن ماجه "٢" حيث قال : " حدثنا سويد بن سعيد ثنا على بن مسهر عن مطرف عن عطية عــن ابى سعيد قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : من كذب علــى متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " .

ومطرف ثقة فاضل ."٣"

وحديث ابى روءبة شداد بن عبد الرحمن ،لم اجد من رواه عنه غيـر ابى حنيفة . لكن تابع ابا روءبة وعطية العوفى على الرواية عن ابى سعيـد عطاء بن يسار وابو نضرة .

اما متابعة عطاء فاخرجها مسلم واحمد . "٤" قال مسلم " حدثنـا هداب بن خالد الازدى حدثنا همام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يســار عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : لا تكتبوا عنى ، ومن كتب عنى غير القرآن فليمحه . وحدثوا عنى ولا حــرج ، ومن كذب على ـ قال همام : احسبه قال متعمدا ـ فليتبوأ مقعـــــــده من النار " .

واما متابعة ابى نضرة فاخرجها احمد "٥" قال : ثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابى مسلمة انه سمع ابا نضرة يحدث عن ابى سعيد الخدرى عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ انه قال : من كذب على ... "الحديث".

---

١) تعجيل المنفعة ١١٨
٢) جه ١ : ١٤
٣) التقريب ٢ : ٢٥٣
٤) م ٤ : ٢٢٩٨ ،حم ٣ : ٣٩ ، ٤٦ ، ٥٦
٥) حم ٣ : ٤٤

وللحديث شواهد كثيرة جدا • حتى رجح ابن حجر "١" كونه متواترا • وبين ان (البخاري اخرجه من حديث المغيرة بن شعبة وعبد الله بن عمرو ابن العاص وواثلة بن الأسقع • وان مسلما اخرجه من حديث ابي سعيد ايضا •

وان الحديث صح — في غير الصحيحين — من حديث عثمان بن عفان وابن مسعود وابن عمر وابي قتادة وجابر وزيد بن ارقم • وانه ورد بأسانيد حسان من حديث طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد وابي عبيدة بن الجراح وسعد بن ابي وقاص ومعاذ بن جبل وعقبة بن عامر وعمران بن حصين وابن عباس وسلمان الفارسي ومعاوية بن ابي سفيان ورافع بن خديج وطارق الاشجعي والسائب بن يزيد وخالد بن عرفطة وابي امامة وابي قرصافة وابي موسى الغافقي وعائشة • فهؤلاء ثلاثة وثلاثون نفسا من الصحابة • وورد ايضا عن نحو من خمسين غيرهم بأسانيد ضعيفة • وعن نحو من عشرين آخرين باسانيد ساقطة) •

وممن رواه الزبير بن العوام وسلمة بن الأكوع — اخرج حديثهما البخاري "٢" ولم يشر ابن حجر الى ذكرهما هنا •

---

١) الفتح ١ : ٢٠٣

٢) خ ١ : ٣٧

كتــاب الطهــارة

باب الوضوء مما مسته النــار

٦ = أخرج ابو يوسف "١" عن ابى حنيفة عن داود بن عبد الرحمن عن شرحبيل عن ابى سعيد الخدرى — رضى الله عنه — عن النبى صلى الله عليه وسلم — انه اكل عندهم لحما مشويا ، وغسل يديه ثم صلى ولم يتوضأ " .

واخرجه محمد "٢" عن ابى حنيفة قال حدثنا عبد الرحمن بن زاذان عن ابى سعيد الخدرى يرفعه بنحو لفظ حديث ابى يوسف .

والذى يظهر لى ان سند محمد هنا خطأ . والصواب ما ذكره ابو يوسف ، لكون ابن حجر "٣" ذكر سند ابى يوسف نفسه فى كتاب " تعجيل المنفعة " ، وكان التزم ببيان رجال حديث ابى حنيفة معتمدا على كتاب الآثار لمحمد ، فهو يذكرهم فى تعجيل المنفعة ان لم يكونوا من رجال التهذيب "٤" .

سنـد الحديـث :

فى الاسناد داود بن عبد الرحمن وشرحبيل ،
اما داود فليس بمشهور كما قال ابن حجر "٣"
واما شرحبيل ، فيغلب على الظن انه ابن سعد المدنى ، الذى يروى عن ابى سعيد الخدرى "٥" . وجزم محقق كتاب الآثار لابى يوسف انه هو

---

١) آثار ابى يوسف ١٠
٢) اثار محمد ١٣
٣) تعجيل المنفعة ٨٢
٤) تعجيل المنفعة ١١ — ١٢
٥) ت ت ٤ : ٣٢٠

معتمدا على رواية ابن المظفر الخطمى . وشرحبيل بن سعد (ضعفه ابن معين فى قول ووثقه فى قول آخر ، وروى عنه قوله " يكتب حديثه " . وضعفه النسائى والدارقطنى وقال : يعتبر به . وذكره ابن حبان فى الثقات وخرج حديثه هو وابن خزيمة فى صحيحيهما) .

واما ابن حجر فقال "١" " صدوق اختلط باخره " .

والحديث لم اجد من رواه عن ابى سعيد الخدرى فيما بحثت . وهناك عدد كبير من الصحابة من روى ان لا وضوء مما مست النار ، كما ان هناك عددا لا بأس به روى ان فى ما مسته النار وضوء .

فممن روى ان لا وضوء مما مسته النار ابن عباس وعمرو بن امية الضمرى وجابر وابو رافع والمغيرة بن شعبة وعبد الله بن الحارث بن جزء وام سلمة وميمونة وفاطمة الزهراء — رضى الله عنهم جميعا — . "٢"

---

(١) التقريب ١ : ٣٤٨

(٢) حديث ابن عباس اخرجه خ ١ : ٦١ ، م ١ : ٢٧٣[٣] ، ٢٧٤ ، ٢٧٥ ، د ١ : ٤٨[٢] ن ١ : ١٠٨ ، جه ١ : ١٦٤ ، مالك ١ : ٢٥ ، حم ١ : ٢٦٤ ، ٢٧٢ وحديث عمرو الضمرى اخرجه خ ١ : ٦١ ، م ١ : ٢٧٣ ، ٢٧٤ ، جه ١ : ١٦٥ ، مى ١ : ١٥١ وحديث جابر اخرجه د ١ : ٤٩[٢] ، ت ١ : ١١٦ ، ن ١ : ١٠٨ ، جه ١ : ١٦٤ ، حم ٣ : ٣٧٤ ، وحديث ابى رافع اخرجه م ١ : ٢٧٤ ، وحديث مغيرة اخرجه د ١ : ٤٨ ، وحديث عبد الله بن الحارث اخرجه ن ١ : ١٠٧ ، ١٠٨
وحديث ميمونة اخرجه خ ١ : ٦١ ، م ١ : ٢٧٤
وحديث فاطمة اخرجه حم ٦ : ٢٨٣

وممن روى ان فيما مسته النار الوضوء زيد بن ثابت وابو هريرة وابو طلحة وابو ايوب وانس وعائشة وام حبيبة "١" — رضى الله عنهم —

وقد وجدت ما يجعلنا نرجح صحة ما جاء فى حديث ابى سعيد الخدرى الذى رواه ابو حنيفة ، فقد اخرج الطحاوى "٢" قال : " حدثنا محمد بن الحجاج قال ثنا أسد قال ثنا سعيد بن سالم عن محمد بن ابى حميد قال حدثتنى هند بنت سعيد بن ابى سعيد الخدرى عن عمتها قالت :
زارنا رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ثم اكل عندنا كتف شاة ثم قام فصلى ولم يتوضأ " .

قال صاحب امانى الأحبار "٣" (" عن عمتها " لم تسم ولم اقف لها على ترجمة ، الا ما قال الذهبى فى (تجريد اسماء الصحابة) "٤" : عمة هند بنت سعيد بن ابى سعيد قالت : زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم — وعند الدولابى فى الكنى "٥" والطبرانى وغيرهما قالت : جاء رسول الله — صلى الله عليه وسلم — عائدا لابى سعيد الخدرى ثم اكل عندنا كتف شاة . وعند الدولابى وغيره ، فقدمنا اليه ذراع شاة فأكل منها ، وحضرت الصلاة فدعا بماء فتمضمض ثم قام فصلى ولم يتوضأ .

---

١) حديث زيد بن ثابت اخرجه م ١ : ٢٧٢ ، ن ١ : ١٠٧ ، حم ٥ : ١٨٤ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩٠ ، ١٩٢ ، صى ١ : ١٥١
وحديث ابى هريرة اخرجه م ١ : ٢٧٢ ، د ١ : ٥٠ ، ت ١ : ١١٤ ، ن ١ : ١٠٥[٣] ، ١٠٦[٢] ، جه ١ : ١٦٣ ، حم ٢ : ٢٦٥ ، ٢٧١ ، ٤٢٧ ، ٤٧٠ ، ٤٧٩ ، ٥٠٣ ، ٥٢٩
وحديث ابى طلحة اخرجه ن ١ : ١٠٦[٢]
وحديث ابى ايوب اخرجه ن ١ : ١٠٦ واخرج حديث انس جه ١ : ١٦٤
وحديث عائشة اخرجه م ١ : ٢٧٣ ، جه ١ : ١٦٤ ، حم ٦ : ٨٩
وحديث ام حبيبة اخرجه د ١ : ٥٠ ، ن ١ : ١٠٧[٢] ، حم ٦ : ٣٢٦ ، ٣٢٧[٣] ، ٣٢٨ ، ٤٢٦ ، ٤٢٧ .
٢) فى شرح معانى الآثار ١ : ٦٦
٣) امانى الاحبار ١ : ٣١٢
٤) تجريد اسماء الصحابة ٢ : ٣٤٣
٥) الكنى والاسماء ٢ : ١٠١

والحديث اخرجه ابو نعيم الاصبهانى من طريق يعقوب بن حميد عـــن عبد العزيز بن محمد عن محمد بن ابى حميد عن هند بنت سعيد عن عمتها ان النبى — صلى الله عليه وسلم — زارهم فأكل كتف شاة ، ثم صلى ولم يتوضأ — كذا فى شرح العينى •

واخرجه ابو بشر الدولابى فى الكنى "١" عن احمد بن شعيب عن عبيد اللــه ابن عبد الكريم عن سعيد الجرمى عن ابى محمد عمرو بن محمد الانصارى عن هند عن عمتها • وقال الهيثمى "٢" : رواه الطبرانى فى الكبير من طرق بعضها رجالها رجال الصحيح ، الا هند بنت سعيد وقد وثقها ابن حبان • وعزاه فى كنز العمال الى ابن ابى خيثمة وابن عساكر) •

وقد ذكر ابن حجر "٣" حديث ابن ابى خيثمة وانه قال (حدثنا يحى بن معين حدثنا عمرو بن محمد بن عمرو بن معاذ الانصارى سمعت هند ابنة سعيـــد عن عمتها : جاء رسول الله — صلى الله عليه وسلم — عائدا الى ابى سعيد فقدمنـــا اليه ذراع شاة " •

---

١) الكنى والاسماء ٢ : ١٠١
٢) مجمع الزوائد ١ : ٢٥٤
٣) الاصابة ٢ : ٣٣ وفى النسخة المطبوعة التى نقلت منها "عن عمهـــا" وهو خطأ والصواب ما اثبتـــه اعتمادا على النسخة المخطوطة •

باب " الجنب ينام لا يمس ماء "

٧ = اخرج محمد في الموطأ والآثار "١" قال " اخبرنا ابو حنيفة عن ابي اسحق السبيعي عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يصيب من أهله ثم ينام ولا يمس ماء . فان استيقظ في آخر الليل عاد واغتسل " .

واخرجه الطحاوي "٢" عن ابن مرزوق ثنا معاذ بن فضالة قال : ثنا معاذ بن فضالة قال : ثنا يحى بن ايوب عن ابي حنيفة وموسى بن عقبة عن ابي اسحق الهمداني عن الأسود بن يزيد مثله الا انه قال " يجامع ثم يعود ولا يتوضأ وينام ولا يغتسل " .

سند الحديث :

فيه ابو اسحق السبيعي واسمه عمرو بن عبد الله الهمداني ، وهو ثقة عابد من رجال الستة "٣" .

وفيه الاسود بن يزيد ، وهو كما قال ابن حجر "٤" " ثقة مكثر فقيه ، من رجال الستة " ايضا .

والحديث تابع ابا حنيفة على روايته عن ابي اسحق ، كل من سفيان الثوري ، والأعمش وابي الاحوص وزهير بن معاوية وابي عوانة واسماعيل بن ابي خالد وشعبة — بالاضافة الى متابعة موسى بن عقبة كما في حديث ابي حنيفة عند الطحاوي .

---

١) الموطأ ٧١ والآثار ١٧
٢) الطحاوي ١ : ١٢٧
٣) التقريب ٢ : ٧٣
٤) التقريب ١ : ٧٧

أما متابعة سفيان فأخرجها ابو داود والترمذى وابن ماجه والبيهقى والحاكم فى معرفة علوم الحديث والطحاوى والطيالسى "١" . قال ابو داود :
" حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن ابى اسحق عن الأسود عن عائشة قالت : كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ينام وهو جنب من غير ان يمس ماء " .

واما متابعة الأعمش فاخرجها الترمذى وابن ماجه واحمد والطحاوى "٢" ولفظه كما فى حديثه عند الترمذى " .... عن الاعمش عن ابى اسحق عن الأسود عن عائشة قالت : كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ينام وهو جنب " ولا يمس ماء " .

وأما متابعة ابى الاحوص فاخرجها ابن ماجه والطحاوى "٣" .

واما متابعة زهير بن معاوية فاخرجها احمد والبيهقى "٤" . قال احمد " ثنا زهير بن معاوية عن ابى اسحق قال : سألت الأسود بن يزيد عما حدثته عائشة عن صلاة رسول الله — صلى الله عليه وسلم — . قالت : كان ينام اول الليل ويحيى آخره ، ان كانت له حاجة الى اهله ، قضى حاجته ، ثم نام قبل ان يمس ماء . فاذا كان عند النداء الأول ، قالت : وثب ، ولا والله ما قالت قام ، فأفاض عليه الماء ، ولا والله ما قالت اغتسل ، وانا اعلم بما تريد ، وان لم يكن جنبا توضأ وضوء الرجل للصلاة ، ثم صلى ركعتين " .

ومتابعة ابى عوانة اخرجها الحاكم فى علوم الحديث "٥" .

ومتابعة اسماعيل بن ابى خالد اخرجها احمد والطحاوى . "٦"

واما متابعة شعبة فاشار اليها الترمذى فقال "٧" " وقد روى عن ابى اسحق هذا الحديث شعبة والثورى وغير واحد ...)) . لكن قال ابن ابى حاتم

---

١) د ١ : ٥٨ ، ت ١ : ٢٠٢ ، جه ١ : ١٩٢ ، هق ١ : ٢٠١ معرفة علوم الحديث ١٢٥ ، الطحاوى ١ : ١٢٤ ، مسند الطيالسى ١٩٩
٢) ت ١ : ٢٠٢ ، جه ١ : ١٩٢ ، حم ٦ : ٤٣ ، الطحاوى ١ : ١٢٥
٣) جه ١ : ١٩٢ ، الطحاوى ١ : ١٢٥
٤) حم ٦ : ١٠٢ ، هق ١ : ٢٠١
٥) معرفة علوم الحديث ١٢٥
٦) حم ٦ : ١٧١ والطحاوى ١ : ١٢٥
٧) ت ١ : ٢٠٣

فى العلل "١" بأن شعبة لم يكن يروى حديث ابى اسحق هذا بل كان يتقيه •

ويؤيد كلام الترمذى ان الطيالسى "٢" روى عن شعبة هذا الحديث ، اذ اخرج عنه عن ابى اسحق قال سمعت الاسود يقول •• ـ الحديث بنحو حديث زهير المتقدم • لكن لم يذكر فى حديثه " لم يمس ماء " •

قال احمد شاكر "٣" " وقد حذف شعبة او الطيالسى كلمة " ولم يمس ماء " وهذا لا يؤثر فى ثبوتها وصحتها " •

ويلاحظ ان فى حديث ابى حنيفة زيادة تتعلق بعوده ـ صلى الله عليه وسلم ـ للجماع ، بعد ان ينام دون ان يمس ماء ، وهى زيادة تعارض فى ظاهرها حديث ابى سعيد الخدرى الذى اخرجه مسلم والنسائى "٤" ولفظه " قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ " •

لكن ذهب ابن حجر "٥" للتوفيق بين احداث الوضوء وعدمه بين الجماع والعود اليه ، الى ان الوضوء للندب لا للوجوب • واعتمد ـ من جملة ما اعتمد عليه ـ على حديث موسى بن عقبة عند الطحاوى • وهو الذى يتابع اباحنيفة على ذكر هذه الزيادة • واسناد حديثه حسن ، فرجاله ثقات الا يحى بن ايوب فهو الغافقى المصرى تلميذ ابى حنيفة "٦" ، وشيخ معاذ بن فضالة "٧" وهو صدوق ربما اخطأ • "٨"

وتكلم بعضهم فى حديث ابى اسحق • فقد ذكر ابن حجر "٩" (ان احمد قال فيه : انه ليس بصحيح • وان اباداود قال : هو وهم • وقال يزيد بن هرون • هو خطأ •••• وان مسلما روى الحديث دون قوله " ولم يمس ماء " كأنه حذفها عمدا لانه عللها فى كتابه التمييز • وقال مهنا عن احمد بن صالح : لا يحل ان

---

١) علل الحديث ١ : ٤٩
٢) مسند الطيالسى ١٩٨
٣) فى التعليق على ت ١ : ٢٠٥
٤) م ١ : ٢٤٩ ، ن ١ : ١٤٢
٥) الفتح ١ : ٣٧٦
٦) تهذيب الكمال ٧ : ق ١٤٩٠
٧) ت ت ١٠ : ١٩٣
٨) التقريب ٢ : ٣٤٣ ورمز بان الجماعة اخرجوا له •
٩) تلخيص الحبير ١ : ١٤٠

يروى هذا الحديث) .

ونقل الترمذى " ١ " (عن شعبة والثورى وغير واحد انهم يرون هذا غلطا من ابى اسحق . وعدهم ان ابا اسحق خولف فى روايته . خالفه غير واحد فرووه عن الاسود عن عائشة عن النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ انه كان يتوضأ قبل ان ينام) .

حكى ذلك الترمذى وزاد " وهذا اصح من حديث ابى اسحق عن الاسود " .

وقال الاثرم فى علله " ٢ " " لو لم يخالف ابا اسحق فى هذا الا ابراهيم وحده لكفى فكيف وقد وافقه عبد الرحمن بن الأسود ، وكذلك روى عروة وابوسلمة عن عائشة " " ٣ " .

وعلى الرغم من مقالة هؤلاء فى حديث ابى اسحق هذا ، الا اننى وجدت ان آخرين قد جمعوا بين الحديثين ، وهذا عندى أولى .

ذهب الحاكم " ٤ " الى تصحيح الاحاديث فى هذا الباب ، احاديث ابى اسحاق عن الاسود واحاديث ابراهيم وغيره عن الأسود ، وصحح حديث عمر الذى فيه انه سأل رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ أينام احدنا وهو جنب؟ قال : نعم اذا اتوضأ " " ٥ "

---

١) ت ١ : ٢٠٣

٢) نقله عنه ابن حجر فى التلخيص ١ : ١٤١

٣) رواية ابراهيم اخرجها م ١ : ٢٤٨ ، د ١ : ٥٧ ، ن ١ : ١٣٨
ورواية عروة اخرجها خ ١ : ٧٧
ورواية ابى سلمة اخرجها خ ١ : ٧٦ ، م ١ : ٢٤٨ ، د ١ : ٥٧ ، ن ١ : ١٣٩

٤) معرفة علوم الحديث ١٢٥

٥) حديث عمر هذا اخرجه خ ١ : ٧٧ [٣] ، م ١ : ٢٤٨ ، ٢٤٩ [٢]

وقال الدارقطني "١" "يشبه ان يكون الخبران صحيحين".

وقال بمثل ذلك البيهقي وحاول ان يجمع بين الحديثين . قال "٢"
" وحديث ابي اسحق صحيح من جهة الرواية ، وذلك ان ابا اسحق بين سماعه من الاسود في رواية زهير بن معاوية عنه ، والمدلس اذا بين سماعه عمن روى عنه ، وكان ثقة فلا وجه لرده" ثم نقل باسناده عن ابي العباس بن شريح انه قال "٢" عن حديث نفي مس الماء بأنه نفي الغسل . واما الاحاديث الأخرى فمفسرة حيث ذكر فيها الوضوء .

وممن حاول التوفيق بين الحديثين ابن التركماني "٢" فكان توفيقه جيدا ، فهو يرى ان حديث عدم مس الماء للجواز ، وحديث الامر بالوضوء على الاستحباب.

واستدل بما رواه ابن حبان عن عمر انه سأل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أينام احدنا وهو جنب ؟ قال : نعم ويتوضأ ان شاء "٣" .

وقد نقل ابن حجر "٤" عن ابن قتيبة انه ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يفعل الأمرين لبيان الجواز. "٥"

وخلاصة الكلام في هذا الحديث ، ان رواية ابي حنيفة لها متابعات كثيرة . والحديث وان كان فيه كلام ، فمداره على ابي اسحق السبيعي . لكن الأولى ، مادام الرجل ثقة ، ورواه بصيغة التحديث ، ان يجمع بين الاحاديث المتعارضة ، اذا امكن الجمع بينها ، وقد كان . والله اعلم .

---

١) نقله ابن حجر في التلخيص ١ : ١٤١
٢) هق ١ : ٢٠٢ وكلمة ابن التركماني في هامشه في " الجوهر النقي " .
٣) اخرجه الهيثمي في موارد الظمآن ٨١ واخرجه ابن خزيمة في صحيحه ١ : ١٠٦
٤) في التلخيص ١ : ١٤١
٥) وكلام ابن قتيبة هذا في كتابه " تأويل مختلف الحديث " ٣٠٦

باب ماجاء فى الاستحاضة

= ٨

قال الطحاوى "١" حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال ثنا عبد الله بن يزيد المقرىء قال : ثنا ابو حنيفة — رحمه الله — (ح) وحدثنا فهد قال ثنا ابو نعيم قال ثنا ابو حنيفة — رحمه الله — عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة — رضى الله عنها — أن فاطمه بنت أبى حبيش أتت النبى — صلى الله عليه وسلم فقالت : انى أحيض الشهر والشهرين ؟ فقال رسول الله — صلى الله عليه وسلم : ان ذلك ليس بحيض وانما عرق من دمك ، فاذا أقبل الحيض فدعى الصلاة ، واذا ادبر فاغتسلى لطهرك ثم توضئى عند كل صلاة) .

وأخرجه ابو يوسف "٢" عن ابى حنيفة عن هشام باسناده نحوه .

سنــد الحديــث :

سيأتى أنه على شرط الشيخين .

والحديث تابع ابا حنيفة على روايته عن هشام بن عروة : حماد ابن زيد وحماد بن سلمة وابو معاوية محمد بن خازم وابوحمزة السكرى ويحيى ابن سليم وابو عوانة .

أما متابعة حماد بن زيد فأخرجها مسلم والنسائى وابن ماجه والبيهقى "٣" اكتفى مسلم وابن ماجه بالاشارة اليها دون ذكر لفظها لخلاف أذكره فيمابعد — باذن الله —

قال النسائى : (أخبرنا يحى بن حبيب بن عربى عن حماد "٤" عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : استحيضت فاطمة بنت ابى حبيش ،

---

١) شرح معانى الاثار ١ : ١٠٢
٢) فى الاثار ٣٨
٣) م ١ : ٢٦٢ ن ١ : ١٨٥ جه ١ : ٢٠٣ هق ١ : ٣٤٣
٤) وانما اعتبرته ابن زيد تبعا لابن حجر فى فتح البارى ١ : ٤٠٩

فسألت النبي — صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله : انى استحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلاة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وتوضئي وصلي فانما ذلك عرق وليست بالحيضة • قيل له : فالغسل ؟ قال : وذلك لايشك فيه أحد) • **ويحيى بن حبيب** يروى عن **حماد بن زيد** "١" وهو ثقة "٢" •

وأما متابعة حماد بن سلمة فأخرجها الدارمي والطحاوى • "٣"

قال الدارمي : (أخبرنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن فاطمة بنت ابى حبيش قالت يارسول الله •••• الحديث وفيه " وتوضئي وصلي ") وحجاج شيخ الدارمي ثقة فاضل • "٤"

وأما متابعة ابى معاوية فقد اخرجها الترمذى "٥" عن (هناد عنه عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت : جاءت فاطمة بنت ابى حبيش •••••) الحديث • وفيه أن أبا معاوية قال : (توضئي لكل صلاة حتى يجئ ذلك الوقت) •

وحديث ابى معاوية هذا أخرجه البخاري ومسلم والنسائي والدارقطني "٦"

أحال مسلم لفظه على لفظ حديث سابق ، أخرجه من طريق وكيع لكن بدون زيادة " وتوضئي لكل صلاة " ، بل فيه " وصلي " •

وذكر النسائي حديثه وقرنه بآخرين رووه بدون " توضئي لكل صلاة " ولم يبين ان كان ذلك اللفظ له أو لهم •

وأما لفظ البخاري — ومثله لفظ الدارقطني — فهو (حدثنا محمد

---

١) ت ١١ : ١٩٥
٢) التقريب ٢ : ٣٤٥
٣) مى ١ : ١٦٤ الطحاوى ١ : ١٠٣
٤) التقريب : ١ : ١٥٤
٥) ت ١ : ٢١٧ — ٢١٨
٦) خ ١ : ٦٤ ، م ١ : ٢٦٢ ن ١ : ١٨٤ ، الدارقطني ١ : ٢٠٦

قال حدثنا ابو معاوية حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة ابنة ابي حبيش الى النبي — صلى الله عليه وسلم — فقالت : يارسول الله انى امرأة استحاض فلا أطهر ، أفأدع الصلاة ؟ فقال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : لا ، انما ذلك عرق وليس بحيض ، فاذا أقبلت حيضتك فدعى الصلاة ، واذا ادبرت فاغسلى عنك الدم ثم صلى . قال : وقال ابى ثم توضئى لكل صلاة حتى يجئ ذلك الوقت " .

وقد ذهب ابن حجر " ١ " الى أن هذه الزيادة مرفوعة ، وليست من كلام عروة . قال : (وادعى آخر أن قوله " ثم توضئى " من كلام عروة موقوفا عليه وفيه نظر ، لانه لو كان كلامه لقال: "ثم تتوضأ" بصيغة الاخبار فلما اتى به بصيغة الأمر شاكله الأمر الذى فى المرفوع وهو قوله " فاغسلى ") .

وأما متابعة أبى حمزة السكرى فقد أخرجها ابن حبان " ٢ " من طريقه عن هشام عن ابيه عن عائشة مثله وفيه " وتوضئى لكل صلاة " .

وأما متابعة يحيى بن سليم فقد اشار اليها ابن حجر فى الفتح " ٣ " وذكر أن السراج رواها بتلك الزيادة .

وأما متابعة أبى عوانة فقد أخرجها ابن حبان كما ذكر ذلك الزيلعى وابن حجر " ٤ " .

والحديث روى بدون هذه الزيادة عن اثنى عشر اماما ، مما جعل مسلما يقول " ٥ " لما أشار الى حديث حماد بن زيد " وفى حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره " كأنه يضعفه " ٦ " ومما جعل النسائى يقول عقب اخراجه حديث حماد " قد روى هذا الحديث غير واحد عن هشام بن عروة ولم يذكر فيه "وتوضئى" غير حماد " . " ٧ "

---

١) الفتح ١ : ٣٣٢

٢) أشار اليها الزيلعى فى نصب الراية ١ : ٢٠٣ وابن حجر فى التلخيص ١ : ١٦٨

٣) الفتح ١ : ٤٠٩

٤) نصب الراية ١ : ٢٠٢ وابن حجر فى التلخيص ١ : ١٦٨

٥) م ١ : ٢٦٣ ٦) انظر لذلك هق ١ : ٣٤٣

٧) ن ١ : ١٨٦

والائمة الذين رووا الحديث عن هشام هم : مالك وسفيان ووكيع وعبدة ويحى بن سعيد القطان وخالد بن الحارث وابن المبارك وابو اسامة وزهير وجعفر بن عون وجرير وعبد الله بن نمير •

أما حديث مالك فأخرجه في الموطأ وأخرجه من طريقه البخاري وابو داود والنسائي والدارقطني "١" ولفظه في الموطأ " مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي — صلى الله عليه وسلم — انها قالت : قالت فاطمة بنت ابي حبيش : يا رسول الله : اني لا اطهر أفأدع الصلاة ؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : انما ذلك عرق ، وليست بالحيضة ، فاذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة ، فاذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي " •

وأما حديث سفيان فأخرجه البخاري "٢"

وأما حديث وكيع فأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن ابي شيبة في مصنفه • "٣"

وأما حديث عبدة فأخرجه الترمذي والنسائي "٤"

وأما حديث يحى بن سعيد القطان فأخرجه الدارقطني "٥"

وحديث خالد بن الحارث وحديث بن المبارك اخرجهما النسائي "٦"

وحديث ابي اسامة حماد بن اسامة اخرجه البخاري والدارقطني "٧"

وحديث زهير أخرجه البخاري وابو داود "٨"

---

١) الموطأ ١ : ٦١ خ ١ : ٨١ ، د ١ : ٧٤ ، ن ١ : ١٨٦ ، الدارقطني ١ : ٢٠٦
٢) خ ١ : ٨٤
٣) م ١ : ٢٦٢ ، ت ١ : ٢١٧ ، ن ١ : ١٨٤ ، جه ١ : ٢٠٣ ، ابن ابي شيبه ١ : ١٢٥
٤) ت ١ : ٢١٧ ، ن ١ : ١٨٤
٥) الدارقطني ١ : ٢٠٦
٦) ن ١ : ١٨٦
٧) خ ١ : ٨٥ ، الدارقطني ١ : ٢٠٦
٨) خ ١ : ٨٦ ، د ١ : ٧٤

وحديث جعفر بن عون أخرجه الدارمي "١"

وحديث جرير وابن نمير أخرجهما مسلم "٢"

كلهم رووه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بمثل حديث مالك ولم يذكروا " توضئي " .

وعندي أن الزيادة التي في حديث ابي حنيفة ، والتي تعمد مسلم ترك حديث حماد بن زيد من أجلها ، واعتبر النسائي حمادا متفردا بها — عندي أنها زيادة صحيحة لم ينفرد بها لا أبو حنيفة ولا حماد بن زيد ، بل تابعهما حماد بن سلمة وابو حمزة السكري وابو معاوية وغيرهم ، كما ذكرته وبينته . ثم ان هذه الزيادة من المحتمل جدا أن يرويها هشام مرة عن أبيه ، وأن يتركها أخرى فيرويها كل حسب سماعه ، ثم انها زيادة لا تتعارض مع الحديث بل قال بها سفيان الثوري ومالك وابن المبارك — وهم من الذين رووا الحديث بدونها — والشافعي "٣" بل قال ابن حجر "٤" "وبهذا قال الجمهور" .

وان الناظر الى كلام ابن حجر "٥" يرى أنه يثبت هذه الزيادة ولا يرى انها مما تفرد به أحد الرواة . وتبعه من المحدثين الشيخ احمد شاكر . "٦"

---

١) مى ١ : ١٦٣
٢) م ١ : ٢٦٢
٣) ت ١ : ٢٢٠
٤) فى فتح الباري ١ : ٤١٠
٥) فتح الباري ١ : ٤٠٩ ، تلخيص الحبير ١ : ١٦٧
٦) فى تعليقه على الترمذي ١ : ٢١٨ فما بعدها

باب الغسل يوم الجمعة

= ٩

أخرج ابو نعيم فى اخبار اصفهان "١" قال : (حدثنا ابو محمد بن حيان ثنا احمد بن الحسن ثنا على بن مسلم الطوسى ثنا يعقوب بن يوسف ثنا همام عن نافع عن ابن عمر قال : قال النبى — صلى الله عليه وسلم — " من اتى الجمعة فليغتسل " .

وحدثنا ابو محمد ثنا احمد ثنا عبد الله بن بشر بن شعيب الرازى ثنا ابو يوسف القاضى عن ابى حنيفة عن نافع عن ابن عمر — رضى الله عنهما — عن النبى — صلى الله عليه وسلم — مثله) .

وأخرجه الخطيب فى تاريخه "٢" فقال (اخبرنا ابوعمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدى اخبرنا محمد بن مخلد العطار حدثنا عبدوس بن بشر الرازى حدثنا ابو يوسف القاضى عن ابى حنيفة بمثل حديثه عند ابى نعيم .

سند الحديث :

فى سند ابى نعيم ابو محمد بن حيان ، وهو عبد الله بن محمد بن جعفر ابن حيان الانصارى ، يعرف بابى الشيخ ، له ترجمة فى تذكرة الحفاظ "٣" ، ومما قاله عنه (حافظ اصبهان ومسند زمانه ... قال ابن مردويه : ثقة مأمون ، وقال الخطيب : كان حافظا ثبتا متقنا . وقال ابونعيم : احد الاعلام ... وكان ثقة ..)

وفيه احمد بن الحسن بن هرون البغدادى — وقد اورد ابو نعيم الحديث فى ترجمته — ، وثقه الخطيب فى تاريخه "٤" وقال : يعرف بالصباحى .

وأما عبد الله بن بشر بن شعيب وهو عبدوس فى حديث الخطيب . له ترجمة

---

١) ١ : ١٣٠
٢) تاريخ بغداد ١٤ : ٢٤٢
٣) التذكرة ٣ : ٩٤٥
٤) تاريخ بغداد ٤ : ٨٧

فى تاريخ بغداد "١" فيها ان الدارقطنى قال فيه (حدثونا عنه ،لا بأس به من أهل الري ... يعتبر به) .

ولم يبق من رجال الاسناد الا نافع وهو من هو فى الحفظ والاتقان . "٢"

والحديث تابع اباحنيفة على روايته عن نافع عدد كبير جدا حتى قال ابن حجر فى التلخيص "٣" (وعدّ ابوالقاسم بن منده من رواه عن نافع عن ابن عمر فبلغوا ثلاثمائة . وعدّ من رواه غير ابن عمر فبلغوا اربعة وعشرين صحابيا . وقد جمعت طرقه عن نافع فبلغوا مائة وعشرين نفسا .)

وقال ايضا فى الفتح "٤" (ورواية نافع عن ابن عمر هذا الحديث مشهورة جدا ،فقد اعتنى بتخريج طرقه ابو عوانة فى صحيحه فساقه من طريق سبعين نفسا رووه عن نافع وقد تتبعت ما فاته ، وجمعت ماوقع لى من طرقه فى جزء مفرد ،لغرض اقتضى ذلك فبلغت اسماء من رواه عن نافع مائة وعشرين نفسا) .

ويسعنا بعد الاطمئنان على كثرة طرق الحديث ان نشير الى عدد منها ، فممن رواه عن نافع — وهى متابعات تامة لابى حنيفة — الامام مالك والليث بن سعد وابو اسحق السبيعى ويحيى بن سعيد ومالك بن مغول وايوب وعبيد الله بن عمر العمرى والحكم بن عتيبة وقريب بن عبد الملك وهمام .

فأما رواية مالك عن نافع فهى فى الموطأ واخرجها البخارى والنسائى والدارمى واحمد وابو نعيم "٥" . ولفظه فى الموطأ " مالك عن نافع عن ابن عمر — رضى الله عنهما — ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قال : " اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل " .

ورواية الليث اخرجها مسلم "٦" باسناده عنه .

---

١) تاريخ بغداد ١١ : ١١٦
٢) انظر ترجمته فى التقريب ٢ : ٢٩٦ ،ت ت ١٠ : ٤١٢ ، التذكرة ١ : ٩٩
٣) تلخيص الحبير ٢ : ٦٦
٤) فتح البارى ٢ : ٣٥٧
٥) موطأ مالك ١ : ١٠٢ ، خ ٢ : ٢ ،ن ٣ : ٩٣ ، مى ١ : ٢٩٩ ، حم ٢ : ٦٤ ابو نعيم فى اخبار اصفهان ١ : ٣٤٢
٦) م ٢ : ٥٧٦

ورواية ابى اسحق السبيعى اخرجها ابن ماجه واحمد "١" •

ورواية يحى بن سعيد الانصارى اخرجها احمد "٢" واخرج ايضا رواية مالك ابن مغول "٣" • ورواية ايوب "٤" واخرج رواية عبيد الله بن عمر العمرى فى مواضع "٥" • ورواية الحكم اخرجها النسائى واحمد "٦" • واما رواية قريب بن عبد الملك أب الاصمعى ورواية همام فاخرجهما ابونعيم "٧" •

وبالاضافة الى هؤلاء الذين ذكرتهم فان ابن حجر "٨" اشار الى آخرين رووا الحديث عن نافع منهم اسماعيل بن امية ومنصور وصخر بن جويرية وعثمان بن واقد •

هذا ولا بأس من الاشارة الى بعض من رواه عن ابن عمر بمثل رواية نافع • من هؤلاء سالم بن عبد الله اخرج حديثه عن ابيه البخارى ومسلم والترمذى واحمد وابو نعيم "٩" وعبد الله بن عبد الله بن عمر • اخرج حديثه مسلم والترمذى والنسائى واحمد • "١٠" ويحيى بن وثاب اخرج حديثه احمد وابو نعيم "١١" وعبد الله بن دينار اخرج حديثه احمد • "١٢" •

---

١) جه ١ : ٣٤٦ ،حم ٢ : ٤٢ ، ١١٥ ، ١٤٥
٢) حم ٢ : ١٠٥
٣) حم ٢ : ٤١
٤) حم ٢ : ٤٨ ، ٧٨
٥) حم ٢ : ٣ ، ٥٥ ، ١٠١ ، ١٤١
٦) ن ٣ : ١٠٥ ، حم ٢ : ٧٧
٧) فى اخبار اصفهان ١ : ٣١٣ ، ١٣٠ على الترتيب
٨) انظر فتح البارى ٢ : ٣٥٨
٩) خ ٢ : ٦ ، ١١ ، م ٢ : ٥٧٩ ، ٥٨٠ ، ت ٢ : ٣٦٤ ، حم ٢ : ٩ ، ٣٥ ، ١٤٩ ، ابو نعيم فى اخبار اصفهان ١ : ٣٤٨
١٠) م ٢ : ٥٧٩ ، ت ٢ : ٣٦٥ ، ن ٣ : ١٠٦ ، حم ٢ : ١٢٠
١١) حم ٢ : ٥٣ ، ٥٧ ، ١١٥ ، ابو نعيم فى اخبار اصفهان ١ : ٣٣٤
١٢) حم ٢ : ٣٧ •

باب " المسح على الخفين "

= ١٠

روى ابو يوسف " ١ " عن (ابى حنيفة عن الهيثم عن عامر عن المغيرة ابن شعبة — رضى الله عنه — عن النبى صلى الله عليه وسلم انه مسح على الخفين وعليه جبة شامية ضيقة الكمين ، فاخرج يديه من اسفل الجبة) .

= ١١

وروى محمد " ٢ " الحديث نفسه لكن باسناد آخر قال (اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن الشعبى عن ابراهيم بن ابى موسى الأشعرى عن المغيرة بن شعبة — رضى الله عنه — انه خرج مع رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فقضى حاجته ثم رجع وعليه جبة رومية ضيقة الكمين فرفعهما رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضيق كميها . قال المغيرة : فجعلت أصب عليه الماء من اداوة معى فتوضأ وضوءه للصلاة ومسح على خفيه ولم ينزعهما ثم تقدم فصلى) .

سند الحديثين :

اما سند ابى يوسف ، ففيه الهيثم وهو ابن حبيب الصيرفى وعامر الشعبى ، أما الهيثم فله ترجمة فى تهذيب التهذيب " ٣ " نقل فيها عن احمد انه قال " ما احسن احاديثه وأشد استقامتها " كما نقل توثيقه عن ابن معين وابى زرعة وابى حاتم وان ابن حبان ذكره فى الثقات " ومع ذلك فقد قال فيه ابن حجر " ٤ " صدوق .

وأما عامر الشعبى فانه يروى عن المغيرة وعن عروة بن المغيرة وعن ابراهيم ابن ابى موسى الاشعرى " ٥ " . وهو ثقة مشهور وفقيه فاضل " ٦ " .

---

١) الاثار لابى يوسف ١٥
٢) الاثار لمحمد ١٢
٣) ت ت ١١ : ٩١
٤) التقريب ٢ : ٣٢٦
٥) انظر ت ت ٥ : ٦٥ ، ٦٦ ، ١٦ : ١٣٥ على الترتيب
٦) التقريب ١ : ٣٨٧ و ت ت ٥ : ٦٥ فما بعدها

واما سند محمد ففيه حماد والشعبي وابراهيم بن ابي موسى ، أما حماد ففقيه صدوق له اوهام "١" وثقه ابن معين والعجلي والنسائي • وقال فيه ابن عدي هو متماسك في الحديث لا بأس به " قال ابن حجر " وهوقول البخاري وابن حبان في الثقات " وممن تكلم في حفظه ابن سعد وقال ابوحاتم : صدوق لا يحتج بحديثه " "٢"

واما ابراهيم بن ابي موسى الاشعري (فقد ولد في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم وحنكه بتمرة ودعا له بالبركة • قال فيه العجلي : كوفي تابعي ثقة)"٣"

والحديثان لم اجد من رواهما عن الهيثم او حماد ، ولكني وجدت من تابع الهيثم على روايته عن الشعبي عن المغيرة ، تابعه الشيباني وهو ابو اسحق فانه الذي يروي عن عامر الشعبي "٤" وعنه حفص بن غياث "٥" • اخرج متابعته البيهقي "٦" فقال " اخبرنا ابو عبدالله ثنا ابو العباس ثنا العباس ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي عن الشيباني عن الشعبي عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على خفيه قال : فقال رجل عند المغيرة بن شعبة : يا مغيرة ، ومن اين كان للنبي صلى الله عليه وسلم خفان فقال المغيرة : اهداهما اليه النجاشي " وقال البيهقي عقبه " والشعبي انما روى حديث المسح عن عروة بن المغيرة عن ابيه " •

وسنده رجاله ثقات • "٧"

---

١) التقريب ١ : ١٩٧ ورمز بأنْ روى له مسلم والاربعة والبخاري تعليقا •

٢) هذه الاقوال كلها من ت ت ٢ : ١٦ — ١٧

٣) ت ت ١ : ١٣٥

٤) اخبار اصبهان ١ : ٢٥٥

٤) ت ت ٥ : ٦٦ (٥) ت ت ٤ : ١٩٧ •

٦) هق ١ : ٢٨٣

٧) ابو عبدالله هو الحاكم وابو العباس هو الاصم له ترجمة طويلة في تذكرة الحفاظ (٣ : ٨٦٠) والعباس هو ابن الوليد البيروتي فهو الذي يروي عنه الاصم (ت ت ٥ : ١٣١ وفيه ان ابن ابي حاتم والنسائي وابن حبان وثقوه وفي قول للنسائي : ليس به بأس) وقال عنه ابن حجر في التقريب (١ : ٣٩٩) صدوق عابد) وعمر وابوه حفص والشيباني ثقات انظر التقريب (٢ : ٥٣ ، ١ : ١٨٩ ، ١ : ٣٢٥ على الترتيب) •

هذا وقد اشار ابن ابي حاتم "١" الى رواية حصين عن الشعبى عن المغيرة فهى متابعة ثانية لرواية ابى حنيفة. وكلمة البيهقى مطلقا على الحديث لا تضر ، فان الشعبى يرويه عن عروة بن المغيرة عن المغيرة — وهى الروايات الاشهر — ويرويه عن ابن سيرين "٢" وابراهيم بن ابى موسى كما فى رواية ابى حنيفة الثانية. ويرويه ايضا عن المغيرة بلا واسطة كما فى رواية الشيبانى وابى حنيفة وحصين التى اشار اليها ابن ابى حاتم .

وقد قال ابوزرعة "٣" : " انا الى حديث الشعبى بلا عروة أميل اذا كان للشعبى أصل فى المسح " .

والذى يظهر ان حديث المغيرة اشتهر فروى من طرق كثيرة حتى قال ابن حجر "٤" " وله طرق كثيرة عن المغيرة ، ذكر البزار انه روى عنه من نحو ستين طريقا . وذكر ابن منده منها خمسة واربعون " .

وممن رواه مسروق وسالم بن ابى الجعد وابو سفيان وحمزة وعروة ابنا المغيرة ابن شعبة وعمرو بن وهب الثقفى وعلي بن ربيعة والحسن وزرارة بن أوفى والأسود ابن ابى هلال وابن سيرين .

فرواية مسروق اخرجها الشيخان وغيرهما "٥" . اخرجها البخارى باسناده عنه عن مغيرة بن شعبة قال : كنت مع النبى — صلى الله عليه وسلم — فى سفر فقال : يا مغيرة ، خذ الاداوة فأخذتها فانطلق رسول الله — صلى الله عليه وسلم حتى توارى عنى ، فقضى حاجته وعليه جبة شامية ، فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها ، فصببت عليه فتوضأ وضوءه للصلاة ومسح على خفيه ثم صلى " .

---

١) علل الحديث لابن ابى حاتم ١ : ١٣
٢) حم ٤ : ٢٥١
٣) علل الحديث لابن ابى حاتم ١ : ١٣
٤) تلخيص الحبير ١ : ١٥٨
٥) خ ١ : ٩٦ ، م ١ : ٢٢٩ وايضا ن ١ : ٨٢ ومصنف ابن ابى شيبة ١ : ١٧٦

واما رواية عروة بن المغيرة فاخرجها الشيخان وابو داود واحمد والدارمى والبيهقى والطحاوى "١" كلهم من طريق عامر الشعبى عنه • واخرجها الشيخان وابو داود والبيهقى "٢" من طرق أخرى عن عروة •

وأما رواية ابن ابى الجعد وابى سفيان وعمرو بن وهب وعلي بن ربيعة فأخرجها ابن ابى شيبة "٣" واخرج رواية حمزة بن المغيرة عن ابيه النسائى وابن ابى شيبة والبيهقى "٤" • واخرج ابوداود "٥" رواية الحسن وزرارة بن اوفى •
واخرج مسلم "٦" رواية الاسود بن هلال •
واخرج احمد "٧" رواية محمد بن سيرين •

هذا واكتفى بهذه المتابعات دون ذكر غيرها ، ومذكرا بماحكاه ابن حجر ناقلا عن البزار —كما تقدم— ،بانه روى من نحوستين طريقا عن المغيرة • ولم اذكر الفاظ المتابعات التى اشرت الىذكرها مكتفيا بما نقلته عن البخارى،والفاظ الاخرين قريبة من لفظه فبعضهم اختصر وبعضهم اطال • والظاهر ان المغيرة كرر هذه الالفاظ فمرة خطب به كما اخرج ابن ابى شيبة "٨" عن جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن علي بن ربيعة قال : خطبنا المغيرة بن شعبة • • • " ومرات حدث به منفردا كمايفهم من بعض الفاظ الروايات الأخرى •

---

١) خ ١ : ٦٠ ، م ١ : ٢٣٠[٢] ، د ١ : ٣٨ ،حم ٤ : ٢٥١ ، مى ١ : ١٤٦ هق ١ : ٢٨١[٢] ، والطحاوى ١ : ٨٣ •
٢) خ ١ : ٦٠ ، م ١ : ٢٢٨ ، ٢٣٠ ، د ١ : ٣٧ ، هق ١ : ٢٧٤[٢]
٣) فى المصنف ١ : ١٧٦[٢] ، ١٧٩[٢] •
٤) ن ١ : ٨٣ والمصنف لابن ابى شيبة ١ : ١٧٨ هق ١ : ٢٨١
٥) د ١ : ٣٨
٦) م ١ : ٢٢٩
٧) حم ٤ : ٢٥١
٨) المصنف له ١ : ١٧٩ •

= ١٢

أخرج ابويوسف ومحمد " ١ " عن ابى حنيفة (حدثنا ابو بكر بن عبد الله بن ابى جهم عن عبد الله بن عمر — رضى الله عنهما — انه قال : قدمت على غزو العراق ، فاذا سعد يمسح على الخفين ،فقلت : ماهذا ؟ فقال : اذا قدمت على عمر فسله قال : فقدمت على عمر فسألته فقال عمر — رضى الله عنه — : رأينا النبي — صلى الله عليه وسلم — يمسح فمسحنا) .

سنـد الحديـث :

فيه ابو بكر بن عبد الله بن ابى الجهم العدوى ، وثقه ابن حجر " ٢ " ونقل (توثيقه عن ابن معين . وقال ابن حبان : صدوق ،وذكره فى الثقات . وهو يروى عن ابن عمر) " ٣ " .

والحديث لم اجد من رواه عن ابى بكر غير ابى حنيفة ، لكن وجدت من تابع ابا بكر على الرواية عن ابن عمر ، تابعه ابوسلمة ونافع .

أخرج متابعة ابى سلمة البخارى والنسائى واحمد والبيهقى " ٤ " . قال البخارى : (حدثنا اصبغ بن الفرج المصرى عن ابن وهب قال : حدثنى عمرو حدثنى ابو النضر عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمر عن سعد بن ابى وقاص عن النبى — صلى الله عليه وسلم — انه مسح على الخفين وان عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذلك فقال : نعم ، اذا حدثك شيئا سعد عن النبى — صلى الله عليه وسلم — فلا تسأل عنه غيره) .

---

١) الآثار لأبى يوسف ١٦ ،وآثار محمد ١١

٢) التقريب ٢ : ٣٩٧

٣) ت ت ١٢ : ٢٦

٤) خ ١ : ٦٠ ، ن ١ : ٨٢ ،حم ١ : ١٤ ، ٢٠٦، هق ١ : ٣٦٩

وأما متابعة نافع فاخرجها ابن ماجه واحمد وابن خزيمة "١" • ورواها مالك لكن لم يذكر المسح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم •

أخرجها احمد عن عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع • واخرجها ابن ماجه وابن خزيمة عن عمران بن موسى الليثى ثنا محمد بن سواء ثنا سعيد بن ابى عروبة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه رأى سعد بن مالك وهو يمسح على الخفين فقال : انكم لتفعلون ذلك ، فاجتمعا عند عمر ، فقال سعد لعمر : أفت ابن اخى فى المسح على الخفين • فقال عمر : كنا ونحن مع رسول الله — صلى الله عليه وسلم •• نمسح على خفافنا لانرى بذلك بأسا • فقال ابن عمر : وان جاء من الغائط ؟ قال : نعم • — وهذا لفظ ابن ماجه •

هذا وقد روى الحديث ايضا من طريق محارب بن دثار والحكم بن الأعرج وعبد الله بن دينار فذكروا كلهم اختلاف سعد وابن عمر وذهابهما لعمر بن الخطاب وجوابه لهما لكن لا يرفعون الخبر •

اخرج حديث محارب والحكم ابن ابى شيبة فى مصنفه "٢" وأخرج حديث عبد الله بن دينار مالك فى الموطأ "٣" •

قال ابن ابى شيبة (حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن محارب عن ابن عمر قال : اختلفت انا وسعد بالقادسية فى المسح على الخفين ، فقال سعد : امسح عليهما ، وانكرت انا ذلك • فلما قدمنا على عمر بن الخطاب ، ذكر له ذلك سعد ، فقال له : ألم تر ان ابن عمر ينكر المسح على الخفين !! فقال : فقلت يا امير المؤمنين ، ان سعدا يقول : امسح عليهما بعد الحدث • قال : فقال عمر : الا بعد الحدث ، الا بعد الخراءة •)

وأخرجه مالك عن عبد الله بن دينار ان ابن عمر اخبره ••• الحديث نحوه • وعدم رفع الحديث لا يعارض الروايات التى رفعته فانها (اى روايات الرفع) صحيحة وثابتة ومتعددة ورواية ابى حنيفة موافقة لها •

---

١) جه ١ : ١٨١ ، حم ١ : ٣٥ ابن خزيمة فى صحيحه ١ : ٦٣ ومالك ١ : ٣٦
٢) مصنف ابن ابى شيبة ١ : ١٨٠ (٣) مالك ١ : ٣٦

= ١٣

أخرج ابو يوسف "١" (عن ابى حنيفة عن الحكم بن عتيبة عن القاسم ابن مخيمرة عن شريح ابن هانئ انه قال : سألت عائشة — رضى الله عنها — عن المسح فقالت : سل عليا — رضى الله عنه — فانه كان يسافر مع النبى — صلى الله عليه وسلم — فسألت عليا فقال : امسح) .

سند الحديث :

السند على شرط مسلم كما سيأتى .

والحديث تابع ابا حنيفة على روايته ، عمرو بن قيس والأعمش وزيد بن ابى أنيسة وشعبة وعبد الملك بن حميد ، وفى احاديثهم زيادة توقيت المسح للمسافر والمقيم .

اخرج حديث عمرو بن قيس ، مسلم والنسائى والطحاوى والبيهقى "٢" . قال مسلم : (حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلى اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا الثورى عن عمرو بن قيس الملائى عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال : أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين ، فقالت : عليك بابن ابى طالب فسله ، فانه كان يسافر مع رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ، فسألناه فقال : جعل رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ثلاثة ايام للمسافر ، ويوما وليلة للمقيم . قال : وكان سفيان اذا ذكر عمرا اثنى عليه) .

وأما متابعة الأعمش فاخرجها مسلم كذلك والنسائى وابن ابى شيبة وابن خزيمة والبيهقى . "٣"

وأما متابعة زيد بن ابى انيسة فاخرجها مسلم "٤" واحال لفظها على لفظ عمرو بن قيس . واما متابعة شعبة فاخرجها ابن ماجه "٥" .

---

١) الآثار لابى يوسف ١٤

٢) م ١ : ٢٣٢ ، ن ١ : ٨٤ ، الطحاوى ١ : ٨١ ، هق ١ : ٢٧٥

٣) م ١ : ٢٣٢ ، ن ١ : ٨٤ ، مصنف ابن ابى شيبة ١ : ١٧٧ ، صحيح ابن خزيمة ١ : ٩٨ هق ١ : ٢٧٢ ، ٢٧٥

٤) م ١ : ١٣٢   ٥) جه ١ : ١٨٣

وأما متابعة عبد الملك بن حميد فأخرجها ابن خزيمة "١"

وروى الحديث عن القاسم بن مخيمرة ابو اسحق السبيعى ، فيكون بذلك متابعا للحكم بن عتيبة • اخرج روايته هذه ابن ابى شيبة والطحاوى "٢" •

أخرجها ابن ابى شيبة عن ابى بكر بن عياش عنه عن القاسم باسناده – الحديث•

ورواه المقدام بن شريح عن ابيه شريح بن هانئ ،فيكون متابعا للقاسم بن مخيمرة • اخرج حديث المقدام عن ابيه البيهقى باسناده• "٣"

---

١) صحيح ابن خزيمة ١ : ٩٨
٢) مصنف ابن ابى شيبة ١ : ١٨٠ ، الطحاوى ١ : ٨١
٣) هق ١ : ٢٧٢

= ١٤

أخرج ابو يوسف فى آثاره "١" (عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن ابى عبدالله الجدلى عن خزيمة بن ثابت الانصارى ـ رضى الله عنه ـ عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال فى المسح على الخفين : للمقيم يوم وليلة ، وللمسافر ثلاثة أيام) .

سند الحديث :

تقدم بيان حال حماد فيما سبق "٢"

اما ابراهيم فهو ابن يزيد النخعى ثقة كثير الارسال . "٣" (روي عن شعبة انه قال : لم يسمع النخعى من ابى عبدالله الجدلى حديث خزيمة بن ثابت فى المسح . وفى العلل الكبير للترمذى : سمع ابراهيم النخعى حديث ابى عبدالله الجدلى من ابراهيم التيمى والتيمى لم يسمعه منه) "٤"

وروى عن ابى داود قوله (لم يسمع ابراهيم النخعى من ابى عبدالله الجدلى) "٥" لكن ورد حديث ابراهيم عن الجدلى فى سنن ابى داود وسكت عنه . وسيأتى حديثه عند ذكر المتابعات .

وأبو عبدالله الجدلى : ثقه من الثالثة . "٦" (وثقه احمد وابن معين والعجلى) "٥" .

والحديث تابع اباحنيفة على روايته عن حماد ، كل من شعبة وسفيان وحماد ابن سلمة وهشام الدستوائى .

اما متابعة شعبة فاخرجها ابوداود واحمد والطيالسى والطحاوى والبيهقى "٧"

---

١) الآثار ١٦
٢) فى الحديث رقم ١٠
٣) التقريب ١ / ٤٦
٤) ت ت ١ : ١٧٨
٥) ت ت ١٢ : ١٤٨
٦) التقريب ٢ : ٤٤٥
٧) د ١ : ٤٠ ، حم ٥ : ٢١٣ ، ٢١٤ ، ٢١٥ ، مسند الطيالسى ١٦٩ . والطحاوى ١ : ٨١ ، هق ١ : ٢٧٨

أخرجه احمد من طريق ابن مهدى ومحمد بن جعفر وعفان ثلاثتهم عن شعبة • واخرجه ابوداود عن حفص بن عمر ثنا شعبة عن حماد عن ابراهيم عن ابى عبدالله الجدلى عن خزيمة بن ثابت عن النبى — صلى الله عليه وسلم — قال : المسح على الخفين ، للمسافر ثلاثة أيام ، وللمقيم يوم وليلة " وهذا لفظ ابى داود •

وأما متابعة سفيان فأخرجها احمد "١" عن وكيع عنه عن حماد باسناده • ومتابعة حماد بن سلمة أخرجها الطحاوى "٢" عن (ربيع المؤذن عن يحيى ابن حسان عن حماد بن سلمة عن حماد باسناده •

ومتابعة هشام الدستوائى أخرجها احمد وابن ابى شيبة والطحاوى• "٣" أخرجها احمد عن ابن مهدى واسماعيل بن عليّة عن هشام • وأخرجها ابن ابى شيبة عن ابن عليّة عنه بالاسناد نفسه •

كما تابع حمادا على رواية الحديث عن ابراهيم ابومعشر • اخرج حديثه احمد والطحاوى "٤" واشار اليها البيهقى كما اشار الى رواية الحارث بن يزيد العكلى • "٥"

كما تابع حمادا الحكم بن عتيبة • اخرج متابعته ابوداود واحمد والطحاوى والطيالسى والبيهقى • "٦"

وتابعه كذلك منصور فرواه عن ابراهيم • اخرجه احمد "٧" عن وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم به •

---

١) حم ٥ : ٢١٤
٢) الطحاوى ١ : ٨١
٣) حم ٥ : ٢١٣ ، ٢١٤ ، مصنف ابن ابى شيبة ١ : ١٧٧ ، الطحاوى ١ : ٨٢[٢]
٤) حم ٥ : ٢١٥ ، الطحاوى ١ : ٨٢
٥) هق ١ : ٢٧٨
٦) د ١ : ٤٠ ، حم ٥ : ٢١٣ ، ٢١٥ ، الطحاوى ١ : ٨١[٢] ، الطيالسى فى مسنده ١٦٩ ، هق ١ : ٢٧٨
٧) حم ٥ : ٢١٤

وبعد الاطناب فى ذكر من تابع اباحنيفة ، ومن تابع حمادا ، فاننا نجد الترمذى يشير الى حديث خزيمة بن ثابت هذا ، ويقول "١" (ولا يصح ٠٠٠٠٠ قال على بن المدينى : قال يحيى بن سعيد : قال شعبة : لم يسمع ابراهيم النخعى من ابى عبد الله الجدلى حديث المسح) "٢"

ونقل البيهقى "٣" عن (الترمذى انه سأل محمد — يعنى البخارى — عن هذا الحديث فقال : لا يصح عندى حديث خزيمة بن ثابت فى المسح على الخفين ، لأنه لا يعرف لأبى عبد الله الجدلى سماع من خزيمة ، وكان شعبة يقول : لم يسمع ابراهيم النخعى من ابى عبد الله الجدلى حديث المسح ٠ (قال الشيخ) وقصة زائدة تدل على صحة ما قال شعبة) ٠

وقصة زائدة التى اشار اليها البيهقى ، أخرجها هو والترمذى "٤" ٠ قال الترمذى : (وقال زائدة عن منصور : كنا فى حجرة ابراهيم التيمى ومعنا ابراهيم النخعى فحدثنا ابراهيم التيمى عن عمرو بن ميمون عن ابى عبد الله الجدلى عن خزيمة بن ثابت عن النبى — صلى الله عليه وسلم — فى المسح على الخفين) ٠

فلهذا الحديث اذن علتان ، الأولى : عدم سماع النخعى من ابى عبد الله الجدلى ٠ والثانية : انه لا يعرف لابى عبد الله الجدلى سماع من خزيمة ٠ وذكر ابن حزم "٥" علة ثالثة للحديث وهى ضعف ابى عبد الله الجدلى ٠ وهذه الأخيرة لا تعتبر اذ الجدلى ثقة ٠ وثقه احمد وابن معين والعجلى ٠ "٦"

وأما العلة الثانية وهى ان البخارى لا يعرف سماعا للجدلى من خزيمة ، فقد قال الزيلعى "٧" (لعل هذا بناء على ما حكى بعضهم أنه يشترط فى الاتصال ان

---

١) ت ١ : ١٦٠
٢) ونقل ابن ابى حاتم (المراسيل ٤) عن شعبة قوله هذا ٠
٣) هق ١ : ٢٧٨
٤) هق ١ / ٢٧٧ ، ت ١ : ١٦٠
٥) حكاه الزيلعى (١ : ١٧٧) عنه ولم يعتبر جرحه بل رد ونقل توثيق الجدلى عن ابن معين واحمد ٠ وكلام ابن حزم فى المحلى ١ : ٨٩
٦) التقريب : ٢ : ٤٤٥ ، ت ت ١٢ : ١٤٨
٧) نصب الراية ١ : ١٧٧

يثبت سماع الراوى من المروى عنه ولو مرة ...... وقد اطنب مسلم فى الرد لهذه المقالة واكتفى بامكان اللقاء) .

ثم ان الترمذى "١" — وهو الذى نقل لنا كلام البخارى — صحح حديث ابى عبدالله الجدلى عن خزيمة ، "٢" ، ونقل عن ابن معين تصحيحه . فكأنه يرى أن ذلك شرط البخارى وحده فلم يلتزمه هو فى تصحيحه ، مكتفيا بالمعاصرة مع احتمال اللقى .

وأما العلة الاولى وهى الانقطاع بين ابراهيم النخعى وابى عبدالله الجدلى — اعتمادا على قصة زائدة المتقدمة — فهى علة قائمة ، الا أن نقول : ان الانقطاع بين ابراهيم النخعى وابى عبدالله الجدلى قد تبين طريقه ، وهى أن النخعى سمعه من ابراهيم التيمى عن عمرو بن ميمون عن ابى عبدالله الجدلى .

وعلى كل فان التبعة لا تمس أبا حنيفة ، اذ تابعه عدد من الحفاظ على الرواية عن شيخه . والله اعلم .

---

١) ت ١ : ١٥٨ — ١٥٩

٢) انظر ت ١ : ١٥٩ ونصب الراية ١ : ١٧٦ ، ١٧٧ .

كتـــاب الصـــلاة

باب وقت صلاة العصـــــــر ١٥=

اخرج الحاكم فى مستدركه قال "١" : (أخبرنى ابو بكر محمد بن عبد الله البراحى العدل بمرو ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن عطية المروزى ثنا ابو عبد الله محمد بن عبدة بن الحكم بن مسلم بن بسطام بن عبد الله مولى سعد بن ابى وقاص ثنا ابو معاذ النحوى الفضل بن خالد الباهلى عن ابى حنيفة عن محمد ابن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن انس قال : كان ابعد رجلين من رسول الله — صلى الله عليه وسلم — دارا ابو لبابة بن عبد المنذر ، وأهله بقباء ، وابو عبس ابن جبر ومسكنه فى بنى حارثة ، وكانا يصليان مع النبى — صلى الله عليه وسلم — العصر ، ثم يأتيان قومهما وما صلوا ، لتعجيل رسول الله — صلى الله عليه وسلم بصلاته) .

سنـــد الحديـــث :

فيه ابوبكر البراحى ذكره الخطيب وقال "٢" (احاديثه مستقيمة) وفيه محمد بن عبدة بن الحكم : وثقه ابن حجر والذهبى "٣" . وفى السند أيضا ابن اسحق وهو صدوق يدلس "٤" وانما اعتبرت هذا الحديث هنا لكونه جاء من طرق أخرى صرح فيها ابن اسحق بالتحديث . وأما عاصم بن عمر بن قتادة ، فثقه من رجال الستة . "٥"

ويقى فى السند رجلان لم اجد من ذكرهما بجرح او تعديل وهما محمد بن عبد الله بن عطية والفضل بن خالد الباهلى وأبو معاذ النحوى ، لكن وجدت ان البخارى وابن ابى حاتم ذكرا الفضل هذا ولم يذكرا فيه جرحا او تعديلا "٦" ،

---

١) الحاكم ٣ : ٣٥١
٢) تاريخ بغداد ٦ : ٤٤٨
٣) التقريب ٢ : ١٥٥ ، والذهبى فى المغنى فى الضعفاء ٢ : ٥٧٢ وقد روى عنه البخارى اربعة احاديث كما قال فى ت ت ٩ : ١٢٤
٤) انظر التقريب ٢ : ١٤٤
٥) انظر ت ت ٥ : ٥٤ والتقريب ١ : ٣٨٥
٦) البخارى فى التاريخ الصغير ٢٢٣ وابن ابى حاتم فى الجرح والتعديـــل ٣ : ٢ : ٦١

ثم ان المزى "١" نقل عن البخارى ان كل من لم يبين فيه جرحه فهو على الاحتمال •

ومما يجدر ذكره ان الحاكم لم يعلق على حديثه هذا بشيء ، ولعله سكت لوجود ابى حنيفة فى الاسناد ، اذ من المعلوم ان ابا حنيفة ليس من رجال الشيخين •

وتبع الذهبى الحاكم فى سكوته فما تعرض للحديث بتعليق ما •

والحديث تابع اباحنيفة على روايته اثنان: ابراهيم بن سعد واحمد بن خالد الوهبى •

أما متابعة ابراهيم فأخرجها احمد والطحاوى "٢" • قال احمد : ثنا يعقوب ثنا ابى عن ابن اسحق قال حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة الانصارى ثم الظفرى عن انس بن مالك الانصارى قال سمعته يقول ماكان احد اشد تعجيلا لصلاة العصر من رسول الله صلى الله عليه وسلم — ،ان كان ابعد رجلين من الانصار دارا من مسجد رسول الله — صلى الله عليه وسلم — لابو لبابة بن عبد المنذر أخو بنى عمرو بن عوف وابو عبس بن جبر اخو بنى حارثة ،دار ابى لبابة بقباء ودار ابى عبس بن جبر فى بنى حارثة ثم ان كانا ليصليان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يأتيان قومهما وما صلوها لتبكير رسول الله — صلى الله عليه وسلم — بها •

واخرجه الطحاوى عن علي بن معبد قال ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد باسناده مثله • ويعقوب وابوه ابراهيم كلاهما ثقة "٣" ويلاحظ ان ابن اسحق عند احمد قد صرح بالتحديث •

واما متابعة احمد بن خالد الوهبى — وهو صدوق "٤" فاخرجها الدارقطنى

---

١) فى آخر ترجمة عبد الكريم بن ابى المخارق • فى تهذيب الكمال ٤ :ق ٨٥١
٢) حم ٣ : ٢٣٦ — ٢٣٧ ،والطحاوى ١ : ١٨٩
٣) انظر التقريب ٢ : ٣٧٤ ،١ : ٣٥
٤) التقريب ١ : ١٤ وقال فى ت ت ١ : ٢٦ (يروى عن ابن اسحق وعنه ابو زرعة الدمشقى وثقه ابن معين وقال ابو زرعه والدارقطنى :لا بأس به) •

والحاكم وصحح الحديث " ١ " قال الدارقطني حدثنا محمد بن اسماعيل الفارسي ثنا احمد بن عبد الوهاب بن نجدة ثنا احمد بن خالد الوهبي نا محمد بن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن انس قال : كان أبعد رجلين ... الحديث .

والفارسي وثقه الخطيب البغدادي " ٢ " واحمد بن عبد الوهاب صدوق كما قال ابن حجر . " ٣ " وأخرج الحاكم الحديث عن شيخه ابي العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد ابن اسحق باسناده مثله . وصححه الحاكم وجعله على شرط مسلم واقره الذهبي .

والحديث اشار اليه الهيثمي " ٤ " وقال " رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجال الكبير ثقات الا ابن اسحق مدلس وقد عنعن " . قلت : وقد تقدم قبل قليل الحديث وفيه تصريح ابن اسحق بالتحديث .

هذا وقد أخرج البخاري من طرق اخرى عن انس بمعنى ما ورد في حديث ابي حنيفة ، فقد اخرج " ٥ " عن عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس بن مالك قال : " كنا نصلي العصر ثم يخرج الانسان الى بني عمرو بن عوف فنجدهم يصلون العصر " .

واخرج " ٦ " ايضا عن عبد الله بن يوسف قال : اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال : كنا نصلي ثم يذهب الذاهب منا الى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة " .

---

١) الدارقطني ١ : ٢٥٤ والحاكم ١ : ١٩٥
٢) تاريخ بغداد ٢ : ٥٠
٣) التقريب ١ : ٢٠
٤) مجمع الزوائد ١ : ٣٠٧
٥) خ ١ : ١٣٦ — ١٣٧
٦) خ ١ : ١٣٧

بـاب" افتتـاح الصـلاة"

= ١٦

اخرج ابو يوسف ومحمد "١" قالا (حدثنا ابوحنيفة عن ابى سفيان عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى — رضى الله عنه — عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال : الوضوء مفتاح الصلاة والتكبير تحريمها والتسليم تحليلها • وفى كل ركعتين فسلم (يعنى التشهد) ولا تجزىء صلاة الا بفاتحة الكتاب ومعها شىء) •

والحديث اخرجه البيهقى "٢" باسناده من طريق ابى عبد الرحمن المقرىء عن ابى حنيفة باسناده مثله وفيه (ان ابا عبد الرحمن سأل ابا حنيفة : مايعنى فى كل ركعتين تسليم ؟ قال : يعنى التشهد) •

واخرجه الدارقطنى "٣" باسناده من طريق ابى عبد الرحمن المقرىء وسعيد ابن الصلت قالا نا أبو حنيفة باسناده مثله •

وأشار الحاكم الى حديث ابى سفيان هذا وقال "٤" (رواه ابو حنيفة وحمزة الزيات وأبو مالك وغيرهم عن ابى سفيان) •

سنـد الحديث :

فيه ابوسفيان طريف بن شهاب السعدى وابو نضرة •

اما ابوسفيان فضعيف "٥" (ضعفه ابن معين وابو حاتم والنسائى فى قول — والدارقطنى • وقال فيه احمد ليس بشى ولا يكتب حديثه وقال البخارى ليس بالقوى عندهم وقاله ابو حاتم ايضا • وقال النسائى فى قول آخر ليس بثقة • وقال ابن عدى : روى عنه الثقات وانما انكر عليه فى متون الاحاديث أشياء لم يأت بها غيره واما اسانيده فهى مستقيمه) • "٦"

---

١) الاثار لابى يوسف ١ والاثار لمحمد ١٠

٢) هق ٢ : ٣٨٠ واخرجه كذلك فى كتاب القراءة خلف الامام ١٦

٣) الدارقطنى ١ : ٣٦٥

٤) الحاكم ١ : ١٣٢

٥) التقريب ١ : ٣٧٧

٦) انظر تت ٥ : ١٢

وابو سفيان وان كان ضعيفا ، فضعفه محتمل . قال الزيلعي " وهو وان تكلم فيه لكنه يحتبر به ماتابعه عليه غيره من الثقات" . "١"

وأما ابو نضرة فهو العبدى المنذر بن مالك . ثقة "٢" (وثقه ابن معين واحمد وابو زرعه والنسائى وابن سعد وابن حبان) "٣".

والحديث تابع اباحنيفة على روايته على بن مسهر وابو معاوية وابراهيم بن عثمان وابن فضيل .

أما متابعة على بن مسهر وابى معاوية الضرير (وهو محمد بن خازم ، فانه الذى يروى عن ابى سفيان السعدى ويروى عنه ابوكريب) "٤" فأخرجها ابن ماجه "٥" حيث قال : (حدثنا سويد بن سعيد ثنا على بن مسهر عن ابى سفيان طريف السعدى (ح) وحدثنا ابو كريب محمد بن العلاء ثنا ابو معاوية عن ابى سفيان السعدى عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم — قال : مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم " .

وسويد بن سعيد صدوق "٦" وأبو كريب ثقة حافظ "٧"

هذا وقد جزم البيهقى بمتابعة على بن مسهر لابى حنيفة فى السنن "٨" ولم يسق لفظ حديثه . لكنه اخرجه فى (القراءة خلف الامام) "٩" قال " اخبرنا على انا احمد حدثنا ابن ناجية نا سويد بن سعيد نا على بن مسهر عن ابى سفيان السعدى .... " فذكره بنحوه غير انه قال " وفى كل ركعتين تحية ولا تجوز صلاة الا بقراءة فيها بفاتحة الكتاب وشىء معها " .

واما متابعة ابراهيم بن عثمان فاخرجها الدارقطنى "١٠" باسناده لكن ابراهيم هذا متروك "١١" لا يصلح للاعتبار .

---

١) نصب الراية ١ : ٣٣٣
٢) التقريب ٢ : ٢٧٥
٣) تت ١٠ : ٣٠٣
٤) تت ٩ : ١٣٧ (٥) جه ١ : ١٠١
٦) التقريب ١ : ٣٤٠ و (تت ٤ : ٢٧٢) (٧) التقريب ٢ : ١٩٧
٨) هق ٢ : ٣٨٠ (٩) القراءة خلف الامام ١٦
١٠) الدارقطنى ١ : ٣٥٩ (١١) التقريب ١ : ٣٩ ، تت ١ : ١٤٤

ومتابعة ابن فضيل اخرجها ابن ابى شيبة والدارقطنى والترمذى "١" واخرج ابن ماجه جزءًا من حديثه .

أخرجه ابن ابى شيبة عنه بلا واسطة واخرجه الدارقطنى عن ابن ابى داود ثنا على بن المنذر ثنا ابن فضيل واخرجه الترمذى بواسطة سفيان بن وكيع "٢" وابن ماجه بواسطة هرون بن اسحق الهمدانى .

وفى حديث ابن ابى شيبة والدارقطنى والترمذى ذكر " مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم " وزاد الترمذى — وحسن الحديث — " ولا صلاة لمن لم يقرأ بالحمد وسورة فى فريضة اوغيرها " .

وأما لفظ ابن ماجه ففيه انه — صلى الله عليه وسلم — قال " فى كل ركعتين تسليمة " .

فهؤلاء الثلاثة اذن : على بن مسهر وابو معاوية ومحمد بن فضيل تابعوا اباحنيفة على روايته عن ابى سفيان ، وقد اشار الحاكم "٣" الى رواية حمزة الزيات وابى مالك النخعى عن ابى سفيان السعدى .

ثم ان لحديث ابى سعيد هذا شاهدا من حديث عليّ بن ابى طالب ، اخرجه ابو داود والترمذى واحمد وابن ماجه "٤" : قال احمد " ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن ابيه (عليّ بن ابى طالب) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم " . واسناد احمد واسانيد غيره رجالها ثقات الا ماكان من عبد الله بن محمد بن عقيل — وكلهم رووا الحديث من طريقه — فانه (صدوق فى حديثه لين) "٥" وقال الترمذى عقب اخراج حديثه "٦" " هذا الحديث اصح شىء فى الباب واحسن وعبد الله بن محمد هو صدوق وقد تكلم فيه بعض

---

١) ابن ابى شيبة فى المصنف ١ : ٢٢٩ والدارقطنى ١ : ٣٥٩ ، ت ٢ : ٣ ، جه ١ : ٤١٩

٢) سفيان بن وكيع حديثه ساقط كما قال فى التقريب ١ : ٣١٢ . ومع ذلك فقد حسن الترمذى حديثه . ٣) فى المستدرك ١ : ١٣٢

٤) د ١ : ١٦ ، ١٦٨ ، ت ١ : ٩ ، حم ١ : ١٢٣ ، ١٢٩ جه ١ : ١٠١

٥) التقريب ١ : ٤٤٧ — ٤٤٨ (٦) ت ١ : ٩

اهـل العلم من قبل حفظـه • وسمعـت محمد بن اسماعيـل يقول :

كان احمد بن حنبـل واسحـق بن ابراهيم والحميدى يحتجـون بحديـث

عبد الله بن محمد بن عقيل • قال محمد : وهو مقارب الحديث" •

باب الجهر بالبسملة

= ١٧

اخرج ابو يوسف في الآثار وكذا محمد "١" عن ابى حنيفة عن ابى سفيان عن يزيد بن عبد الله بن مغفل عن ابيه — رضى الله عنه — انه صلى خلف امام جهر ببسم الله الرحمن الرحيم فقال له : اغن عنى كلماتك فانى قد صليت خلف النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر وعثمان — رضى الله عنهم — فلم اسمعها من احد منهم .

وذكره الزيلعى "٢" ناقلا عن الطبرانى انه اخرجه عن ابى سفيان طريف بن شهاب عن يزيد بن عبد الله بن مغفل عن ابيه قال : صليت خلف امام فجهر " بسم الله الرحمن الرحيم " فلما فرغ من صلاته ، قلت : ماهذا ؟ غيب عنا هذه التى اراك تجهر بها فانى قد صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم ومع ابى بكر وعمر فلم يجهروا بها .

ولم يبين من الذى رواه عن ابى سفيان أهو أبو حنيفة ام غيره ؟

سنـــــد الحديـــث :

فيه ابو سفيان طريف بن شهاب السعدى : تقدم الكلام عنه "٣"

ويزيد بن عبد الله بن مغفل : ذكره ابن حجر "٤" ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديـلا .
لكن قال الزيلعى "٥" (وبنوه (اى بنو عبد الله بن مغفل) الذين يروى عنهم يزيـد وزياد ومحمد ، والنسائى وابن حبان وغيرهما يحتجون بمثل هؤلاء مع أنهم ليسـوا مشهورين بالرواية . ولم يرو واحد منهم حديثا منكرا ليس له شاهد ولا متابع ، حتى يجرح بسببه ، وانما رووا ما رواه غيرهم من الثقات) .

والحديث لم اجد من رواه عن ابى سفيان غير ابى حنيفة ، الا ماكان مـن الرواية التى ذكر الزيلعى أن الطبرانى اخرجها ولعلها تكون من طريق ابى حنيفة نفســه ! .

---

١) آثار ابى يوسف ٢٢ وآثار محمد ٢٢
٢) نصب الراية ١ : ٣٣٢
٣) فى الحديث رقم (١٦)
٤) ت ت ١٢ : ٣٠٢ التقريب ٢ : ٥١٦ تعجيل المنفعة ٢٩٦
٥) نصب الراية ١ : ٣٣٣ .

ولكني وجدت ان عبد الله بن بريدة وقيس بن عباية ، تابعا ابا سفيان على روايته عن ابن عبد الله بن مغفل .

اخرج متابعة قيس بن عباية كل من الترمذي والنسائي وابن ماجه واحمد والطحاوي "١" .

قال الترمذي (" حدثنا احمد بن منيع حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا سعيد بن ابي اياس الجريري عن قيس بن عباية عن ابن عبد الله بن مغفل قال : سمعني ابي وانا في الصلاة أقول بسم الله الرحمن الرحيم . فقال لي : أي بني محدث ، اياك والحدث . قال : ولم أر أحدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم — كان ابغض اليه الحدث في الاسلام ، يعني منه . قال : وقد صليت مع النبي — صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر ومع عمر ، ومع عثمان فلم اسمع احدا منهم يقولها فلا تقلها ، اذا انت صليت فقل : الحمد لله رب العالمين " . وقال ابو عيسى : حديث حسن) .

ولم يسم احد ممن خرج الحديث ممن ذكرتهم ابن عبد الله بن مغفل ، الا في احدى روايتي احمد "٢" حيث سماه " يزيد " كما في حديث ابي سفيان .

وقد انتقد بعضهم "٣" هذا الحديث بل وانتقد الترمذي لأنه حسنه . ومأخذهم يتلخص في وجود مجهول في السند — وهو ابن عبد الله بن مغفل — .

وعندي ان هذا ليس بمطعن في الحديث ، اذ أن هذا المجهول سمي كما في رواية احمد . ولأمر ثان ذكره الزيلعي "٤" وهو ان جهالة ابن عبد الله بن مغفل ارتفعت برواية الثلاثة عنه وهم :
عبد الله بن بريدة وقيس بن عباية وابو سفيان طريف بن شهاب .

---

١) ت ٢ : ١٢ ، ن ٢ : ١٣٥ ، جه ١ : ٢٦٧ ، حم ٤ : ٨٥ ، ٥ : ٥٤
الطحاوي ١ : ٢٠٢

٢) حم ٤ : ٨٥ وصحح احمد شاكر سندها الى يزيد في تعليقه على الترمذي ٢ : ١٣

٣) هو النووي كما قال الزيلعي في نصب الراية ١ : ٣٣٢

٤) نصب الراية ١ : ٣٣٢ — ٣٣٣ بتصرف يسير في اللفظ .

وقال الزيلعي "١" (وقيس بن عباية ثقة ابن معين وغيره • وقال ابن عبد البر : هو ثقة عند جميعهم • وقال الخطيب : لا اعلم احدا رماه ببدعة في دينه ولا كذب في روايته•

وعبد الله بن بريدة وهو اشهر من ان يثنى عليه • وأبوسفيان السعدى وان تكلم فيه ، ولكنه يعتبر به ،ما تابعه غيره من الثقات) •

وكان الزيلعي اشار الى حديث عبد الله بن بريدة الذى اخرجه الطبراني •

ولحديث عبد الله بن مغفل شاهد من حديث انس الذى اخرجه الشيخان "٢" ولفظه عند مسلم (عن انس قال : صليت مع رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وابى بكر وعمر وعثمان ،فلم اسمع احدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم) •

---

١) نصب الراية ١ : ٣٣٢

٢) خ ١ : ١٧٩ ، م ١ : ٢٩٩ وتحدث الزيلعي في نصب الراية ١ : ٣٢٦ ، ٣٣٠ طويلا عن حديث انس هذا •

بـاب المخالجـة في الصـلاة

= ١٨

اخرج ابو يوسف "١" (عن ابى حنيفة عن موسى بن ابى عائشة عن عبد الله ابن شداد بن الهاد عن جابر بن عبد الله — رضى الله عنه — ان رجلا قرأ خلف النبى صلى الله عليه وسلم بسبح اسم ربك الاعلى ، فلما انصرف النبى صلى اللـه عليه وسلم قال : من قرأ منكم سبح اسم ربك الاعلى ؟ فسكت القوم ، فسألهم ثلاث مرات ، كل ذلك يسكتون ، ثم قال رجل : انا . قال : قد علمت ان بعضكم خالجنيها .)

والحديث اخرجه ابن عدى "٢" من طريق ابى يحيى الحمانى ثنا ابوحنيفة مثله أخرجه عن " ابن صاعد وابن حماد ومحمد بن احمد بن الحسين قالوا ثنا شعيب ابن ايوب ثنا ابو يحى الحمانى به

وأخرجه أيضا الدارقطنى "٣" قال " حدثنا ابو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ثنا عمى ثنا الليث بن سعد ثنا يعقوب عن النعمان عن موسى بن ابى عائشة مثله .

وكذا اخرجه البيهقى "٤" من طريق الدارقطنى ، لكن سقط من اسناده جابر "٥" وكرره مرة ثانية "٦" فذكر جابرا . وجابر مثبت عند الدارقطنى كما ذكرت .

سنـــد الحديـــث

اذا اعتمدنا ... رواية ابى يوسف فاننا نجد رجلين فقط يحتاجان الى دراسة ، وهما ثقتان من رجال الستة .

أما موسى بن ابى عائشة فقد وثقه ابن عيينة واثنى عليه الثورى ووثقه ابن معين

---

١) في الآثار ٢٣
٢) الكامل — لابن عدى ٣ : ق ٨٤٦
٣) في السنن ١ : ٣٢٥
٤) في القراءة خلف الامام ١٢٦
٥) ولعله سقط في الطباعة
٦) القراءة خلف الامام ١٢٧

ويعقوب بن سفيان وذكره ابن حبان فى الثقات "١"

وتبعهم ابن حجر فقال "٢" " ثقه عابد وكان يرسل " وكان فى تهذيب التهذيب سمى الذين ارسل عنهم ولم يذكر عبدالله بن شداد منهم •

وأما عبدالله بن شداد فقد ولد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم لذا قال العجلى والخطيب "٣" : من كبار التابعين وثقاتهم ووثقه ابو زرعة والنسائى وابن سعد "٤" وتبعهم ابن حجر فوثقه "٥" •

والحديث عده ابن عدى فى الكامل من الأدلة على ضعف ابى حنيفة فذكر الحديث من طريق الحمانى كما نقلته عنه قبل قليل ثم قال "٦" " رواه ابو يوسف عن ابى حنيفة عن موسى عن عبدالله بن شداد عن ابى الوليد عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم أن رجلا قرأ • ثناه احمد بن على المداينى عن ابن اخ ابن وهب عن عمه عن الليث عن ابى يوسف بذلك " مستدلا بذلك على أنه يزيد أوينقص فى الأسانيد ولا يتحرى الدقة فى ذلك • لكن يبدو أن ابن عدى أخطأ فى اعتماده على هذا الدليل: فالحديث فيه احمد بن على المدائنى شيخ ابن عدى وهو ضعيف• قال الذهبى فى الميزان "٧" : " قال ابن يونس ليس بذاك ". وخالفه ابو بكر النيسابورى شيخ الدارقطنى فرواه عن ابن اخ ابن وهب وهو احمد بن عبدالرحمن ابن وهب عن عمه عن الليث عن ابى يوسف باسناده ولم يذكر فيه " أبا الوليد " • وابو بكر النيسابورى هو عبدالله بن محمد بن زياد •

أثنى عليه الذهبى فى تذكرته "٨" ونقل عن الحاكم قوله (كان امام عصره) وعن الدارقطنى قوله " ما رأيت أحفظ من ابن زياد " •

---

١) ت ت ١٠ : ٣٥٢
٢) التقريب ٢ : ٢٨٥
٣) ت ت ٥ : ٣٥٢
٤) ت ت ٥ : ٣٥٢
٥) التقريب ١ : ٤٢٢
٦) فى الكامل ٣ : ق ٨٤٦
٧) الميزان ١ : ١٢٢ وتبعه ابن حجر فى اللسان ١ : ٢٢٦
٨) تذكرة الحفاظ ٣ : ٨١٩

ثم ان هناك قولا آخر في هذا الموضوع حكاه البيهقي "١" وأشار اليه الدارقطني وهو أن السند الذي فيه ابوحنيفة عن موسى عن عبد الله عن ابي الوليد عن جابر فيه قصة تختلف عن القصة التي في السند الآخر (الذي ليس فيه أبو الوليد) .

قال البيهقي " الليث بن سعد عن يعقوب ابي يوسف عن ابي حنيفة عن موسى بن ابي عائشة عن عبد الله بن شداد عن ابي الوليد عن جابر يعني القصة الاولى . وأما القصة الأخرى فانها بهذا الاسناد دون ذكر ابي الوليد في اسناده " .

وقال البيهقي في موضع آخر "٢" " في رواية الليث بن سعد — وهو احد الائمة عن يعقوب ابي يوسف دليل على أن قصة سبح اسم ربك الأعلى انما رواها ابو حنيفة عن موسى بن ابي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر وليس فيها ان قراءته له قراءة — وهي القصة التي رواها عمران بن حصين " .

والحديث لم أجد من رواه من طريق جابر غير ابي حنيفة لكن له شاهداً من حديث عمران — كما أشار البيهقي آنفا — . وقد روى من طرق كثيرة جدا عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين "٣" . ولفظ شعبة عن قتادة عند مسلم " ... عن عمران ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — صلى الظهر فجعل رجل يقرأ خلفه بسبح اسم ربك الأعلى ، فلما انصرف قال : أيكم قرأ أو أيكم القارئ ؟ فقال رجل : أنا . فقال : قد ظننت ان بعضكم خالجنيها " .

وله شاهد أيضا من حديث ابي هريرة الذي اخرجه البخاري في جزء القراءة

---

١) القراءة خلف الامام — ١٢٦ ، والدارقطني في السنن ١ : ٣٢٥

٢) في القراءة خلف الامام ١٢٧ وفي (١٢٨) من نفس الكتاب كرر ذكر القصتين اللتين رواهما ابو حنيفة .

٣) رواه شعبة عن قتادة أخرجه البخاري في جزء القراءة ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ [٢] ، م ١ : ٢٩٩ ، د ١ : ٢١٩ ، ن ٢ : ١٤٠ ، ٣ : ٢٤٧ ، حم ٤ : ٤٢٦ ، ٤٤١ ، والبيهقي في القراءة خلف الامام ١٤١ [٢] ، ١٤٢ وسعيد بن أبي عروبة : البخاري في جزء القراءة ٢٣ ، م ١ : ٢٩٩ ، د ١ : ٢١٩ ، حم ٤ : ٤٢٦ ، ٤٣١ وابن ابي شيبة في المصنف ١ : ٣٥٧ =

وابن ماجه واحمد وابن ابى شيبة "١" قال البخارى " ثنا اسماعيل ثنا مالك عن ابن شهاب عن ابن اكيمة الليثى عن ابى هريرة — رضى الله عنه — أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — انصرف من صلاة يجهر فيها بالقراءة فقال : هل قرأ معى أحد منكم آنفا ؟ فقال رجل أنا . فقال : إنى أقول مالى أنازع القرآن " .

والحديث أخرجه مالك وابوداود والترمذى والنسائى وابن ماجه واحمد "٢" وفيه زيادة " قال : فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فيما جهر فيه رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فى الصلوات بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله — صلى الله عليه وسلم " .

لكن بين البخارى فى جزء القراءة والترمذى وابو داود "٣" ان هذه الزيادة انما هى من قول الزهرى . وقد صرح احمد "٤" بذلك فى احدى رواياته فقال : قال الزهرى ... "

وللحديث شاهد ثالث من حديث ابن مسعود . اخرجه احمد والبيهقى وابن ابى شيبة "٥" قال احمد : أبنا ابو احمد الزبيرى ثنا يونس بن ابى اسحق عن ابى اسحق عن ابى الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال : كانوا يقرءون خلف النبى صلى الله عليه وسلم فقال : خلطتم على القرآن ؟ ذكره الهيثمى "٦" وقال " رواه احمد وابو يعلى والبزار ورجال احمد رجال الصحيح " .

= وأبو عوانة : البخارى فى جزء القراءة ٢٣ ، ٢٥ ، م ١ : ٢٩٨ ، ن ٢ : ١٤٠ ، وموسى بن اسماعيل : البخارى فى جزء القراءة ٢٣ ، وهمام وحماد : البخارى فى جزء القراءة ٥٦ . واسماعيل بن مسلم : الحميدى فى مسنده ٢ : ٣٦٩ . فكل هؤلاء يروونه عن قتادة بنحو حديث شعبة

١) البخارى فى جزء القراءة ٢٣ ، ٢٤ ، جه ١ : ٢٧٦ ، حم ٢ : ٢٨٥ ، ٤٨٧ ، مصنف ابن ابى شيبة ١ : ٣٧٥ .

٢) مالك ١ : ٨٦ ، د ١ : ٢١٨ ، ٢١٩ ، ت ٢ : ١١٨ ، ن ٢ : ١٤٠ ، جه ١ : ٢٧٧ ، حم ٢ : ٢٨٤ ، ٣٠٢ .

٣) البخارى فى جزء القراءة ٢٤ ، ت ٢ : ١٢٠ ، د ١ : ٢١٩

٤) حم ٢ : ٢٤٠

٥) حم ١ : ٤٥١ والبيهقى فى القراءة خلف الامام ١٤٣ ، ١٤٤ ومصنف ابن ابى شيبة ١ : ٣٧٦

٦) فى مجمع الزوائد ٢ : ١١٠ .

باب كيفية التشهـــــد

١٩ ، ٢٠ =

اخرج ابو يوسف "١" (عن ابى حنيفة عن حماد عن ابى وائل عن ابـن مسعود - رضى الله عنه - انهم كانوا يقولون : السلام على الله ،السلام علـى جبرائيل ، السلام على رسول الله • فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لاتقولوا السلام على الله ، فان الله هوالسلام ومنه السلام ، ولكن قولوا : التحيات لله ، والصلوات ،والطيبات،السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ،السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ،أشهد ان لا اله الا الله ،وأشهد أن محمـدا عبده ورسوله) •

والحديث اخرجه ابو نعيم "٢" من طريق زفر بن الهذيل عن ابى حنيفـة مثله • وأخرج ابو يوسف ايضا "١" (عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه علمهم التشهد : التحيات لله ،والصلوات ،والطيبات ،السلام عليك أيها النبى ، ورحمة الله وبركاتـــه ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ،أشهد أن لا اله الا الله ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) •

سند الحديثين :

تقدم الكلام عن حماد شيخ ابى حنيفة فى هذين الحديثين "٣" • وباقى رجال الاسنادين على شرط الشيخين كما سيأتى عند بيان متابعات الحديث •

ونظرا لكون موضوع الحديثين واحدا ،فانى أذكرهما مجتمعين معتبرا المتابعات لأحدهما متابعات للآخر • ومع ذكرهما مجتمعين لا بد من التفصيل فأقول وبالله التوفيق :

---

١) الآثار ٥٣

٢) اخبار أصبهان ١ : ٢٩٨

٣) فى الحديث رقم ١٠

أما حديث أبي حنيفة عن حماد عن ابى وائل (وهو شقيق بن سلمة) "١" فقد تابع اباحنيفة على روايته عن حماد كل من شعبة وسفيان وهشام الدستوائى ٠

أخرج متابعة شعبة النسائى واحمد "٢" اخرجه النسائى عن بشر بن خالد العسكرى قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة ٠ وأخرجه احمد عن غندر ثنا شعبة عن حماد قال سمعت ابا وائل يقول قال عبد الله : كنا نقول فى التحية ، السلام على الله ٠ فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : لاتقولوا السلام على الله ، فان الله هو السلام ، ولكن قولوا : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا اله الا الله ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ٠ (وهذا لفظ احمد الثانـــى) ٠

وأما متابعة سفيان الثورى فأخرجها احمد وابن ماجه "٣" اخرجهـــا ابن ماجه عن محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبأ الثورى.واحمد عن عبد الرزاق ثنا سفيان عن حماد باسناده ولفظه (كنا لا ندرى ما نقول فى الصلاة ، نقول : السلام على الله ، السلام على جبريل ، السلام على ميكائيل قال فعلمنا رسول الله ـ صلـــى الله عليه وسلم ـ ان الله هو السلام فاذا جلستم فى ركعتين فقولوا التحيات للـــه ٠٠٠٠٠٠ الحديث مثل لفظ شعبة ٠

وأما متابعة هشام الدستوائى فاخرجها النسائى "٤" باسناده عنه عـــن حماد باسناده مثل لفظ سفيان ٠

والحديث تابع حمادا على روايته عن ابى وائل الأعمش ومنصور وجامع بن ابى شداد وابو هاشم وجامع بن ابى راشد ومغيرة وحصين بن عبد الرحمن ٠

---

١) التقريب ١ : ٣٥٤

٢) ن ٢ : ٢٤١ حم ١ : ٤٤٠، ٤٦٤، ٤٤٠

٣) حم ١ : ٤٢٣، جه ١ : ٢٩١

٤) ن ٢ : ٢٤٠

أخرج حديث الأعمش، البخاري ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي واحمد "١".

أخرجه البخاري باسناده (عن الأعمش عن شقيق بن سلمة قال : قال عبدالله : كنا اذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم قلنا : السلام على جبريل وميكائيل ، السلام على فلان وفلان فالتفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ان الله هو السلام فاذا صلى احدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك ...) الحديث .

واخرج حديث منصور البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه والبيهقي واحمد "٢"
وأخرج حديث جامع بن ابى شداد ابو داود "٣"
وأخرج حديث أبي هاشم النسائي وابن ماجه "٤"
وحديث جامع بن ابي راشد احمد "٥"
وحديث مغيرة البخاري والنسائي "٦"
وحديث حصين بن عبد الرحمن البخاري وابن ماجه واحمد "٧"

والفاظ هؤلاء قريبة من لفظ الأعمش عند البخاري واختصره بعضهم . وقد رواه غير ابى وائل عن ابن مسعود . رواه عبد الله بن سخبرة والاسود وابو الأحوص وعلقمة .

أما حديث عبد الله بن سخبرة فاخرجه مسلم والنسائي واحمد والبيهقي "٨"

---

١) خ ١ : ٢٠٠ [٢]، ٨ : ٦٣ ، م ١ : ٣٠٢ ، د ١ : ٢٥٤ ، ن ٢ : ٢٤١
جه ١ : ٢٩٠ ، ٢٩١ [٢] ، مي ١ : ٢٥٠ ، حم ١ : ٤٢٣ ، ٤٢٧
٢) خ ٨ : ٨٩ ، م ١ : ٣٠١ [٢] ، ٣٠٢ ، ن ٢ : ٢٤١ ، جه ١ : ٢٩١ [٢] ،
هق ٢ : ١٢٨ ، حم ١ : ٤٢٣
٣) د ١ : ٢٥٤
٤) ن ٢ : ٢٤١ ، جه ١ : ٢٩١
٥) حم ١ : ٣٩٤
٦) خ ٩ : ١٤٢ ، ن ٢ : ٢٤١
٧) خ ٢ : ٧٦ ، جه ١ : ٢٩١ [٢] ، حم ١ : ٤٢٣ .
٨) م ١ : ٣٠٢ ، ن ٢ : ٢٤١ ، حم ١ : ٤١٤ ، هق ٢ : ١٣٨

وأما حديث الأسود فاخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجه واحمد "١" .

وأما حديث ابى الاحوص فاخرجه الأربعة واحمد "٢"

واما حديث علقمة فلابد من تفصيله اذ هو الحديث الثانى الذى يرويه ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود يرفعه ولفظه (عن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — أنه علمهم التشهد ، التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد ان لا اله الا الله ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) .

هذا الحديث تابع اباحنيفة على روايته عن حماد زيد بن ابى انيسة وهشام الدستوائى . أخرج حديثهما النسائى : "٣"

قال : (أخبرنى محمد بن جبلة الرافقى قال حدثنا العلاء بن هلال قال حدثنا عبيد الله وهو ابن عمرو عن زيد بن ابى انيسة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة بن قيس عن عبد الله قال : كنا لا ندرى ما نقول اذا صلينا فعلمنا نبى الله صلى الله عليه وسلم جوامع الكلم فقال لنا : قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا الله ، واشهد ان محمدا عبده ورسوله . قال عبيد الله : قال زيد عن حماد عن ابراهيم عن علقمة : لقد رأيت ابن مسعود يعلمنا هؤلاء الكلمات كما يعلمنا القرآن) .

وأخرج النسائى حديث الدستوائى فقال : " أخبرنى عبد الرحمن بن خالد الرقى قال حدثنا حارث بن عطية (وكان من زهاد الناس) عن هشام عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال : كنا اذا صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " بنحو حديث زيد وابى حنيفة .

---

١) ت ٢ : ٨١ ، ن ٢ : ٢٢٧ ، جه ١ : ٢٩١ ، حم ١ : ٤٢٣ ، ٤٥٩ .
٢) د ١ : ٢٥٤ ، ت ٣ : ٤١٣ ، ن ٢ : ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، جه ١ : ٢٩١ ، حم ١ : ٤٢٣
٣) ن ٢ : ٢٣٩ ، ٢٤٠ .

وقد تابع حمادا أيضا ابن عون فرواه عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود يرفعه ولفظه " عن النبى صلى الله عليه وسلم - انه علمه التشهد : التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، اشهد ان لا اله الا الله ، وأشهد أن محمدا رسول الله " . وهذا الحديث اخرجه الطبرانى "١" عن محمد بن عثمان بن ابى سويد البصرى حدثنا عثمان بن الهيثم المؤذن حدثنا ابن عون به .

وقد روى الحديث عن علقمة غير ابراهيم ، رواه القاسم بن مخيمرة كما اخرج ابو داود واحمد والدارمى وابن ابى شيبة "٢" . قال احمد (ثنا يحى بن آدم ثنا زهير ثنا الحسين بن الحر حدثنى القاسم بن مخيمرة قال : أخذ علقمة بيدى وحدثنى ان عبد الله بن مسعود أخذ بيده وان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد فى الصلاة .... الحديث" .

---

١) المعجم الصغير ٢ : ٢٨

٢) د ١ : ٢٥٤ ، حم ١ : ٤٢٢ ، ٤٥٠ ، مى ١ : ٢٥١ وابن ابى شيبة فى المصنف ١ : ٢٩١

= ٢١

اخرج ابو يوسف ومحمد فى آثارهما "١" قال محمد " أخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا بلال عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله الانصارى — رضى الله عنهما — قال : كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يعلمنا التشهد والتكبير فى الصلاة كما يعلمنا السورة من القرآن " .

هذا لفظ محمد وفى حديث ابى يوسف بيان لكيفية تعليم التكبير حيث قال " عن النبى — صلى الله عليه وسلم — أنه كان يقول كبروا كلما ركعتم وقعدتم ورفعتم رؤوسكم " .

والحديث عزاه السيوطى "٢" للطبرانى فقال " قال الطبرانى فى الأوسط حدثنا احمد حدثنا ابو سليمان الجوزجانى حدثنا محمد بن اسحق عن ابى حنيفة عن بلال عن وهب بن كيسان عن جابر قال : كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يعلمنا . — الحديث بمثل لفظ محمد . وقال السيوطى " قال الطبرانى لم يروه عن وهب الا بلال تفرد به ابو حنيفة " .

سنــد الحديــث :

فى الاسناد بلال ووهب .

أما بلال فهو ابن مرداس شيخ ابى حنيفة وتلميذ وهب "٣" وهو مقبول كما قال ابن حجر "٤" ، وكان نقل عن ابن حبان توثيقه وذكر ان ابن خزيمة خرج حديثه فى صحيحه . وان ابن القطان جهله "٣" .

واما وهب فثقة من رجال الستة "٥" وثقه ابن معين واحمد والنسائى وآخرون "٦" وروايته عن الصحابة ثابتة ومنهم جابر . "٦"

---

١) آثار ابى يوسف ٢٢ وآثار محمد ٢٢
٢) تبييض الصحيفة ٣١
٣) ت ت ١ : ٥٠٤
٤) التقريب ١ : ١١٠
٥) التقريب ٢ : ٣٣٩
٦) ت ت ١١ : ١٦٦

والحديث ذكر طرفا منه مالك في الموطأ "١" حيث قال " عن ابي نعيم وهب ابن كيسان عن جابر بن عبد الله انه كان يعلمهم التكبير في الصلاة • قال : فكان يأمرنا ان نكبر كلما خفضنا ورفعنا " •

وروى ايضا من طريق آخر عن جابر وفيها زيادة • رواه ايمن بن نابل عن ابي الزبير عن جابر قال : كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ، بسم الله وبالله التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، اشهد ان لا اله الا الله ، واشهد ان محمدا عبده ورسوله ، اسأل الله الجنة واعوذ بالله من النار" أخرجه النسائي وابن ماجة واحمد وابن ابي شيبة والحاكم والبيهقي والطحاوي "٢" وهذا لفظ النسائي •

وحديث ايمن هذا مختلف فيه • فقد نقل الزيلعي "٣" عن النووي قوله " هو مردود ، فقد ضعفه جماعة من الحفاظ منهم البخاري والنسائي والبيهقي • قال الترمذي : سألت البخاري عنه فقال : هو خطأ " •

ويبدو أن مرد الخطأ عند من ضعف هذا الحديث يرجع الى ثلاثة اسباب ،

أولها : ان الحديث روى عن ابي الزبير باسناد غير اسناد ايمن اذ (رواه الليث ابن سعد عن ابي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس • وهكذا رواه عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي عن ابي الزبير مثل ما روى الليث بن سعد) "٤" •

ثانيها : زيادة قوله " بسم الله وبالله " في بداية التشهد • اذ نقل ابن حجر "٥" عن " حمزة الكناني انه لا يعلم احدا قالها الا ايمن " •

وثالثها : يتعلق بزيادة " نسأل الله الجنة ونعوذ به من النار " في آخره • ذكر هذا السبب البيهقي • "٦"

---

(١) الموطأ ١ : ٧٧

(٢) ن ٢ : ٢٤٣ ، جه ١ : ٢٩٢ ، حم ٥ : ٣٦٣ ، مصنف ابن ابي شيبة ١ : ٢٩٢ ، الحاكم ١ : ٢٦٦ — ٢٦٧ ، هق ٢ : ١٤١ — ١٤٢ والطحاوي ١ : ٢٦٤ •

(٣) نصب الراية ١ : ٤٢١

(٤) هق ٢ : ١٤١ وتاريخ دمشق ٢ : ١٨٦ ، وزهر الربى على المجتبى سنن النسائي ٢ : ٢٤٣

(٥) تلخيص الحبير ١ : ٢٦٦

(٦) هق ٢ : ١٤١

ولكن مع تضعيف هؤلاء هذا الحديث فهناك من قواه وصححه ، صححه الحاكم في المستدرك "١" وجعله على شرط مسلم، والشوكاني "٢" حيث قال " ... ورجاله ثقات " ومن المعاصرين الشيخ احمد شاكر "٣" حيث صححه معتمدا على ان الثوري وابن جريج تابعا ايمن بن نابل على روايته ، كما نقل السيوطي ذلك عن الدارقطني في كتاب " العلل " له . "٤"

والذي اراه في هذا ان الزيادات في حديث ايمن عن ابي الزبير — وقد توبع على حديثه كما قال الدارقطني — ليست موجودة في حديث ابي حنيفة ، وحتى لو قلنا بعدم ثبوت حديث جابر من طريق ايمن عن ابي الزبير ، فان حديثه من طريق ابي حنيفة يظل قائما وله شاهد من حديث ابن عباس الذي اخرجه الستة الا البخاري "٥" ولفظه عند مسلم " حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا يحيى بن آدم حدثنا عبد الرحمن ابن حميد حدثني ابو الزبير عن طاوس عن ابن عباس قال : كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن " .

كما أن له شاهدا آخر من حديث ابن مسعود الذي تقدم بحثه . "٦" .

وأما ما ذكره ابو حنيفة في حديثه مما يتعلق بتعليم التكبير وانه " كبروا كلما ركعتم وقعدتم ورفعتم رؤوسكم " فلم أجد من ذكرها بهذا اللفظ . اللهم الا ما ذكره ابن حجر مجملا مشيرا الى حديث جابر اشارة فقط . قال "٧" — وهو يتحدث عن

---

١) الحاكم ١ : ٢٦٧

٢) نيل الاوطار ٢ : ١٧٢

٣) في تعليقه على سنن الترمذي ٢ : ٨٣ — ٨٤

٤) نقل السيوطي في زهر الربى ن ٢ : ٢٤٣
وفي العلل للدارقطني ٤ ق ٨١ حيث قال " يرويه الثوري وابن جريج وايمن بن نابل عن ابي الزبير عن جابر ... "

٥) م ١ : ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، د ١ : ٢٥٦ ، ت ٢ : ٨٣ ، ن ٢ : ٢٤٢ ، جه ١ : ٢٩١

٦) حديث رقم ١٩ ، ٢٠ من هذه الرسالة

٧) فتح الباري ٢ : ٢٧٠ — ٢٧١

ذكر التكبير كلما رفع وكلما وضع — " وقد جاء بهذا اللفظ من حديث ابى هريرة في الباب ومن حديث ابى موسى عند احمد والنسائى ومن حديث ابن مسعود عند الدارمى والطحاوى ومن حديث ابن عباس فى الباب الذى بعده (أى عند البخارى) ومن حديث ابن عمر عند احمد والنسائى ومن حديث عبد الله بن زيد عند سعيد بن منصور ومن حديث وائل بن حجر عند ابن حبان ومن حديث جابر عند البزار " .

فحديث جابر فى هذا الموضوع وارد — وان لم اتمكن من الاطلاع على سنده — وشواهده التى ذكرها ابن حجر كثيرة . وهناك من الصحابة من روى هذا الحديث ولم يذكرهم ابن حجر منهم عمران بن حصين اخرج حديثه الشيخان وابوداود والنسائى . "١"

ومنهم انس اخرج حديثه النسائى "٢" .

وقد اخرج حديث ابن مسعود بالاضافة الى من ذكره ابن حجر الترمذى والنسائى والدارمى "٣" وحديث وائل بن حجر الحضرمى الدارمى . "٤"

---

١) خ ١ : ١٨٨ ، ١٩٨[٢] ، م ١ : ٢٩٥ ، د ١ : ٢٢١
ن ٣ : ٢

٢) ن ٣ : ٢

٣) ت ٢ : ٣٣ — ٣٤ ، ن ٢ : ٢٣٣ ، مى ١ : ٢٢٩

٤) مى ١ : ٢٢٩

باب القنوت في الفجر

= ٢٢

أخرج ابو يوسف في الآثار "١" عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله — رضى الله عنه — عن النبى — صلى الله عليه وسلم — أنه لم يقنت في الفجر الا شهرا واحدا حارب حيا من المشركين قنت يدعو عليهم ، لم ير قانتا قبلها ولابعدها " .

سند الحديث :

تقدم أن رواية ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود على شرط الشيخين "٢" .كما تقدمت ترجمة حماد فيما سبق . "٣"

والحديث لم أجد من رواه عن حماد غير ابى حنيفة . لكن تابع حمادا على روايته عن ابراهيم ميمون القصاب أبوحمزة وهو ضعيف . "٤"

أخرج حديثه — كما نقل الزيلعى "٥" (البزار في مسنده والطبراني في معجمه وابن ابى شيبة في مصنفه والطحاوى في الآثار : كلهم من حديث شريك القاضى عن ابى حمزة ميمون القصاب عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال : لم يقنت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — في الصبح الا شهرا ثم تركه . لم يقنت قبله ولا بعده).

وقال الهيثمى "٦" لما اخرج حديث ابن مسعود هذا " رواه ابو يعلى والبزار والطبراني في الكبير " وقال " فيه أبو حمزة القصاب وهو ضعيف " .

وقد روى الحديث أيضا البيهقي "٧" باسناده من طريق شريك عن ابى حمزة

---

١) الآثار ٧٠
٢) في الحديث رقم ٢٠
٣) في الحديث رقم ١٠
٤) انظر التقريب ٢ : ٢٩٢ ، والميزان ٤ : ٢٣٤
٥) نصب الراية ٢ : ١٢٧
٦) مجمع الزوائد ٢ : ١٣٧
٧) هق ٢ : ٢١٣

عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال : قنت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — شهرا يدعو على عصية وذكوان فلما ظهر عليهم ترك القنوت.

أما حديث الطحاوى الذى أشار اليه الزيلعى ، فأخرجه "١" عن فهد بن سليمان قال ثنا ابو غسان قال ثنا شريك عن ابى حمزة عن ابراهيم باسناده ولفظه (لم يقنت النبى صلى الله عليه وسلم الا شهرا ، لم يقنت قبله ولا بعده).

وأخرجه ايضا عن ابن ابى داود قال ثنا المقدمي قال ثنا ابو معشر قال ثنا ابو حمزة باسناده ولفظه (قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على عصية وذكوان فلما ظهر عليهم ترك القنوت) . "٢"

وأخرجه باسناد آخر "٣" عن ابى حمزة ولفظه " قنت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ثلاثين يوما " .

وللحديث شاهد من حديث انس . أخرجه مسلم والنسائى وابن ماجه واحمد والطحاوى "٤" . أخرجه مسلم باسناده وقال (عن أنس ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قنت يدعو على احياء من أحياء العرب ثم تركه " . وفى لفظ ابن ماجه أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — كان يقنت فى صلاة الصبح يدعو على حي من أحياء العرب شهرا ثم ترك " .

وأخرجه ابوداود واحمد "٥" مختصرا بلفظ " قنت شهرا ثم تركه " .

لكن فى حديث ابى حنيفة " أنه صلى الله عليه وسلم — لم ير قانتا قبلها ولا بعدها " ونفي القنوت قبل هذه الحادثة لم أجده عند احد صريحا بهذا اللفظ لكن عند البخارى "٦" ما يفيدها . فقد اخرج فى حديث أنس فى قصة القراء هذه ، ودعاء النبى — صلى الله عليه وسلم — على رعل وذكوان وفيه " وذلك بدء القنوت وما كنا نقنت " .

---

١) الطحاوى ١ : ٢٤٥
٢) " ١ : ٢٤٥
٣) " ١ : ٢٤٣
٤) م ١ : ٤٦٩ ، ن ٢ : ٢٠٣[٢] ، جه ١ : ٣٩٤ حم ٣ : ١١٥ ، ٢٤٩ ، ٢٦١ ، الطحاوى ١ : ٢٤٥
٥) د ٢ : ٦٨ ، حم ٣ : ١٩١ ٦) خ ٥ : ١٣٤

وحديث أنس مخرج بأصله في الصحيحين بطرق مختلفة . " ١ "

وقد روى ابو هريرة — رضي الله عنه — قصة دعائه على بعض الأحياء ، ثم انه — صلى الله عليه وسلم — ترك القنوت . أخرج حديثه الشيخان " ٢ " ولفظه عند مسلم (كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة ، ويكبر ويرفع رأسه : سمع الله لمن حمده ، ربنا ولك الحمد . ثم يقول وهو قائم : اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم كسني يوسف ، اللهم العن لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصت الله ورسوله . ثم بلغنا أنه ترك ذلك " لما أنزل " ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون ") .

وقد ذكر ابن خزيمة " ٣ " — لما أخرج حديث ابي هريرة — أن مدة قنوته — صلى الله عليه وسلم — كانت شهرا .

وقد وجدت ان ابن عباس قد روى أصل الحديث . اذ أخرج احمد وابن خزيمة والبيهقي والحاكم " ٤ " وجعله على شرط البخاري . اخرجه احمد عن عبد الصمد وعفان قالا : ثنا ثابت .

واخرجه ابن خزيمة عن محمد بن يحي نا ابو النعمان انا ثابت بن يزيد ابو زيد الأحول حدثنا هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال : قنت النبي — صلى الله عليه وسلم — شهرا متتابعا في الظهر والعصر والمغرب والصبح ، في دبر كل صلاة ، اذا قال سمع الله لمن حمده في الركعة الأخيرة ، يدعو على حي من بني سليم ، على رعل وذكوان وعصية ويؤمن من خلفه " .

---

١) خ ٢ : ٣١ [٢] ، ٩٩ ، ٤ : ١٢١ ، ٥ : ١٣٤ [٣] ، م ١ : ٤٦٨ [٤] ، ٤٦٩

٢) خ ١ : ١٩٢ ، ٢ : ٣٢ ، ٦ : ٤٧ ، م ١ : ٤٦٦

٣) صحيح ابن خزيمة ١ : ٣١٤

٤) حم ١ : ٣٠٠ ، ابن خزيمة في صحيحه ١ : ٣١٣ ، هق ٢ : ٢٠٠ ، الحاكم ١ : ٢٢٥

هذا وقد روى عن انس ما يفيد أنه — صلى الله عليه وسلم — استمر فى القنوت حتى فارق الدنيا وذلك فى الصبح • وظاهر ذلك يتعارض مع حديث ابى حنيفة فى أنه لم ير قانتا بعدها •

فقد اخرج الدارقطنى "١" فى سننه قال (حدثنا ابو بكر النيسابورى ثنا ابوالازهر قال ثنا عبدالرزاق ثنا ابو جعفر الرازى عن الربيع بن انس عن انس بن مالك قال : مازال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يقنت فى الفجر حتى فارق الدنيا) •

وأخرجه ايضا باسنادين آخرين من طريق ابى جعفر الرازى عن الربيع عن أنس •

والحديث أخرجه احمد والبيهقى والطحاوى والبزار والحاكم وصححه "٢" يروونه كلهم من طريق أبى جعفر الرازى عن الربيع عن انس •

والحديث ضعيف وان كان الهيثمى "٣" حكم على رجال اسناده بالتوثيق وان كان الحاكم صححه • ومرد ضعفه الى ابى جعفر الرازى • "٤"

لكن ذكر ابن حجر "٥" شاهدا لحديث الرازى وهو حديث رواه (الحسن ابن سفيان عن جعفر بن مهران عن عبدالوارث عن عمرو عن الحسن عن انس قال :

---

١) الدارقطنى ٢ : ٣٩
٢) حم ٣ : ١٦٢ ، هق ٢ : ٢٠١ والطحاوى ١ : ٢٤٥ ، وأخرج الهيثمى حديث البزار فى مجمع الزوائد ٢ : ١٣٩ ، والحاكم فى كتاب القنوت له كما حكى ذلك ابن حجر فى التلخيص ١ : ٢٤٤ •
٣) مجمع الزوائد ٢ : ١٣٩
٤) انظر تلخيص الحبير ١ : ٢٤٥ ، نصب الراية ٢ : ١٣٢ وفى التقريب ٢ : ٤٠٦ (صدوق سىء الحفظ)
٥) التلخيص ١ : ٢٤٥

صليت مع رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فلم يزل يقنت في صلاة الغداة حتى فارقته ، وخلف ابي بكر كذلك ، وخلف عمر كذلك ...) "١" . لكن قال ابن حجر عقبه : " عمرو بن عبيد رأس القدرية ولا يقوم بحديثه حجة " وزاد ايضا " يعكر على هذا (أي حديث ابي جعفر الرازي) ما رواه الخطيب من طريق قيس بن الربيع عن عاصم بن سليمان قلنا لأنس أن قوما يزعمون أن النبي — صلى الله عليه وسلم — لم يزل يقنت في الفجر . فقال : كذبوا ، انما قنت شهرا واحدا ، يدعو على حي من أحياء المشركين ، وقيس وان كان ضعيفا لكنه لم يتهم بكذب " .

وقال ابن القيم "٢" بعد أن ذكر حديث قيس بن الربيع هذا " قيس وان كان يحيي يضعفه فقد وثقه غيره ، وليس بدون ابي جعفر الرازي ، فكيف يكون ابو جعفر حجة في قوله " لم يزل يقنت حتى فارق الدنيا " وقيس ليس بحجة في هذا الحديث وهو أوثق منه أو مثله ، والذين ضعفوا ابا جعفر أكثر من الذين ضعفوا قيسا .. "

وقد ذهب ابن خزيمة والبيهقي "٣" للتوفيق بين الأحاديث في ترك القنوت وأنه — صلى الله عليه وسلم — مازال يقنت حتى فارق الدنيا — ذهبا الى أن الترك المقصود هو ترك الدعاء على ذلك الحي من بني سليم دعا عليهم شهرا ثم تركه ، أما قنوته في صلاة الصبح فلم يتركه بل استمر عليه . وهذا الكلام وان كان لا يخلو من النقد "٤" الا اننا لا نرى مناسبة لذكره والخوض فيه . ولكن قصدت من الاشارة اليه الى أن قول ابي حنيفة في حديثه ، " لم ير قانتا قبلها ولا بعدها " من الممكن جدا أن نحمله على أنه لم ير قانتا بعدها على هؤلاء القوم .

والخلاصة : أن حديث ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود تابعه على روايته عن ابراهيم ابو حمزة القصاب . لكن اباحمزة ضعيف . وهو مع ضعفه يصلح للاعتبار .

وللحديث شواهد قوية صحيحة مروية عن انس وابي هريرة وابن عباس .

---

١) والحديث أخرجه الدارقطني من طريق عن عمرو بن عبيد ٢ : ٤٠ وهق ٢ : ٢٠٢ باسناده من طريق عمرو بن عبيد واسماعيل المكي عن الحسن عن انس وقال : لانحتج باسماعيل المكي ولا بعمرو بن عبيد

٢) زاد المعاد ١ : ٧١

٣) صحيح ابن خزيمة ١ : ٣١٤ هق ٢ : ٢٠١

٤) انظر زاد المعاد ١ : ٧١

باب " وقـــت الوتـــــر"

= ٢٣

اخرج ابو يوسف فى الاثار "١" قال (عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن ابى عبد الله الجدلى عن عقبة بن عمرو وابى موسى - رضى الله عنهما - انهما قالا : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوتر احيانا من اول الليل ووسطه وآخـــره ، لتكون سعة للمسلمين) .

سنـــد الحديـــث :

تقـدم بحثه فيماسبق "٢"

والحديث لم أجد من رواه عن ابى موسى - ولكنى وجدت من تابع اباحنيفة على الرواية عن حماد فى حديث ابى مسعود عقبة بن عمرو . تابعه هشام الدستوائى .

اخرج احمد فى مسنده "٣" (ثنا محمد بن عبد الله بن المثنى قال ثنـــا هشام بن ابى عبد الله الدستوائى ...) وقال احمد مرة ثانية "٤" (عن اسماعيل ابن ابراهيم قال نا الدستوائى ويزيد انا الدستوائى قال ثنا حماد عن ابراهيم عن ابى عبد الله الجدلى عن ابى مسعود عقبة بن عمرو الانصارى قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوتر اول الليل واوسطه وآخره) .

قال الهيثمى "٥" (رواه احمد والطبرانى فى الكبير والاوسط ورجاله ثقات)

وكذا رمز له السيوطى بالصحة لما اخرجه فى الجامع الصغير "٦"

وحديث الدستوائى هذا ، اخرجه ابن ابى شيبة "٧" عن يزيد بن هرون عن هشام به .

---

١) ٦٨
٢) حديث رقم ١٤
٣) حم ٤ : ١١٩ ، ٥ : ٢١٥
٤) حم ٥ : ٢٧٢
٥) مجمع الزوائد ٢ : ٢٤٤
٦) انظر فيض القدير ٥ : ٢٥٠
٧) فى المصنف ٢ : ٢٨٧

وللحديث شاهد من حديث علي بن ابي طالب وعائشة •

أما حديث علي فأخرجه احمد وابن خزيمة في صحيحه "١" • قال احمد " ثنا وكيع ثنا شعبة عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال " أوتر رسول الله — صلى الله عليه وسلم — في أول الليل وآخره واوسطه ، فانتهى وتره الى السحر " •

وابو اسحق هو السبيعي من شيوخ شعبة • "٢"

ورجال الاسناد ثقات الا عاصم بن ضمرة فانه صدوق • "٣"

واخرجه ابن خزيمة من طريق محمد بن جعفر عن شعبة باسناده نحوه •

وأما حديث عائشة فقد روي من طرق عنها ، اخرجه الشيخان "٤" من طريق مسروق عنها انها قالت : كل الليل اوتر رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وانتهى وتره الى السحر" • وفي لفظ لمسلم وغيره "٥" " من كل الليل قد اوتر رسول الله — صلى الله عليه وسلم — من اول الليل واوسطه وآخره" • وزاد غير مسلم " وانتهى وتره الى السحر " •

واخرج ابو داود واحمد "٦" من طريق برد بن سنان عن عبادة بن نسي عن غضيف بن الحارث قال : قلت لعائشة •••• الحديث وفيه " أرأيت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — كان يوتر اول الليل ام في آخره ؟ قالت : ربما أوتر في أول الليل وربما اوتر في آخره قلت : الله اكبر ، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة " وبرد صدوق "٧" وباقي رجال الاسناد ثقات •

---

١) حم ١ : ٧٨ ، ٨٦ (واللفظ منها) ، ١٠٤ ، ١٣٧ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٧ ، صحيح ابن خزيمة ٢ : ١٤٣

٢) ت ت ٤ : ٣٤٢

٣) التقريب ١ : ٣٨٤

٤) خ ٢ : ٣٠ ، م ١ : ٥١٢

٥) م ١ : ٥١٢ ، وانظر : د ٢ : ٦٦ ، ت ٢ : ٣١٨ ، ن ٣ : ٢٣٠ ، جه ١ : ٣٧٤ ومصنف ابن ابي شيبة ٢ : ٢٨٦ ، حم ٦ : ١٠٧ ، ١٢٩ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥ •

٦) د ١ : ٥٨ ، حم ٦ : ٤٧

٧) التقريب ١ : ٩٥ •

القـــراءة فـــى الوتـــــر

٢٤ =

روى ابو يوسف "١" عن ابى حنيفة عن زبيد عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن ابن ابزى عن أبيه عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ انه كان يقرأ فى الركعة الاولى من الوتر ، بـ (سبح اسم ربك الاعلى) ، وفى الثانية (قل يا ايها الكافرون) ، وفى الثالثة (قل هو الله احد)

سنـــد الحديــــث :

فيه زبيد وذر وسعيد بن عبد الرحمن بن ابزى .

اما زبيد فهو ابن الحارث اليامى (يروى عن ذر بن عبد الله وسعيد بن عبد الرحمن ابن ابزى .

وثقه ابن معين وابو حاتم والنسائى وابن سعد ، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال القطان : ثبت والعجلى : ثقة ثبت . ويعقوب بن سفيان : ثقة ثقة) "٢"

واما ذر بن عبد الله فانه يروى عن سعيد بن عبد الرحمن وهو ثقة عابد . "٣" (وثقه ابن معين والنسائى وابن خراش وابن نمير . وقال فيه البخارى : صدوق فـــــى الحديث) . "٤"

واما سعيد بن عبد الرحمن فثقة ايضا "٥" (يروى عن ابيه وعنه سلمة بن كهيل وزبيد اليامى .

وقيل بينهما ذر بن عبد الله وحبيب بن ابى ثابت والصحيح ان بينهما ذرا . وثقه النسائى وذكره ابن حبان فى الثقات وقال احمد : هو حسن الحديث) "٦"

والحديث تابع ابا حنيفة على روايته عن زبيد ، سفيان الثورى وشعبة ومحمد ابن طلحة . اما متابعة سفيان ، فأخرجها احمد وابن ابى شيبة والطحاوى "٧" .

---

١) الآثار ٧٠

٢) انظر ت ت ٣ : ٣١١

٣) التقريب ١ : ٢٣٨ ورمز بأن الستة رووا عنه

٤) انظر ت ت ٣ : ٢١٨

٥) التقريب ١ : ٣٠٠   ٦) ت ت ٤ : ٥٤

٧) حم ٣ : ٤٠٦ ، ٤٠٧ ، مصنف ابن ابى شيبة ٢ : ٢٩٨ والطحاوى ١ : ٢٩٢

قال احمد " ثنا عبد الرزاق قال انا سفيان (وفى سند آخر عن وكيع عن سفيان ٠٠) عن زبيد عن ذ ر بن عبد الله المرهبى عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم يوتر بسبح اسم ربك الأعلى ، وقل يا ايها الكافرون ، وقل هو الله أحد — واذا اراد ان ينصرف من الوتر قال : سبحان الملك القدوس ثلاث مرات ثم يرفع صوته فى الثالثة " ٠

وأما متابعة شعبة فأخرجها النسائى واحمد "١" — وفى لفظ لاحمد : " ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل وزبيد الايامى عن ذ ر عن ابن عبد الرحمن ابن ابزى عن ابيه عن النبى — صلى الله عليه وسلم — انه كان يقرأ فى الوتر بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد ، فاذا سلم قال : سبحان الملك القدوس ، سبحان الملك القدوس ، سبحان الملك القدوس ورفع بها صوته " ٠

وأما متابعة محمد بن طلحة فأخرجها الطحاوى "٢" من طريقه عن زبيد بمثل لفظ سفيان وشعبة ٠

وتابع زبيدا على رواية الحديث عن ذ ر حصين بن عبد الرحمن وسلمة بن كهيل اخرج حديث حصين النسائى "٣" باسناده عنه عن ذ ر عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى الوتر بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون ، وقل هو الله أحد ٠

واما رواية سلمة عن ذ ر فاخرجها النسائى ايضا واحمد "٤" ٠

وتابع ذ را على روايته عن ابن ابزى ، عزرة وعطاء بن السائب ، اخرج متابعة

---

١) ن ٣ : ٢٤٤ ، ٢٤٥ ، حم ٣ : ٤٠٦ [٣]
٢) الطحاوى ١ : ٢٩٢ [٢]
٣) ن ٣ : ٢٤٤
٤) ن ٣ : ٢٤٤ ، ٢٤٥ ، حم ٣ : ٤٠٦ [٣]

عزرة النسائي واحمد " ١ " ،من طريق ابي داود الطيالسي عن شعبة،عن قتادة عنه •
وأخرجها احمد مرة ثانية — عن محمد بن جعفر عن شعبة،وثالثة من طريق بهز عن
همام عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبد الرحمن به •

وأما متابعة عطاء بن السائب،فاخرجها النسائي " ٢ " باسناده عنه عن سعيد
ابن عبد الرحمن •

كما تابع سعيد بن عبد الرحمن على روايته عن ابيه ،زرارة (وهو غير منسوب" ٣ "
اخرج متابعته النسائي واحمد " ٤ " كلاهما من طريق شعبة عن قتادة عنه عن
عبد الرحمن بن ابزى •

هذا وقد روى الحديث من طريق عبد الرحمن بن ابزى عن ابي بن كعب،
كما اخرج ابو داود والنسائي وابن ماجة واحمد وابن حبان " ٥ " ولفظ ابي داود
" حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا ابو حفص الابار (ح) وثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا
محمد بن انس (وهذا لفظه) عن الأعمش،عن طلحة وزبيد عن سعيد بن عبد الرحمن
ابن ابزى عن ابيه عن ابي بن كعب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر
بسبح اسم ربك الاعلى ،وقل للذين كفروا ، والله الواحد الصمد " •

ولا يمنع ان يكون عبد الرحمن بن ابزى رواه مرة عن رسول الله — صلى الله عليه
وسلم — بواسطة ابي بن كعب ومرة بلا واسطة • وقد قال الترمذي " ٦ " وفي الباب
(اي باب الوتر بثلاث) عن عمران بن حصين وعائشة وابن عباس وابي ايوب وعبد الرحمن
ابن ابزى عن ابي بن كعب ويروى أيضا عن عبد الرحمن بن ابزى عن النبي — صلى الله
عليه وسلم — ، هكذا روى بعضهم فلم يذكروا فيه عن ابي وذكر بعضهم عن عبد الرحمن
ابن ابزى عن ابي " •

---

١) ن ٣ : ٢٤٦ ،حم ٣ : ٤٠٦[٣]
٢) ن ٣ : ٢٤٦
٣) انظر ت ٣ : ٣٢٤
٤) ن ٣ : ٢٤٧[٢] ، حم ٣ : ٤٠٦
٥) د ٢ : ٦٣ ، ن ٣ : ٢٣٥[٣] ، جه ١ : ٣٧٠ ، حم ٥ : ١٢٣[٣]
ومورد الظمآن ١٧٥
٦) ت ٢ : ٣٢٣ ، ٣٢٦ •

باب صلاة الضحى

= ٢٥

روى ابو يوسف فى الآثار "١" (عن ابى حنيفة عن الحارث بن عبد الرحمن عن ابى صالح عن أم هانئ — رضى الله عنها — أن النبى — صلى الله عليه وسلم — وضع يوم فتح مكة لأمته فدعا بماء فأتى به فى جفنة فيها اثر العجين ، فاغتسل ، وصلى أربعا أو ركعتين فى ثوب واحد متوشحا به) •

سند الحديث :

فيه الحارث بن عبد الرحمن : هو ابوهند الدالانى الهمدانى (يروى عن أبى صالح وعنه ابو حنيفه • ذكره ابن حبان فى الثقات) "٢" وقال ابن حجر فى التقريب "٣" : مقبول •

وأبو صالح هو باذام مولى ام هانئ : قال فى الخلاصة "٤" (مدلس يروى عن مولاته ••• قال ابن معين ليس به بأس وقال النسائى "ليس بثقة") • وقال ابن حجر "٦" (ضعيف مدلس من الثالثة) •

والحديث لم أجد من تابع اباحنيفة على روايته عن الحارث ، لكنى وجدت من تابع الحارث على روايته عن أبى صالح ، تابعه اسماعيل بن ابى خالد — وهو ثقة ثبت — "٧" • اخرج حديثه احمد وابن ابى شيبة • "٨" اخرجه احمد عن يعلى ابن عبيد قال ثنا اسماعيل يعنى ابن ابى خالد • وأخرجه ابن ابى شيبة عن وكيع قال ثنا ابن ابى خالد عن ابى صالح عن أم هانئ قالت : (لما دخل رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يوم فتح مكة ، حجبوه وأتى بماء فاغتسل ،

---

١) الآثار ٣٣
٢) ت ت ١٢ : ٢٦٨
٣) التقريب ٢ : ٢٨٤
٤) الخلاصة للخزرجى ٤٦
٥) ولفظه فى كتابه الضعفاء والمتروكين ٢٨٦ " ضعيف " •
٦) التقريب ١ : ٩٣ ٧) التقريب ١ : ٦٨
٨) حم ٦ : ٣٤٢ واللفظ له وابن ابى شيبة فى المصنف ٢ : ٤٠٩

ثم صلى الضحى ثماني ركعات ،ما رآه احد بعدها صلاها) •

كما تابع ابا صالح على روايته عن ام هانىء كل من عبد الرحمن ابن ابى ليلى وعبد الله بن الحارث أبى مرة وكريب ومحمد بن المنكدر ويوسف بن ماهك ومحمد بن قيس •

أما متابعة عبد الرحمن بن ابى ليلى ،فأخرجها البخارى ومسلم وابو داود والترمذى واحمد والدارمى وابن ابى شيبة وابن خزيمة • "١"

قال البخارى (حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابى ليلى يقول : ماحدثنا أحد أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى غير أم هانىء فانها قالت ان النبى — صلى الله عليه وسلم — دخل بيتها يوم فتح مكة ،فاغتسل وصلى ثمانى ركعات فلم أر صلاة قط أخف منها غير انه يتم الركوع والسجود) •

وأما متابعة عبد الله بن الحارث فأخرجها مسلم واحمد وابن ماجه "٢"

أخرجها مسلم باسناده (عن عبد الله بن الحارث قال : سألت وحرصت على ان أجد أحدا من الناس ،يخبرنى أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — سبح سبحة الضحى ، فلم أجد أحدا يحدثنى ذلك غير أن ام هانىء بنت ابى طالب أخبرتنى ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — أتى بعد ما ارتفع النهار يوم الفتح ،فأتى بثوب فستر عليه ،فاغتسل ثم قام فركع ثمانى ركعات ،لا أدرى اقيامه فيها اطول أم ركوعه أم سجوده ، كل ذلك منه متقارب • قالت : فلم أره سبحها قبل ولا بعد •)

---

١) خ ٢ : ٧٠ ،م ١ : ٤٩٧ ،د ٢ : ٢٨ ،ت ٢ : ٣٣٨ ،حم ٦ : ٣٤٢، ٣٤٣ ،مى ١ : ٢٧٨ مصنف ابن ابى شيبة ٢ : ٤٠٩ صحيح ابن خزيمة ٢ : ٢٣٣ •

٢) م ١ : ٤٩٨ جه ١ : ٤٣٩ حم ٦ : ٣٤٢[٢] ،٤٢٥

وأما متابعة ابى مرة مولى ام هانىء ، فأخرجها مسلم والدارمى واحمد وابن ابى شيبة وابن حبان "١" .

ولفظ حديث مسلم بعد أن أسنده من طريق ابى مرة عن ام هانىء انها قالت : ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — صلى فى بيتها عام الفتح ، ثمانى ركعات فى ثوب واحد ، قد خالف بين طرفيه) .

وأما متابعة كريب، فأخرجها ابو داود وابن خزيمه "٢" . وقال ابن حجر "٣" عن سند ابى داود : " اسناده على شرط البخارى " .

ولفظ ابى داود (حدثنا احمد بن صالح واحمد بن عمرو بن السرح قالا : ثنا ابن وهب حدثنى عياض بن عبد الله عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى بن عباس عن ام هانىء بنت ابى طالب أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يوم الفتح صلى سبحة الضحى ثمانى ركعات يسلم من كل ركعتين) .

وأما متابعة ابن المنكدر فذكرها الهيثمى فى مجمع البحرين "٤" من طريق " يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن ام هانىء ان النبى صلى الله عليه وسلم — صلى الضحى أربع ركعات "

وأما متابعة يوسف بن ماهك فأخرجها احمد "٥" عن (يحيى بن آدم ثنا زهير عن عبد الله بن عثمان بن خثيم قال حدثنى يوسف بن ماهك أنه دخل على أم هانىء بنت ابى طالب، فسألها عن مدخل رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يوم الفتح ، فسألها : هل صلى عندك النبى — صلى الله عليه وسلم — ؟ فقالت : دخل عليَّ فى الضحى فسكبت له فى صفحة لنا ماء انى لأرى فيها وضر العجين ، قال يوسف : ما أدرى أى ذلك أخبرتنى أتوضأ ام اغتسل ، ثم ركع فى هذا المسجد — مسجد فى بيتها — أربع ركعات . قال يوسف : فقمت فتوضأت من قربة لها وصليت فى ذاك المسجد أربع ركعات) .

---

١) م ١ : ٤٩٨ [٢] ، مى ١ : ٢٧٩ ، حم ٦ : ٣٤٢ [٢] ، ٤٢٣ [٢] ، ٤٢٥ [٢] ، مصنف ابن ابى شيبة ٢ : ٤٠٩ ، موارد الظمآن ١٦٥

٢) د ٢ : ٢٨ ابن خزيمة فى صحيحه ٢ : ٢٣٤ ٣) التلخيص ٢ : ٢٠

٤) مجمع البحرين ق ٩١ ٥) حم ٦ : ٤٢٤

ورجال الحديث ثقات الا عبد اللهبن عثمان فانه صدوق "١"

وأما متابعة محمد بن قيس فذكرها الهيثمي "٢" بأن الطبراني أخرجها من طريق "حميد الطويل يحدث عن محمد بن قيس ان ام هانيء حدثت ان النبي — صلى الله عليه وسلم — دخل عليها زمن الفتح ، فصلى الضحى ست ركعات" .
وقال عنه الهيثمي "٣" "اسناده حسن" .

وهناك متابعة أشار اليها الهيثمي "٤" ولم يبين من رواها عن ام هانيء .
قال "وعن ام هانيء قالت : لما كان يوم فتح مكة ... الحديث وفيه "فصلى الضحى أربع ركعات" وقال الهيثمي عقبه "رجاله ثقات" .

فهذه المتابعات الكثيرة بعضها يوافق ما رواه أبو حنيفة من كون رسول الله — صلى الله عليه وسلم — اغتسل عند ام هانيء في جفنة فيها أثر العجين ، وأنه صلى عندها الضحى في ثوب واحد . لكن في بعضها أنه صلى الضحى أربع ركعات — كما جاء في حديث ابى حنيفة [وصرح يوسف به ماهك المتقدم] — وبعضها أنه صلى ست ركعات وبعضها ثماني ركعات ، ولا معارضة بينها جميعا . يوضح ذلك ما جاء في حديث كريب عن أم هانيء المتقدم من أنه — صلى الله عليه وسلم — صلاها كل ركعتين بتسليمة . والله أعلم .

---

١) التقريب ١ : ٤٣٢ ولمعرفة توثيق الآخرين ينظر في التقريب ٢ : ٣٤٢ ، ١ : ٢٦٥ (وزهير هو ابن معاوية شيخ يحيى بن آدم كما في ت ت ٣ : ٣٥١) وترجمة يوسف في التقريب ٢ : ٣٨٢ وتراجمهم على الترتيب كما في السند .
٢) في مجمع البحرين ق ٩١
٣) مجمع الزوائد ٢ : ٢٣٨
٤) " " ٢ : ٢٣٨

بـاب الاستخـارة

= ٢٦

قال السيوطي في تبييض الصحيفة "١" (قال الطبراني : حدثنا عثمان حدثنا ابراهيم حدثنا اسماعيل عن ابى حنيفة عن حماد بن ابى سليمان عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود قال : (كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن ، يقول : اذا اراد احدكم أمرا فليقل ، اللهم انى استخيرك بعلمك ، واستقدرك بقدرتك ، وأسالك من فضلك العظيم ، فانك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب . أللهم ، ان كان هذا الأمر خيرا لى فى دينى ودنياى وعاقبة أمرى ، فاقدره لى ، وان كان غير ذلك ، فأهد لى الخير حيث كان ، واصرف عنى الشر حيث كان ، وأرضنى بقضائك) .

وحديث ابى حنيفة هذا ، ذكره الهيثمى فى مجمع البحرين "٢" وأحال لفظه على لفظ حديث آخر نحوه ، وفيه توضيح للأسماء . قال الطبرانى : حدثنا عثمان بن خالد بن عمرو السلفى الحمصى بحمص . حدثنا ابراهيم بن العلاء الزبيدى حدثنا اسماعيل بن عياش عن المسعودى عن الحكم بن عتيبة وحماد ابن ابى سليمان عن ابراهيم .... الحديث باسناده . "٣"

سنـــد الحديـــث :

فيه عثمان بن خالد شيخ الطبرانى ، لم أجد من ترجم له فيما بحثت —.

وفيه ابراهيم بن العلاء : (قال عنه ابو حاتم الرازى : صدوق . وقال ابن عدى : حديثه مستقيم) . نقل ذلك عنهما ابن حجر "٤" وقال هو عنه

---

١) تبييض الصحيفة ٣٢

٢) مجمع البحرين ق ٩٧

٣) وهو موجود فى المعجم الصغير ١ : ١٩٠ وفى مجمع الزوائد ٢ : ٢٨٠

٤) ت ت ١ : ١٤٩

(مستقيم الحديث) "١" .

وأما اسماعيل بن عياش : فنكاد نرى شبه اتفاق بين أئمة الجرح والتعديل على أنه ثقة صالح الحديث ،اذا روى عن أهل بلده — الشام — ،مخلط اذا روى عن غيرهم .

وهذا القول محكي عن ابن معين واحمد وابن المديني والبخاري وابن عدى وابى داود وآخرين . "٢"

وتقدمت دراسة باقي الاسناد "٣"

ورأيي في هذا الاسناد انه لا بأس به ان وجدنا له متابعات أو شواهد . فالمخلط في روايته ،يصلح للاعتبار ويكتب حديثه ويؤمن تخليطه ان وجدنا لحديثه مايقويه . وقد قال أبو حاتم عن اسماعيل بن عياش : يكتب حديثه "٤"

ونلاحظ من سند الطبراني نفسه ان المسعودى (واسمه عبد الرحمن بن عبد الله) قد تابع أبا حنيفة على الرواية عن حماد . وان الحكم بن عتيبة قد تابع حمادا على الرواية عن ابراهيم . لكن يظل الضعف قائما لأن مدار الاسناد على اسماعيل ابن عياش الذى يروى عن ابى حنيفة والمسعودى وهما كوفيان . "٥"

ولما أخرج الهيثمي حديث ابن مسعود هذا في مجمع الزوائد قال "٦" (رواه الطبراني في الثلاثة ... وفي اسناد الكبير صالح بن موسى الطلحي وهو ضعيف ...... ولابن مسعود في الكبير عن النبي — صلى الله عليه وسلم — أنه كان اذا استخار في الأمر يريد ان يصنعه يقول :فذكر نحوه ،الا انه قال : فخر لي في عافية ويسره لي . رواه البزار باسانيد وزاد فيه (وأسالك من فضلك ورحمتك ، فانهما بيدك لا يملكهما أحد سواك . وقال : فوفقه لي وسهله) ورجال طريقين من طرقه حسنه) .

---

١) التقريب ١ : ٤٠

٢) ت ت ١ : ٣٢٣ — ٣٢٤

٣) في الحديثين رقم ١٠ ، ٢٠

٤) ت ت ١ : ٣٢٤

٥) التقريب ١ : ٤٨٧ حيث ذكر أن المسعودى كوفي

٦) مجمع الزوائد ٢ : ٢٨٠

ورواية الطلحى لا تصلح للاعتبار لأنه متروك ، لا يكتب حديثه ولا يحتج به كما حكى ذلك ابن معين والنسائى وأبو حاتم والعقيلى وغيرهم . "١"

ولكن المتابعات التى أشار اليها الهيثمى ، بأنها عند البزار ، وحكم على طريقين من طرقها بالحسن — تقوى حديث ابى حنيفة الذى رواه عنه اسماعيل ابن عياش .

وقال ابن حجر "٢" (وحديث ابن مسعود أخرجه الطبرانى والحاكم وصححه) .

ولم اجد حديث ابن مسعود عند الحاكم فى المستدرك فلعله أخرجه فى كتاب آخر له .

ولحديث ابن مسعود شواهد كثيرة . فقد روى حديث الاستخارة عن جابر وابى سعيد الخدرى وأبى هريرة وابن عباس وابن عمر وابى ايوب ، وكلها بمعنى واحد والفاظها متقاربة .

أما حديث جابر فأخرجه البخارى وابوداود والترمذى والنسائى وابن ماجه واحمد "٣" ولفظه عند البخارى (عن جابر بن عبد الله — رضى الله عنهما — قال : كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يعلمنا الاستخارة فى الأمور ، كما يعلمنا السور من القرآن ، يقول : اذا هم أحدكم بالأمر ، فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل : اللهم انى استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا أعلم وانت علام الغيوب . اللهم ان كنت تعلم ان هذا الأمر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى ، او قال عاجل أمرى وآجله ، فاصرفه عنى ، واصرفنى عنه ، واقدر لى الخير حيث كان ، ثم ارضنى . قال : ويسمى حاجته) .

---

١) ت ت ٤ : ٤٠٤ ، التقريب ١ : ٣٦٢

٢) الفتح ١١ : ١٨٤

٣) خ ٢ : ٦٧ ، ٨ : ١٠١ ، ٩ : ١٤٤ ، د ٢ : ٨٩ ، ت ٢ : ٣٤٥
ن ٦ : ٨٠ ، جه ١ : ٤٤٠ ، حم ٣ : ٣٤٤

قال ابن حجر "١" : (وحديث ابى سعيد "٢" وابى هريرة اخرجهما ابن حبان فى صحيحه • وحديث ابن عمر وابن عباس حديث واحد أخرجه الطبرانى من طريق ابراهيم ابن ابى عبلة عن عطاء عنهما • وحديث ابى ايوب أخرجه الطبرانى وصححه ابن حبان والحاكم • "٣"

---

١) الفتح ١١ : ١٨٤

٢) فى مجمع الزوائد (٢ : ٢٨١) عزا حديث ابى سعيد للطبرانى فى الأوسط ولأبى يعلى وقال : رجاله موثقون •

٣) وهو عند الحاكم ١ : ٣١٤ ، وأخرجه أيضا حم ٥ : ٤٢٣

باب صلاة الكسوف

= ٢٧

روى ابو يوسف في الاثار[1] عن ابى حنيفة عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو — رضى الله عنه — عن النبى — صلى الله عليه وسلم — قال : انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ففزع الناس الى النبى صلى الله عليه وسلم — في المسجد • قال : فقام يصلى بهم ، فأطال القيام حتى ظنوا انه لن يركع ثم ركع فكان ركوعه قدر قيامه ثم رفع رأسه من الركوع ، فكان قيامه كقدر ركوعه ، ثم سجد فكان سجوده كقدر قيامه ، ثم جلس فكان جلوسه كقدر سجوده ، ثم سجد فكان سجوده كقدر جلوسه • وصنع في الركعة الثانية مثل ذلك حتى اذا كان في السجدة الأخيرة من الركعة الثانية ، بكى وهو ساجد حتى اشتد بكاؤه • قال : فسمعناه وهو يقول : اللهم ألم تعدني ألا تعذبهم وأنا فيهم ؟ اللهم ألم تعدني ألا تعذبهم وأنا فيهم ؟ يقولها ثلاث مرات • ثم قعد فتشهد وانصرف ، ثم أقبل عليهم بوجهه فقال : ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، فاذا كان ذلك فعليكم بالصلاة ، ولقد رأيتني أدنيت من الجنة حتى لو شئت ان اتناول غصنا من أغصانها لفعلت ، ولقد رأيتني ادنيت من النار حتى جعلت اتقي لهبها علي وعليكم ، ولقد رأيت فيها سارق سبتيتي رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ، ولقد رأيت فيها عبد بنى الدعدع سارق الحاج بمحجنه ، كان اذا خفي له شيء ذهب به ، فان ظهر عليه ، قال انما تعلق بمحجني • ولقد رأيت فيها امرأة حميرية ادماء طوال تعذب في هرة ، كانت تربطها فلا تدعها تأكل من خشاش الأرض •

سند الحديث :

فيه عطاء بن السائب وأبوه السائب بن مالك • أما السائب بن مالك فثقة "٢" (وثقه ابن معين والعجلى وابن حبان ، وهو يروى عن عبد الله

---

١) الاثار ٥٤

٢) التقريب ١ : ٢٨٣

ابن عمرو بن العاص كما يروى عنه ابنه عطاء" •

وأما عطاء فالكلام حوله كثير ، والذى يبدو أنه كان ثقة ثم اختلط باخرة (وممن وثقه ايوب واحمد والعجلى وابن معين والنسائى ، الا أنهم وصفوه بالاختلاط باخرة ••••••

فمن حدث عنه قبل الاختلاط فحديثه صحيح • ومن حدث عنه بعد الاختلاط فضعيف مضطرب) "٢"

ويذكر ابن حجر "٣" أن سماع سفيان الثورى وشعبة وزهير وزائدة وحماد ابن زيد وأيوب عنه صحيح •

وذكر ابن حجر فى التقريب "٤" أنه " صدوق اختلط " •

وقد روى أن سفيان وشعبة تابعا اباحنيفة على روايته الحديث عن عطاء ، فبهذا نأمن اختلاطه • كما تابع اباحنيفة ايضا زيد بن ابى انيسة وحماد بن سلمة وجرير وعبد العزيز بن عبد الصمد وخالد بن عبد الله ومحمد بن فضيل •

ونرى أن رواية زيد بن ابى انيسة قبل اختلاط عطاء فعطاء توفى سنة ١٣٦ "٥" وزيد مات سنة ١١٩ أو سنة ١٢٤ "٦" وهذا يعنى أن بين وفاتيهما اثنتى عشرة سنة على الأقل ، ولو كانت مدة اختلاط عطاء كذلك — وهذا مانستبعده — لبينها أصحاب الجرح والتعديل •

وأما رواية حماد عن عطاء فمختلف فيها كما يذكر ابن حجر "٧"

وتحتمل رواية عبد العزيز بن عبد الصمد عن عطاء — أنه سمع منه بعد الاختلاط اذ أنه توفى متأخرا (سنه ١٨٧) "٨" وان كنا لا ندرى متى ولد •

---

١) ت ت ٣ : ٤٥٠
٢) ت ت ٧ : ٢٠٣ — ٢٠٧
٣) ت ت ٧ : ٢٠٧
٤) التقريب ٢ : ٢٢
٥) التقريب ٢ : ٢٢
٦) التقريب ١ : ٢٧٢
٧) ت ت ٧ : ٢٠٧
٨) التقريب ١ : ٥١٠

ونجد أن روايـة خالد بن عبد الله وابن فضيل وجرير انما هى بعد اختلاط عطاء "١".

ومهما يكن أمر هذه الروايات فان متابعات من سمع قبل الاختلاط تؤيد وتقوى وتثبت روايات من سمع بعد الاختلاط .

والحديث روى مطولا بنحو رواية ابى حنيفة كما روى مختصرا . رواه شعبة وعبد العزيز بن عبد الصمد وجرير مطولا .

أخرج النسائى "٢" متابعة شعبة فقال : اخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور الزهرى قال : حدثنا غندر عن شعبة عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فأطال القيام ، ثم ركع فأطال الركوع ، ثم رفع فأطال — ، (قال شعبة : وأحسبه قال فى السجود نحو ذلك) ، وجعل يبكى فى سجوده وينفخ ويقول : رب لم تعدنى هذا وانا استغفرك ، لم تعدنى هذا وانا فيهم ، فلما صلى قال : عرضت على الجنة ، حتى لو مددت يدى تناولت من قطوفها ، وعرضت على النار فجعلت انفخ خشية ان يغشاكم حرها ورأيت فيها سارق بدنتى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ورأيت فيها أخا بنى دعدع سارق الحجيج ، فاذا فطن له قال : هذا عمل المحجن ، ورأيت فيها امرأة طويلة سوداء ، تعذب فى هرة ربطتها — فلم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت . وان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته . ولكنهما آيتان من آيات الله . فاذا انكسفت احداهما أوقال : فعل أحدهما شيئا من ذلك فاسعوا الى ذكر الله عز وجل " .

وأخرج النسائى "٣" متابعة عبد العزيز بن عبد الصمد . قال النسائى

---

١) انظر ترجمة عطاء فى ت ت ٧ : ٢٠٣ — ٢٠٧

٢) ن ٣ : ١٤٩

٣) ن ٣ : ١٣٧

" أخبرنا هلال بن بشر (وهو ثقة) "١" قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد عن عطاء باسناده وفى لفظه بعض تفصيل لكيفية الصلاة ، قال " فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم — الى الصلاة وقام الذين معه ، فقام قياما فأطال القيام ، ثم ركع فأطال الركوع ، ثم رفع رأسه وسجد فأطال السجود ، ثم رفع رأسه وجلس فأطال الجلوس ، ثم سجد فأطال السجود ، ثم رفع رأسه وقام فصنع فى الركعة الثانية مثل ما صنع فى الركعة الأولى ... الخ الحديث . وفيه أن المرأة من حمير وفيه ذكر " صاحب السبتيين " "٢" سماه هكذا بمثل تسمية ابى حنيفة ولم يقل بدنتى وهما واحد .

ومتابعة جرير اخرجها ابن حبان والترمذى فى الشمائل "٣" اخرجها ابن حبان عن احمد بن على بن المثنى عن ابى خيثمة عن جرير وأخرجها الترمذى عن قتيبة عن جرير باسناده نحوه .

وتابع سفيان وحماد بن سلمة وخالد بن عبد الله أبا حنيفة مقتصرين على ذكر كيفية الصلاة فقط .

أخرج متابعة سفيان احمد والطحاوى والحاكم "٤"
ولفظ احمد : " ثنا عبد الرزاق انا سفيان عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو أن النبى — صلى الله عليه وسلم — صلى بهم يوم كسفت الشمس يوم مات ابراهيم ابنه ، فقام بالناس فقيل لا يركع فركع ، فقيل لا يرفع فرفع ، فقيل لا يسجد وسجد ، فقيل لا يرفع ، فقام فى الثانية ففعل مثل ذلك وتجلت الشمس .

وأخرج متابعة حماد أبو داود والطحاوى "٥" أخرجها ابو داود من طريق موسى بن اسماعيل ثنا حماد عن عطاء باسناده ...

وفى حديثه تفصيل أيضا لكيفية الصلاة وأنها ركعتان يطيل فيهما القيام والركوع والسجود والرفع من الركوع والسجود . وقال فى آخره :

---

١) التقريب ٢ : ٣٢٢ (٢) جاء فى حاشية السندى على النسائى (٣ : ١٣٩) "انهما بدنتان اهداهما النبى — صلى الله عليه وسلم الى البيت فأخذهما رجل من المشركين فسيبهما . (٣) انظر موارد الظمآن ١٥٧ ، والشمائل النبوية ١٨٣ (٤) حم ٢ : ١٩٨ والطحاوى ١ : ٣٢٩ والحاكم ١ : ٣٢٩

٥) د ١ : ٣١٠ ، والطحاوى ١ : ٣٢٩

" رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم ؟ ألم تعدني أن لا تعذبهم وهم يستغفرون ؟ ففرغ رسول الله — صلى الله عليه وسلم — من صلاته وقد امحصت الشمس " .

ومتابعة خالد بن عبد الله أخرجها الطحاوى " ١ " باسناده من طريق خالد بن عبد الله عن عطاء عن ابيه عن عبد الله أن النبى — صلى الله عليه وسلم — صلى في كسوف الشمس ركعتين وأربع سجدات أطال فيهما القيام والركوع والسجود .

وأما متابعة زيد بن ابى انيسة فذكر فيها القسم الثانى من الحديث وهو ما يتعلق بذكر الجنة والنار وما فيهما . أخرج متابعته ابن حبان " ٢ " حيث قال : أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان حدثنا حكم بن سيف حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابى انيسة عن عطاء بن السائب قال سمعت ابى يقول سمعت عبد الله ابن عمرو يقول : انكسفت الشمس على عهد رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فقام وقمنا فصلى ، ثم أقبل علينا يحدثنا فقال : لقد عرضت عليّ الجنة حتى لو شئت لتعاطيت من قطوفها ، وعرضت عليّ النار فلولا أني دفعتها عنكم لغشيتكم ، ورأيت فيها ثلاثة يعذبون : امرأة حميرية سوداء طويلة تعذب في هرة لها ، أوثقتها ، فلم تدعها تأكل من خشاش الأرض ، ولم تطعمها حتى ماتت ، فهي اذا اقبلت تنهشها واذا ادبرت تنهشها ، ورأيت أخا بنى دعدع صاحب السبتيتين يدفع بعموده في النار والسبتيتين (بدنتين) " ٣ " لرسول الله — صلى الله عليه وسلم — سرقهما . ورأيت صاحب المحجن متكئاً على محجنه وكان صاحب المحجن يسرق متاع الحاج بمحجنه ، فاذا خفي له ذهب به ، واذا ظهر عليه قال : انى لم اسرق ، انما تعلق بمحجنى " .

وأخرج ابن حبان باسناده " ٤ " متابعة محمد بن فضيل — وهى مختصرة جدا ولفظها (انكسفت الشمس على عهد رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فقام وقمنا معه ثم قال : أيها الناس ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، فاذا

---

١) الطحاوى ١ : ٣٢٩
٢) كما ذكر الهيثمى فى موارد الظمآن ١٥٧
٣) هكذا ، ولعله من قبيل الحكاية
٤) موارد الظمآن ١٥٦

انكسف أحدهما فافزعوا الى المساجد) .

وبهذا نرى أن هؤلاء : شعبة وسفيان وعبدالعزيز وابن ابى انيسة وخالد بن عبدالله وحماداً وجريراً وابن فضيل كلهم تابع أبا حنيفة ، تابعه بعضهم على رواية الحديث كاملا ، وبعضهم اقتصرت متابعته على جزء من الحديث فقط .

بـــاب الجنائـــز

٢٨ = المـــوت بالطاعـــون شهـادة

أخرج ابو يوسف ومحمد "١" عن ابى حنيفة قال (حدثنا زياد بن علاقة عن عبد الله بن الحارث عن أبى موسى الأشعرى - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فناء امتى بالطعن والطاعون . فقال بعضهم : قد عرفنا الطعن فما الطـاعون ؟ قال : وخز أعدائكم من الجن ، وفى كل شهادة. وفى لفظ محمد " وفى كل شهداء " .

سنــد الحديـــث :

فيه زياد بن علاقة شيخ ابى حنيفة (وثقه ابن معين والنسائى والعجلى وابن حبان ويعقوب بن سفيان . وقال عنه ابو حاتم : صدوق الحديث) "٢" وتبعهم ابن حجر فوثقه "٣" ورمز بأن الجماعة أخرجوا له .

وفيه عبد الله بن الحارث : سماه ابن حجر هكذا فى تعجيل المنفعة ، "٤" وذكر حديثه هذا ، وقال (ويقال فيه يزيد بن الحارث وهو الأشهر ، وهو تابعى كبير ، دخل على عثمان وذكره البخارى فى تاريخه ولم يذكر فيه **جرحا**) وكان ذكـر أن عبد الملك بن عمير قد روى عنه بالاضافة الى زياد بن علاقة . قلت : وكذلك تبع ابن ابى حاتم البخارى فذكره "٥" ولم يذكر فيه جرحا أو تعديلا .

فالرجل على الأقل مستور الحال ، لرواية العدلين عنه ، ولم يذكر فيه جرح ، هذا بالاضافة الى كونه تابعيا كبيرا ، ومع ذلك فقد توبع على الرواية عن ابى موسى كما سأذكر . ثم ان سكوت البخاري عن الرجل فى تاريخه ، يعنى أنه على الاحتمال "٦"

---

١) الآثار لابى يوسف ٢٠١ وآثار محمد ٥٠

٢) ت ت ٣ : ٣٨٠

٣) التقريب ١ : ٢٦٦

٤) تعجيل المنفعة ١٤٦ - ١٤٧ وهو فى التاريخ الكبير للبخارى ٤ : ٢ : ٣٢٦

٥) الجرح والتعديل لابن ابى حاتم ٤ : ٢ : ٢٥٦

٦) كما قال المزى فى تهذيب الكمال ٤ : ٨٥١ فى ترجمة عبد الكريم بن ابى المخارق

والحديث تابع اباحنيفة على روايته مسعر ،أخرج الطبراني فى معجمه الصغير حديثه فقال : (حدثنا الحسن بن علوية القطان البغدادى حدثنا اسماعيل بن عيسى العطار حدثنا اسماعيل بن زكريا عن مسعر عن زياد بن علاقة عن يزيد بن الحارث عن ابى موسى الأشعرى ـ رضى الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : فناء أمتى بالطعن والطاعون • قيل يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون ؟ قال وخز أعدائكم من الجن ،وفى كل شهادة)"١".

قال الطبراني عقبه : لم يروه عن مسعر بن كدام الا اسماعيل بن زكريا ،تفرد به اسماعيل بن عيسى •

وسند الطبراني هذا رجاله ثقات "٢" الا اسماعيل بن زكريا وهو الخلقانى فانه صدوق يخطىء قليلا ،روى له الستة "٣" •(وقد وثقه ابو داود وأحمد فى قول له• وقال النسائى :أرجو أنه لا بأس به ،وقال ابوحاتم:صالح وقال ابن عدى:هو حسن الحديث يكتب حديثه•) "٤"

وقد أشار ابن حجر "٥" الى أن البزار أخرج الحديث من طريق زياد بن علاقة عن يزيد بن الحارث عن ابى موسى • وذكر الهيثمى "٦" أن احمد اخرج الحديث. وسأتعرض لأحاديثه بعد قليل ـ وأخرجه أيضا ابويعلى والبزار والطبراني فى الثلاثة•

وأخرج احمد "٧" الحديث عن عبد الرحمن (وهو ابن مهدى) ثنا سفيان عن زياد بن علاقة عن رجل عن ابى موسى قال قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ •••••• الحديث " بمثل حديث أبى حنيفة •

وأخرجه "٨" مرة ثانية لكن عن محمد بن جعفر قال (ثنا شعبة عن زياد ابن علاقة قال : حدثنى رجل من قومى (قال شعبة : قد كنت أحفظ اسمه)

---

١) المعجم الصغير ١ : ١٢٧

٢) الحسن بن علوية واسماعيل العطار وثقهما الخطيب فى تاريخه ٧ : ٣٧٥ ، ٦ : ٢٦٢ ومسعر بن كدام ثقة ثبت فاضل كما فى التقريب ٢ : ٢٤٣

٣) التقريب ١ : ٦٩

٤) ت ت ١ : ٢٩٧ وهدى السارى ٣٩٠

٥) فتح البارى ١٠ : ١٨١

٦) مجمع الزوائد ٢ : ٣١٢

٧) حم ٤ : ٣٩٥

٨) حم ٤ : ٤١٧

قال : كنا على باب عثمان — رضى الله عنه — ننتظر الاذن عليه ، فسمعنا ابا موسى الأشعرى يقول : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : فناء امتى بالطعن والطاعون . قال فقلنا : يا رسول الله ،هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون ؟ قال : طعن أعدائكم من الجن ،وفى كل شهادة . قال زياد : فلم أرض بقوله ، فسألت سيد الحى — وكان معهم — فقال : صدق حدثناه ابو موسى).

وقال احمد عقب حديث شعبة هذا (ثنا يحى بن ابى بكر قال ثنا ابو بكر النهشلى قال ثنا زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك قال خرجنا فى بضع عشرة من بنى ثعلبة ، فاذا نحن بأبى موسى ، فاذا هو يحدث عن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قال : اللهم اجعل فناء أمتى فى الطاعون فذكره) يشير بذلك الى حديث شعبة .

قال ابن حجر "١" : (لا معارضة بينه " اى بين الحديث الذى فيه اسامة بن شريك " وبين من سماه يزيد بن الحارث ، لأنه يحمل على أن اسامة هو سيد الحى الذى اشار اليه فى الرواية الأخرى ،واستثبته فيما حدثه به الأول وهو يزيد بن الحارث . ورجاله رجال الصحيحين الا المبهم . واسامة بن شريك صحابى مشهور . والذى سماه وهو ابوبكر النهشلى من رجال مسلم فالحديث صحيح بهذا الاعتبار) .

اذن فالمجهول فى حديثى سفيان وشعبة انما هو يزيد بن الحارث كما يفهم من كلام ابن حجر . وبناء عليه فانهما يعتبران متابعين لابى حنيفة بالاضافة الى متابعة مسعر بن كدام .

وحديث ابى موسى روى من طرق اخرى عنه . فقد اخرج احمد "٢" قال : (ثنا بكر بن عيسى قال ثنا ابو عوانة عن ابى بلج قال حدثناه ابو بكر بن ابى موسى الأشعرى عن ابيه عبد الله بن قيس أن النبى — صلى الله عليه وسلم —

---

١) الفتح ١٠ : ١٨١

٢) حم ٤ : ٤١٣

ذكر الطاعون فقال : وخز أعدائكم من الجن ، وهى شهادة المسلم) •

وهذا صححه ابن حجر "١" وقال : (رجاله رجال الصحيح ، الا أبا بلج وثقه ابن معين والنسائى وجماعة ، وضعفه جماعة بسبب التشيع ، وذلك لا يقدح فى قبول روايته عند الجمهور •)

وأشار ابن حجر الى (أن ابن خزيمة والحاكم "٢" – وصححا الحديث – والطبرانى أخرجوا حديث ابى بكر بن ابى موسى عن أبيه كما أخرجه احمد ايضا) وقد تقدمت رواية احمد •

وقال ابن حجر " وللحديث طريق ثالثة اخرجها الطبرانى من رواية عبد الله بن المختار عن كريب بن الحارث بن ابى موسى عن أبيه عن جده • ورجاله رجال الصحيح الا كريبا واباه • وكريب وثقه ابن حبان) •

ولعله لا يكون من فضول القول أن اذكر هنا ، أن ابن حجر ذكر فى الفتح "٣" أنه (يقع فى الألسنة وهو فى النهاية لابن الاثير تبعا لغريبيّ الهروى بلفظ وخز اخوانكم ولم أره بلفظ اخوانكم بعد التتبع الطويل البالغ فى شىء من طرق الحديث المسنده لا فى الكتب المشهورة ولا الأجزاء المنثورة • وقد عزاه بعضهم لمسند أحمد أو الطبرانى أو كتاب الطواعين لابن ابى الدنيا ، ولا وجود لذلك فى واحد منها • والله اعلم) •

أقول : قد وجدت الحاكم ذكر هذا اللفظ ، لكن بالشك فانه قال "٤" بعد أن أسند الى ابى موسى الأشعرى (وقد ذكر الطاعون عنده فقال : سألنا عنه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال : وخز اخوانكم أو قال أعدائكم من الجن ، وهو لكم شهادة) •

---

١) الفتح ١٠ : ١٨٢
٢) هو عند الحاكم باسنادين ١ : ٥٠
٣) الفتح ١٠ : ١٨٢
٤) الحاكم ١ : ٥٠

عيـــادة أهـــل الكتـــاب

= ٢٩

أخرج محمد في الآثار "١" قال : (اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا علقمة ابن مرثد عن ابن بريدة الاسلمي عن ابيه قال : كنا جلوسا عند رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فقال : اذهبوا بنا نعود جارنا هذا اليهودي . قال : فأتيناه فقال : كيف انت وكيف ؟ فسأله ثم قال : يا فلان اشهد أن لا اله الا الله ، واني رسول الله . فنظر الرجل الى أبيه ، وكان عند رأسه ، فلم يرد عليه شيئا فسكت . فقال : يا فلان ، اشهد ان لا اله الا الله ، واني رسول الله ، فنظر الرجل الى ابيه فلم يكلمه فسكت ، ثم قال : يا فلان اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله . فقال له ابوه : اشهد له . فقال : أشهد ان لا الـــه الا الله وانك رسول الله . فقال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : الحمد لله الذي اعتق بي نسمة من النار) .

وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة "٢" كذلك من طريق محمد عن ابي حنيفة به .

سنـــد الحديـــث :

سيأتي انه على شرط مسلم "٣" .

والحديث لم اجده مرويا عن بريدة . لكن اخرجه البخاري في صحيحـــه وفي الأدب المفرد وابو داود واحمد والحاكم والبغوي — من حديث انس "٤" قال البخاري (حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد — وهو ابن زيد — عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال : كان غلام يهودي يخدم النبي — صلى الله عليه وسلم — فأتاه — النبي صلى الله عليه وسلم — يعوده ، فقعد عند رأسه فقال له : اسلم . فنظـــر الى ابيه وهو عنده ، فقال له : اطع ابا القاسم ، فأسلم . فخرج النبي — صلـــى الله عليه وسلم — وهو يقول : الحمد لله الذي انقذه من النار) .

---

١) الآثار ٦٦ — ٢) عمل اليوم والليلة ٢٠٦

٣) كما في الحديث رقم ٥١ ، ٥٥ ، ٤) خ ٢ : ١١٢ ، ٧ : ١٥٢ وفي الأدب المفرد له ١ : ٦١٦ — ٦١٧ د ٣ : ١٨٥ ، حم ٣ : ١٧٥ ، ٢٢٧ ، ٢٦٠ ، ٢٨٠ [٢] والحاكم ١ : ٣٦٣ ، ٤ : ٢٩١ ، والبغوي في شرح السنه ١ : ٤٠٥

وفي لفظه في الأدب المفرد " أنقذه بي من النار " .

وفي لفظ مؤمل عن حماد بن زيد عند احمد "١" تكرار قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - قل لا اله الا الله . وفي احد لفظي الحاكم " قل أشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله " . وصححه الحاكم وأقره الذهبي "٢" .

وقال الزيلعي "٣" - بعد ان اشار الى روايات البخاري والحاكم واحمد : (وليس في الفاظهم أنه كان جاره ، لكن رواه ابن حبان في صحيحه في النوع الأول من القسم الرابع بالاسناد المذكور ، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - عاد جارا له يهوديا . انتهى . ورواه عبد الرزاق في مصنفه - في كتاب أهل الكتاب اخبرنا ابن جريج ثنا عبد الله بن عمرو بن علقمة عن ابن ابي حسين أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان له جار يهودي فمرض ، فعاده رسول الله صلى الله عليه وسلم مع بأصحابه فعرض عليه الشهادتين ثلاث مرات . فقال له أبوه في الثالثة : قل ما قال لك . ففعل ، ثم مات . فأرادت اليهود ان تليه . فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : نحن أولى به ، وغسله النبي - صلى الله عليه وسلم - وكفنه وحنطه وصلى عليه) "٤" ثم أشار الزيلعي الى رواية ابي حنيفة وان محمدا اخرجها وان ابن السني اخرجها من طريق محمد .

---

١) حم ٣ : ١٧٥

٢) الحاكم ١ : ٣٦٣

٣) في نصب الراية ٤ : ٢٧٢

٤) وحديث عبد الرزاق الذي اشار اليه الزيلعي موجود في المصنف ٦ : ٣٤ وهو مرسل .

كتـــاب الصـــوم

بـاب الصـــوم فـــى السفـــر

= ٣٠

أخرج أبو يوسف "١" عن أبى حنيفة عن مسلم الأعور عن أنس بن مالك عن النبى — صلى الله عليه وسلم — أنه خرج من المدينة الى مكة فى رمضان ، فشكا اليه الناس فى بعض الطريق الجهد ، فأفطر حتى أتى مكة" •

سنـــد الحديـــــث :

فى السند مسلم الأعور ، وهو مسلم بن كيسان الأعور الكوفى ، يروى عـــن انس "٢" وقد ذكر ابن حجر فيه أقوالا كثيرة جدا مابين متروك ومضبوط الحديث وهو احد اقوال الدارقطنى الثلاثة فيه "٢" ونقل ابن حجر أيضا (أن عبد الرحمن ويحيى بن سعيد كانا لا يحدثان عنه ، وكان شعبة وسفيان يحدثان) •

وخلاصة القول عند ابن حجر أنه ضعيف "٣" وهى مرتبة تعنى عنـــده أنه يصلح للاعتبار •

والحـــديث أخرجـــه الطحاوى "٤" قال : (حدثنـــا فهد قال ثنا ابن أبى مريم قال انا يحى بن ايوب قال حدثنى حميد الطويـــل أن بكر بن عبد الله حدثه قال : سمعت أنسا يقول : إن رسول الله — صلى اللـــه عليه وسلم — كان فى سفر ، ومعه اصحابه ، فشق عليهم الصوم ، فدعا رسول الله — صلى الله عليه وسلم — باناء فشرب وهو على راحلته والناس ينظرون اليه •)

وحديث الطحاوى هذا رجاله ثقات كلهم ، الا ماكان من يحيى بن ايـــوب الغافقى — فهو المعروف بالرواية عن حميد الطويل "٥" ، وهو الذى يروى عنـــه

---

١) فى الآثار (١٧٤)
٢) ت ت ١٠ : ١٣٥
٣) التقريب ٢ : ٢٤٦
٤) الطحاوى ٢ : ٦٦
٥) ت ت ١١ : ١٨٦ هـ

ابن أبى مريم "١" وهو صدوق ربما أخطأ ، روى له الجماعة "٢"

وحميد الطويل فهو وان كان مدلسا ، "٣" الا أن روايته هنا بصيغة التحديث"٤"

فالحديث يعتبر متابعة قوية لحديث ابى حنيفة •

وهو وان لم يذكر أن سفره — صلى الله عليه وسلم — فى رمضان ، وأنه كان سفرا الى مكة ، الا أننا وجدنا للحديث شاهدا من حديث جابر وغيره من الصحابة ؛ أخرج حديث جابر مسلم والنسائى"٥" قال مسلم : (حدثنى محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب (يعنى ابن عبد المجيد) حدثنا جعفر عن ابيه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — خرج عام الفتح الى مكة ، فى رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم ، فصام الناس ، ثم دعا بقدح من ماء ، فرفعه حتى نظر الناس اليه ، ثم شرب • فقيل له بعد ذلك : ان بعض الناس قد صام • فقال : اولئك العصاة ، أولئك العصاة) •

ثم قال مسلم "٦" وحدثناه قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز (يعنى الدراوردى) عن جعفر بهذا الاسناد وزاد : فقيل له : ان الناس قد شق عليهم الصيام وانما ينظرون فيما فعلت ، فدعا بقدح من ماء بعد العصر • "

وللحديث شاهد آخر من حديث بعض أصحاب رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وجهنا لتهم لاتفر — اخرجه مالك ، ومن طريقه اخرجه احمد والحاكم "٧"

---

١) ت ت ٤ : ١٧

٢) التقريب ٢ : ٣٤٣ ، ت ت ١١ : ١٨٦

٣) التقريب ١ : ٢٠٢

٤) وللاستدلال على توثيق الآخرين فان فهدا — وهو ابن سليمان بن يحى — له ترجمة فى كشف الأستار عن رجال معانى الآثار (٨٥) وقال عنه (•• وكان ثقة ثبتا) • وأما ابن ابى مريم ففى التقريب ١ : ٢٩٣ ثقة ثبت فقيه • وأما حميد الطويل ففى التقريب (١ : ٢٠٢) ثقة مدلس • وابو بكر بن عبد الله المزنى ثقة ثبت جليل كما فى التقريب ١ : ١٠٦

٥) م ٢ : ٧٨٥ ، ن ٤ : ١٧٧

٦) م ٢ : ٧٨٦ وأخرجه ت ٣ : ٨٩ عن قتيبة بالاسناد نفسه

٧) مالك ١ : ٢٩٤ ، حم ٣ : ٤٧٥ ، ٥ : ٣٧٦ والحاكم ١ : ٤٣٢

قال مالك (عن سمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن بعض اصحاب رسول الله — صلى الله عليه وسلم — أن رسول — صلى الله عليه وسلم — أمر الناس فى سفره عام الفتح بالفطر وقال : تقووا لعدوكم • وصام رسول الله — صلى الله عليه وسلم — • قال ابو بكر : قال الذى حدثنى : لقد رأيت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — بالعرج ، يصب الماء على رأسه من العطش أو من الحر ، ثم قيل لرسول الله — صلى الله عليه وسلم — ان طائفة من الناس قد صاموا حين صمت • فلما كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — بالكديد دعا بقدح فشرب فأفطر الناس) •

وسند الحديث صحيح : فسُمَيّ ثقة "١" وابو بكر بن عبد الرحمن ثقة فقيه عابد "٢" وهو أحد الفقهاء السبعة يروى عن عدد من الصحابة وعنه سُمَيّ مولاه • "٣"

والحديث روى مختصرا من حديث ابن عباس ، الذى أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود ومالك والدارمى • "٤"

قال البخارى : (حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس — رضى الله عنهما — قال : خرج رسول الله — صلى الله عليه وسلم — من المدينة الى مكة ، فصام حتى بلغ عسفان ، ثم دعا بماء فرفعه الى يديه ليريه الناس ، فأفطر حتى قدم مكة ، وذلك فى رمضان) • "٥"

---

١) التقريب ١ : ٣٣٣ وقال من السادسة روى له الجماعة
٢) التقريب ٢ : ٣٩٨ وقال روى له الجماعة
٣) ت ت ١٢ : ٣٠
٤) خ ٣ : ٤٢،٤١ ، ٤ : ٦٠ ، ٥ : ١٨٥ ^٢ ١٨٦ م ٢ : ٧٨٤ ، ٧٨٥ ، د ٢ : ٣١٦ مالك ١ : ٢٩٤ مى ١ : ٣٤١
٥) وهذا لفظ خ ٣ : ٤٢

باب صوم أيام العيـــد

= ٣١

أخرج ابو نعيم فى أخبار اصبهان "١" قال : (حدثنا عبدالله بن جعفر ثنا اسماعيل بن عبدالله ثنا محمد بن زياد ثنا النعمان عن شعبة وابى حنيفـة وسفيان عن عبدالملك بن عمير عن قزعة عن ابى سعيد عن النبى — صلى الله عليه وسلم — قال : لا يصام هذان اليومان ، يوم الفطر ويوم النحر " •

سنـــد الحديـــث :

فيه عبدالله بن جعفر وهوابن احمد بن فارس (كذا سماه ابو نعيم فى ترجمة اسماعيل بن عبدالله "٢") ،واسماعيل وهو ابن عبدالله العبدى ابو بشر يعرف بسمويه ، وفيه محمد بن زياد وهوابن مخلد السروشاذانى وهو من اصحـاب النعمان بن عبدالسلام ،وهؤلاء وثقهم ابو نعيم فى تاريخه "٣" • وقد وصـف الذهبى عبدالله بن جعفر بمسند بلاد العجم • "٤"

وأما النعمان بن عبدالسلام فثقة عابد فقيه • "٥" وقد ذكر ابو نعيم انـه جالس ابا حنيفة • "٦"

وباقى السند على شرط الشيخين ، حيث اخرجا حديث عبدالملك بن عميـر هذا من طرق عنه كما سيأتى •

والحديث يبين ان شعبة وسفيان تابعا اباحنيفة على روايته هذه • وقد وردت متابعتهما منفردة من غير هذا الطريق • فقد اخرج البخارى والدارمى واحمد متابعة

---

١) اخبار اصبهان ٢ / ١٨٨
٢) اخبار اصبهان ١ : ٢١٠
٣) انظر اخبار اصبهان ٢ : ٨٠ ، ١ : ٢١٠ ، ٢ : ١٨٨ حسب ترتيب اسمائهم •
٤) فى تذكرة الحفاظ ٣ : ٨٦٣
٥) التقريب ٢ : ٢٠٤
٦) اخبار اصبهان ٢ : ٣٢٩

شعبة "١" ، كما أخرج احمد متابعة سفيان "٢"

وقد تابع اباحنيفة بالاضافة الى سفيان وشعبة ، كل من جرير ويحى بن يعلى التيمى وزهير .

أما متابعة جرير ، فأخرجها مسلم "٣" قال : (حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عبد الملك (وهو ابن عمير) عن قزعة عن ابى سعيد — رضى الله عنه — قال سمعت منه حديثا ، فأعجبنى فقلت : آنت سمعت هذا من رسول الله — صلى الله عليه وسلم ؟ قال : فأقول على رسول الله — صلى الله عليه وسلم — مالم اسمع ؟ قال : سمعته يقول : لا يصلح الصيام فى يومين يوم الأضحى ويوم الفطر فى رمضان) .

ومتابعة يحى بن يعلى اخرجها ابن ماجه "٤" عن ابى بكر بن ابى شيبة عنه عن عبد الملك ... الحديث . واما متابعة زهير فاخرجها احمد "٥" عن يحى ابن آدم ثنا زهير ثنا عبد الملك بن عمير ... الحديث .

هذا وقد روى قتادة الحديث، عن قزعة بمثل ما رواه عبد الملك بن عمير ، فقد اخرج احمد "٦" حديث قتادة من طريقين عنه عن قزعة عن ابى سعيد . الحديث مرفوعا .

---

١) خ ٢ : ٧٤ ، ٣ : ٢٣ — ٢٤ ، ٥٣ ، مى ١ : ٣٥٣ ، حم ٣ : ٣٤ ، ٧١
٢) حم ٣ : ٧ وفيه سفيان عن عبد الملك يعنى ابن عمرو ويبدو انه تصحيف اذ أن كل الروايات عن عبد الملك بن عمير لا عن عمرو .
٣) م ٢ : ٧٩٩
٤) جه ١ : ٥٤٩
٥) حم ٣ : ٥١ — ٥٢
٦) حم ٣ : ٤٥ ، ٤٥ — ٤٦

ورواه غير قزعة عن ابى سعيد ، فقد اخرج الشيخان وابو داود والترمذى واحمد "١" الحديث بأسانيدهم عن عمرو بن يحى عن ابيه عن ابىسعيد • ويحيى هذا هو ابن عمارة بن ابى حسن الانصارى •

ورواه عن ابى سعيد ايضا ، ضمرة بن سعيد وسليمان بن يسار وبشر وشهر والشعبى وابو الوداك • كلهم رووا عن ابى سعيد عن النبى —صلى الله عليه وسلم— أنه قال :

(لا تصوموا يومين ولا تصلوا صلاتين ، لا تصوموا يوم الفطر والأضحى • • •) الحديث أو نحو هذا اللفظ • أخرج أحاديثهم احمد • "٢"

---

١) خ ٣ : ٥٣ ، م ٢ : ٨٠٠ ، د ٢ : ٣١٩ ، ت ٣ : ١٤٢ ، حم ٣ : ٩٦

٢) حم ٣ : ٦٦ ، ٦٧ ، ٨٥ ، ٦٤ ، ٣٩ ، ٥٣ على ترتيب اسمائهم أعلاه •

باب الحجامة للصائم

= ٣٢

أخرج ابويوسف ومحمد "١" عن ابي حنيفة عن ابي سوار عن ابي حاضر عن ابن عباس — رضي الله عنهما — ان النبي — صلى الله عليه وسلم — احتجم وهو صائم محرم بالقاحة " .

واقتصر لفظ محمد على " احتجم وهو صائم " فقط .

سنـد الحديـث :

ابوسوار قال ابن حجر في تعجيل المنفعة "٢" روى عن ابي حاضر وروى عنه ابو حنيفة . وأفاد ابن خلفون "٣" في (كتاب الثقات) أنه روى عنه عباد بن العوام ، وذكره ابو احمد الحاكم في الكنى فيمن لا يعرف اسمه " .

ولعل في ذكر عباد بن العوام — وهو ثقة — "٤" وبأنه روى عنه بالاضافة الى رواية أبي حنيفة ايحاء من ابن حجر لنفي الجهالة عنه . يضاف الى ذلك نقله أن ابن خلفون ذكره في كتابه .

أما أبو حاضر واسمه عثمان بن حاضر فله ترجمة في تهذيب التهذيب "٥" فيها " أنه يروي عن ابن عباس وأن ابا زرعة وثقه وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحاكم : مقبول صدوق " .

وقال فيه ابن حجر "٦" " صدوق " .

والحديث لم اجد من رواه باسناد ابي حنيفة ، لكن له متابعات أخرى عن ابن عباس . فقد رواه عن ابن عباس مقسم وعكرمة وميمون بن مهران وسعيد بن جبير .

أما حديث مقسم فأخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجه واحمد والطحاوي "٧"

---

١) الآثار لابي يوسف ١١٥ ، ١٧٨ والآثار لمحمد ٦٢

٢) تعجيل المنفعة ٣٢٢

٣) له ترجمة في تذكرة الحفاظ ٤ : ١٤٠٠ وقال عنه الذهبي فيها " كان بصيرا بصناعة الحديث حافظا للرجال متقنا ... " .

٤) التقريب ١ : ٣٩٣ ر

٥) ت ت ٧ : ١٠٩

٦) التقريب ٢ : ٧

٧) د ٢ : ٣٠٩ ، ت ٣ : ١٤٧ جه ١ : ٥٣٧ ، ٢ : ١٠٢٩ حم ١ : ٢١٥ ، ٢٢٢ ، ٢٨٦ والطحاوي ٢ : ١٠١

كلهم من طريق يزيد بن ابى زياد عنه •

قال ابوداود " حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن يزيد بن ابى زياد عن مقسم عن ابن عباس أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — احتجم وهو صائم محرم " •

وأخرجه الترمذى عن احمد بن منيع حدثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد باسناده نحوه وفيه " بين مكة والمدينة " وقال عقبه " حديث ابن عباس حديث حسن صحيح " •

وأما حديث عكرمة عن ابن عباس ، فأخرجه الترمذى "١" قال " حدثنا بشر بن هلال البصرى حدثنا عبد الوارث بن سعيد حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال : احتجم رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وهو محرم صائم " • وسنده على شرط البخارى "٢" الا ماكان من بشر بن هلال فانه من رجال مسلم والأربعة وهو ثقة • "٣"

وأما حديث ميمون بن مهران عن ابن عباس فأخرجه الترمذى (وحسنه) واحمد والطحاوى "٤" وذكر فى تلخيص الحبير "٥" أن النسائى أخرجه •

أخرجه الطحاوى عن (محمد بن خزيمة قال ثنا محمد بن عبد الله الانصارى عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن ابن عباس — رضى الله عنهما — قال : احتجم رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وهو محرم صائم) •

---

١) ت ٣ : ١٤٦
٢) انظر السند نفسه فى صحيح البخارى ٣ : ٤١ ، ٧ : ١٦١ على سبيل المثال •
٣) التقريب ١ : ١٠٢
٤) ت ٣ : ١٤٧ ، حم ١ : ٣١٥ ، الطحاوى ٢ : ١٠١
٥) تلخيص الحبير ٢ : ١٩٢ ولعل تخريج النسائى للحديث فى السنن الكبرى اذ لم أجده فى مظانه فى الصغرى • والله اعلم •

وأخرجه الترمذى قال : حدثنا ابوموسى حدثنا محمد بن عبدالله الانصارى باسناده لكن ذكر الحجامة وهو صائم فقط .

وأخرجه احمد عن محمد بن عبدالله الأنصارى باسناده وذكر أنه صلى الله عليه وسلم — احتجم وهو محرم فقط .

وأما حديث سعيد بن جبير فأخرجه ابو نعيم "١" قال " حدثنا ابو احمد محمد بن احمد بن ابراهيم ثنا محمد بن عبدالله الحضرمى ثنا ابوبلال الأشعرى ثنا يعقوب القمى عن جعفر بن ابى المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبى — صلى الله عليه وسلم — أنه احتجم وهو صائم محرم " .

وهذا الحديث (أنه — صلى الله عليه وسلم — احتجم وهو صائم محرم) انتقد ، انتقده احمد وابن المدينى ويحى بن سعيد القطان وابن ابى حاتم والحميدى "٢" .

قال ابن حجر فى التلخيص "٣" (قال مهنا : سألت احمد بن حنبل عنه فقال : ليس فيه صائم وانما هو محرم . قلت : من ذكره ؟ قال : ابن عيينة عن عمرو عن عطاء وطاوس . وروح عن زكريا عن عمرو عن طاوس . وعبد الرزاق عن معمر عن ابن خثيم عن سعيد بن جبير . قال احمد : فهؤلاء اصحاب ابن عباس لا يذكرون صياما . وقال ابن ابى حاتم : سألت ابى عن حديث رواه شريك عن عاصم عن الشعبى عن ابن عباس أن النبى — صلى الله عليه وسلم — احتجم وهو صائم محرم . فقال : هذا خطأ أخطأ فيه شريك . انما هو احتجم واعطى الحجام أجره . كذلك رواه جماعة عن عاصم ، وحدث به شريك من حفظه وكان ساء حفظه فغلط فيه . وروى قاسم بن اصبغ من طريق الحميدى عن سفيان عن يزيد بن ابى زياد عن مقسم عن ابن عباس مثله ، ثم قال : قال الحميدى : هذا ريح ،

---

١) اخبار اصبهان ١ : ٢٤١

٢) انظر نصب الراية ٢ : ٤٧٨ وتلخيص الحبير ٢ : ١٩٢
والجرح والتعديل لابن ابى حاتم ١ : ٢٣٠

٣) تلخيص الحبير ٢ : ١٩٢

لأنه لم يكن صائما محرما لأنه خرج في رمضان في غزاة الفتح ولم يكن محرما) .

ولعل ابن حجر لم يقتنع بهذه الاعتراضات ولم يعتبرها — وحق له ذلك — اذ قال "١" والحديث صحيح لا مرية فيه " وقد صححه البخاري والترمذي "٢"

أما الاعتراضات عندي ، فليست قوية بحيث نحكم على الحديث بالخطأ ، فاعتراض احمد — رحمه الله — بأنه روى عن عدد من أصحاب ابن عباس ولم يذكروا الصوم ، لا يمنع من أن يذكره آخرون من أصحاب ابن عباس ، يثبتون فيه الصيام والاحرام ، وقد سبق بيان رواياتهم .

وأما اعتراض ابن ابي حاتم فانما هو اعتراض على حديث شريك بسنده ذاك ، لا اعتراض على حديث ابن عباس بالأسانيد الأخرى المتقدمة . وأما الحميدي فلم ادر من أين قيد أنه — صلى الله عليه وسلم — خرج في رمضان وأنه لم يكن محرما ، وان ذلك كان في غزاة الفتح . أفلا يحتمل أن يكون الصوم صوم تطوع ، والخروج في غير رمضان ؟ بل قد اورد ابن عبد البر "٣" وغيره أنه جاء في بعض طرق الحديث أن ذلك كان في حجة الوداع . وحكى الترمذي ذلك عن الشافعي "٤" .

قال ابن حجر في التخليص "٥" (قال بعض الحفاظ : حديث ابن عباس روى على أربعة أوجه :

الأول : احتجم وهو محرم .

الثاني : احتجم وهو صائم .

الثالث : احتجم وهو صائم واحتجم وهو محرم .

الرابع : احتجم وهو صائم محرم .

فالأول : روى من طرق شتى عن ابن عباس .....

والثاني : رواه اصحاب السنن من طريق الحكم عن مقسم عنه . لكنه أعل بأنه ليس من مسموع الحكم عن مقسم .

---

١) فتح الباري ٤ : ١٧٨

٢) نقله الزيلعي في نصب الراية ٢ : ٤٧٨

٣) كما نقله عنه ابن حجر في الفتح ٤ : ١٧٨

٤) ت ٣ : ١٤٦

٥) التلخيص ٢ : ١٩١ .

والثالث : رواه البخارى والظاهر أن الراوي جمع بين الحديثين •

والرابع : رواه النسائى من طريق ميمون بن مهران عنه) •

قلت : الأول وهو انه احتجم وهو محرم رواه عن ابن عباس طاوس وعطاء • أخرج روايتهما الجماعة الا ابن ماجه وأخرجه احمد "١" كما رواه عن ابن عباس عكرمة (أخرج حديثه البخارى واحمد "٢")، وسعيد بن جبير أخرج حديثه احمد والدارمى "٣"

والثاني : رواه عكرمة عن ابن عباس أخرج حديثه البخارى وابو داود والطحاوى "٤" ، ورواه أيضا مقسم عن ابن عباس ، كما أخرج الترمذى واحمد "٥" وفى احد الفاظ احمد " بالقاحة " •

والثالث : رواه البخارى "٦"

أما الرابع : فقد فصلت القول فيه وبينته اذ هو موضع حديث ابى حنيفة وبينت أنه حديث صحيح • والله اعلم •

---

١) خ ٣ : ١٨ ، ٧ : ١٦١ م ٢ : ٨٦٢ ، د ٢ : ١٦٧ ، ت ٣ : ١٩٨ ن ٥ : ١٩٣ حم ١ : ٢٢١

٢) خ ٧ : ١٦٢ حم ١ : ٢٣٦ ، ٢٤٩ ، ٢٥٩ ، ٣٤٦ ، ٣٥١ ، ٣٧٢ ، ٣٧٤

٣) حم ١ : ٢٨٣ ، ٣٣٣ مى ١ : ٣٦٨

٤) خ ٣ : ٤١ ، ٧ : ١٦١ د ٢ : ٣٠٩ والطحاوى ٢ : ١٠١

٥) ت ٣ : ١٤٧ حم ١ : ٢٤٤ ، ٢٨٠ ، ٢٨٦ ،

٦) خ ٣ : ٤١

باب القبلة للصائم

= ٣٢

اخرج ابو يوسف "١" عن ابي حنيفة عن الهيثم عن عامر عن مسروق عن عائشة — رضي الله عنها عن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — انه كان يصيب من وجهها وهو صائم .

واخرجه محمد في آثاره "٢" عن ابي حنيفة عن رجل عن عامر باسناده مثله .

وأخرجه الطبراني — وعنه اخرجه أبو نعيم — "٣" قال (حدثنا احمد بن رستة بن عمر الاصبهاني حدثنا المغيرة حدثنا الحكم بن ايوب عن زفر بن الهذيل عن ابي حنيفة عن الهيثم بن حبيب الصيرفي ...) باسناده مثل حديث ابي يوسف . قال الطبراني عقبه (لم يروه عن الهيثم الا ابوحنيفة) .

سنـــد الحديـــث :

تقدمت ترجمة الهيثم وعامر الشعبي "٤" . واما مسروق فثقة فقيه عابد روى له الجماعة . "٥"

ولم اجد من روى الحديث عن الهيثم ، ولكني وجدت من تابع الهيثم على الرواية عن عامر .. تابعه مطرف بن طريف وعبيدة . اما مطرف بن طريف "٦" فقد اخرج روايته هذه احمد والطبراني والبيهقي "٧" اخرجها احمد عن عفان عن ابي عوانة عنه . وعن علي بن عاصم عنه . وعن اسباط عنه عن عامر عن مسروق قال : قالت عائشة : (كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ليظل صائما ثم يقبل ماشاء من وجهي حتى يفطر) .

---

١) آثار ابي يوسف ١٧٧
٢) آثار محمد ٥٢
٣) المعجم الصغير ١ : ٦٣ ، اخبار اصبهان لابي نعيم ١ : ١٠٦
٤) في الحديث رقم ١٠
٥) التقريب ٢ : ٢٤٢
٦) وثقه ابن حجر في التقريب ٢ : ٢٥٣ وهو من تلاميذ الشعبي كما في ت ت ١٠ : ١٧٢
٧) حم ٦ : ١٠١ ، ٢٥٤ ، ٢٦٣ ، المعجم الصغير ٢ : ١٢٩ ، هق ٤ : ٢٣٢

ورواه الطبراني عن (هرون بن احمد القاضي حدثنا العباس بن محمد حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد السلام بن حرب عن شعبة عن مطرف باسناده ، ولفظه " ماكان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يمتنع من شيء من وجهي وهو صائم " .

قلت : ورجاله ثقات "١" الا ماكان من هرون بن احمد القاضي فاني لم اجد من وصفه بجرح او تعديل .

واما البيهقي فاخرجه عن ابي محمد بن يوسف الاصبهاني أنبأ ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا عبيدة بن حميد ثنا مطرف بن طريف باسناده ولفظه قالت : ان كان النبي صلى الله عليه وسلم — ليظل صائما ، فيقبل أين شاء من وجهي حتى يفطر) .

ورجاله ثقات ، الا ماكان من عبيدة بن حميد فقد وثقه احمد وابن معين والدارقطني وابن المديني (في قول) وآخرون "٢" . وقال فيه ابن حجر "٣" " صدوق ربما اخطا " .

واما حديث عبيدة فقد أخرجه احمد "٤" (عن اسباط ثنا عبيدة عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت : كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يظل صائما ، ما يبالي ماقبل من وجهي حتى يفطر) .

لكن عبيدة هذا الظاهر أنه ابن معتب وهو ضعيف . "٥"

---

١) عبد السلام ثقة كما في التقريب (١ : ٥٠٥) . وابو نعيم الفضل بن دكين ثقة ثبت روى له الجماعة (التقريب ٢ : ١١٠ ، ت ت ٨ : ٢٧٠) وعباس بن محمد الدوري ثقة حافظ (التقريب ١ : ٣٩٩ ، ت ت ٥ : ١٢٩) وهرون بن احمد شيخ الطبراني له ذكر في تاريخ بغداد (١٤ : ٣٦) لكن لم يذكر فيه جرحا او تعديلا .

٢) ت ت ٧ : ٨١

٣) التقريب ١ : ٥٤٧

٤) حم ٦ : ٢٥٤

٥) التقريب ١ : ٥٤٨ ، وفي ت ت ٧ : ٨٦ وتهذيب الكمال ٤ : ٩٠١ — فيهما انه الذي يروى عن عامر الشعبي .

وحديث تقبيله — صلى الله عليه وسلم — عائشة ، مروى من طرق كثيرة عنها ، فقد رواه علقمة والاسود وعروة والقاسم وعلى بن الحسين وشريح بن أرطأة وابو سلمة وطلحة وعائشة بنت طلحة وعمرة وغيرهم. "١"

---

(١) رواية علقمة والأسود اخرجها خ ٣ : ٣٧ ، م ٢ : ٧٧٧ [٢] وغيرهما .
ورواية عروة اخرجها خ ٣ : ٣٧ ، م ٢ : ٧٧٦ ، ٧٧٧ ومالك ١ : ٢٩٢ وغيرهم ورواية القاسم اخرجهام ٢ : ٧٧٦ ، ٧٧٧ ، جه ١ : ٥٣٨ ، حم ٦ : ٣٩ ، ٤٤ ورواية على بن الحسين اخرجها م ٢ : ٧٧٨ ، حم ٦ : ٢١٥ ، ٢٨٢ ، والطحاوى ٢ : ٩١ [٢] والطيالسى فى مسنده ١ : ٢١٤
ورواية شريح اخرجهاحم ٦ : ٤٠ ، ١٢٦ ، الطيالسى فى مسنده ١ : ١٩٩ ، هق ٤ : ٢٢٩
ورواية ابى سلمة اخرجهاحم ٦ : ٢٢٣ ، ٢٣٢ والطحاوى ٢ : ٩١ والطيالسى ١ : ٢٠٧
ورواية طلحة اخرجها د ٢ : ٣١١ ، حم ٦ : ١٣٤ ، ١٧٦ ، ١٧٩ ، والطحاوى ٢ : ٩٢ والطيالسى ١ : ٢١٤
ورواية عاشئة بنت طلحة اخرجهامالك ١ : ٢٩٢
ورواية عمرة اخرجها الطحاوى ٢ : ٩٢
وكذلك رواه عن عائشة بكر (حم ٦ : ٩٨ ، هق ٤ : ٢٣٢) وسعد التيمى (حم ٦ : ٢٧٠) ، وابو يحى الانصارى واسمه مصدع (حم ٦ : ١٢٣ ، ٢٣٤) وسارية (مسند الطيالسى ١ : ٢٢١) ، وعكرمة (حم ٦ : ١٩٢) .

= ٣٤

أخرج أبو يوسف ومحمد [١] عن ابى حنيفة عن زياد بن علاقة عن عمرو ابن ميمون عن عائشة — رضى الله عنها — ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — كان يقبل وهو صائم .

سنـــد الحديـــث

هو على شرط مسلم كما سيأتى .

والحديث تابع ابا حنيفة على روايته عن زياد بن علاقة ، كل من ابى بكر النهشلى وابى الاحوص وزائدة وشريك وشيبان ابى معاوية وقيس بن الربيع .

أما متابعة ابى بكر النهشلى ، فأخرجها مسلم واحمد والدارقطنى والبيهقى [٢] .
قال مسلم : (حدثنى محمد بن حاتم حدثنا بهز بن اسد حدثنا ابو بكر النهشلى حدثنا زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة قالت : كان رسول اللـــه — صلى الله عليه وسلم — يقبل فى رمضان وهو صائم) .

ومتابعة ابى الاحوص أخرجها مسلم أيضا وابو داود والترمذى وابن ماجه وابن ابى شيبة والدارقطنى والطيالسى والبيهقى . [٣] ولفظ حديثه عند مسلـــم (عن عائشة قالت : كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يقبل فى شهر الصوم) وفى لفظه عند الطيالسى (كان رسول اللـــه — صلى الله عليه وسلم — يقبل فى شهـــر الصوم ، يقبل وهو صائم) .

وأما متابعة زائدة فأخرجها احمد [٤] قال : (ثنا معاوية بن عمرو قال : ثنا زائدة عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — كان يقبل وهو صائم) .

ومتابعة شريك أخرجها احمد كذلك [٥] قال (ثنا اسحق قال انا شريك عن زياد بن علاقة بمثل حديث زائـــدة .

---

١) آثار ابى يوسف ١٧٧ ، وآثار محمد ٥٢
٢) م ٢ : ٧٧٨ ، حم ٦ : ١٣٠ ، ٢٥٦ الدارقطنى ٢ : ١٨٠ هق ٤ : ٢٣٣
٣) م ٢ : ٧٧٨ ، د ٢ : ٣١١ ت ٣ : ١٠٦ جه ١ : ٥٣٧ ، مصنف ابن ابى شيبة ٣ : ٥٩ ، الدارقطنى ٢ : ١٨٠ مسند الطيالسى ١ : ٢١٥ ، هق ٤ : ٢٣٣
٤) حم ٦ : ٢٦٤
٥) حم ٦ : ٢٢٠

وأما متابعة شيبان (وهو ابن عبد الرحمن النحوى ابو معاوية) ، فأخرجها احمد والطحاوى "١" قال احمد (ثنا هاشم قال ثنا شيبان عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون قال : سألت عائشة عن الرجل يقبل وهو صائم قالت : قد كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقبل وهو صائم) .

واما قيس بن الربيع فأخرج متابعته ابو داود الطيالسى "٢" عنه عن زياد باسناده بمثل لفظ شيبان .

هذا وقد اشار ابن ابى حاتم فى علل الحديث "٣" الى ان الثورى وابا اسحق الشيبانى واسرائيل والوليد بن ابى ثور ، رووا الحديث عن زياد بن علاقة .

---

١) حم ٦ : ٢٥٩ الطحاوى ٢ : ٩٣
٢) مسند الطيالسى ١ : ٢١٥
٣) علل الحديث ١ : ٢٦٢

كتـــــاب الحج

باب الاحـــــــرام

=٢٥

اخرج محمد في الاثار (١) قال : اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه قال:قال له رجل:يا ابا عبد الرحمـــن رأيتك تصنع اربع خصال ،قال : ماهن ؟ قال رأيتك حين اردت ان تحرم ركبت — راحلتك ثم استقبلت القبلة ثم احرمت حين انبعث بك بعيرك ورأيتك اذا طفـــت بالبيت لم تجاوز الركن اليمانى حتى تستلمه ورأيتك تلون لحيتك بالصفرة ورأيتـــك تتوضأ في النعال السبتية ؟ قال : انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلـــم يصنع ذلك كله فصنعته .

سند الحديث :

الحديث على شرط مسلم كما سيأتى

والحديث اخرجه ابو حنيفة هكذا كاملا عن عبيد الله ، وقد تابعه على الروايـــة عن عبيد الله كل من وكيع وعليّ بن مسهر ويحيى القطان وخالد بن الحـــارث لكن روى كل واحد منهم قسما من الحديث الا ما يتعلق بتصفير اللحية فلم اجـــد من ذكره عن عبيد الله .

اما وكيع فقد اخرج احمد (٢) متابعته في مسنده فقال (ثنا وكيع ثنا العمـــرى عن سعيد المقبرى ونافع ان ابن عمر كان يلبس السبتية ويتوضأ فيها وذكر أن النبـــى صلى الله عليه وسلم — كان يفعله) .

واما علي بن مسهر فقد ذكر اهلال ابن عمر حين تنبعث به راحلته قائمة وهو بمعنى ماذكره ابو حنيفة . اخرج رواية علي هذه مسلم (٣) فقال (حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر — رضى الله عنهمــــا قال كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — اذا وضع رجله في الفرز ،وانبعثـــت به راحلته قائمة ،اهل من ذى الحليفة) .

---

(١) الاثار ٥٨

(٢) حم ٢ : ٦٠

(٣) م ٢ : ٨٤٥ والطحاوى ٢ : ١٢٢

وأما متابعة يحيى القطان فأخرجها مسلم والنسائى (١) ولفظ مسلم (حدثنا محمد بن المثنى وزهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد جميعا عن يحيى القطان قال ابن المثنى حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثنى نافع عن ابن عمر قال : ما تركت استلام هذين الركنين اليمانى والحجر مذ رأيت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يستلمهما ، فى شدة ولا رخاء "
واما متابعة خالد بن الحارث ، فأخرجها مسلم والنسائى ايضا (٢) .
قال مسلم (حدثنا محمد بن المثنى حدثنا خالد بن الحارث عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله ذكر أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — كان لا يستلم الا الحجر والركن اليمانى) .

هذا وقد روى الحديث عن نافع غير عبيد الله ، وعن ابن عمر غير نافع .
رواه عن نافع ، عبد الله وصالح بن كيسان وايوب وعبد العزيز بن ابى رواد .
ورواه عن ابن عمر كل من عبيد بن جريج وسالم بن عبد الله بن عمر . واختصر بعضهم الحديث وفصله آخرون . وذكره بعضهم متفرقا وجمعه اخرون والروايات كالاتى :

رواية عبد الله عن نافع عن ابن عمر اخرجها احمد (٣) عن سريج عنه ولفظه (عن ابن عمر انه كان يصفر لحيته ، ويلبس النعال السبتية ، ويستلم الركنين ويلبى اذا استوت به راحلته ، ويخبر ان النبى صلى الله عليه وسلم — كان يفعله)

ورواية صالح بن كيسان اخرجها البخارى ومسلم والنسائى واحمد والطحاوى (٤) ولفظه عند البخارى (عن ابن عمر — رضى الله عنهما — قال : اهل النبى — صلى الله عليه وسلم — حين استوت به راحلته قائمة) .

ورواية ايوب عن نافع اخرجها البخارى (٥) ولفظه (حدثنا ايوب عن نافع قال : كان ابن عمر — رضى الله عنهما — اذا صلى بالغداة بذى الحليفة ، امر براحلته

---

(١) م ٢ : ٩٢٤ ، ن ٥ : ٢٣٢
(٢) م ٢ : ٩٢٤ ، ن ٥ : ٢٣٢
(٣) حم ٢ : ١١٤
(٤) خ ٢ : ١٦٣ ، م ٢ : ٨٤٥ ، ن ٥ : ١٦٣ ، حم ٢ : ٣٦ ، الطحاوى ٢ : ١٢٢
(٥) خ ٢ : ١٦٣

راحلته ،ثم ركب ، فاذا استوت به ، استقبل القبلة قائما ثم يلبى . . .) .

ورواية عبد العزيز بن ابي رواد أخرجها ابو داود والنسائي واحمد (١)
قال ابو داود (حدثنا عبد الرحيم بن مطرف ابو سفيان ثنا عمرو بن محمد ثنا
ابن ابى رواد عن نافع عن ابن عمر أن النبى — صلى الله عليه وسلم — كان يلبس
النعال السبتية ويصفر لحيته بالورس والزعفران ، وكان ابن عمر يفعل ذلك) .

وفي لفظي احمد والنسائي (ان النبي صلى الله عليه وسلم . . كان لا يدع ان
يستلم الحجر والركن اليماني في كل طواف) .

واما رواية عبيد بن جريج عن ابن عمر ، فأخرجها الشيخان ومالك وابو داود
وابن ماجه (٢) قال مسلم (حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك عن
سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن عبيد بن جريج انه قال لعبد الله بن عمر — رضى
الله عنهما — يا أبا عبد الرحمن ، رأيتك تصنع اربعا ، لم ار احدا من اصحابك
يصنعها . قال : ماهن يابن جريج ؟ قال : رأيتك لا تمس من الاركان الا
اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ، ورأيتك تصبغ بالصفرة ، ورأيتك اذا كنت
بمكة ، اهل الناس اذا رأوا الهلال ولم تهل انت حتى يكون يوم التروية .

فقال ابن عمر : اما الاركان ، فانى لم أر رسول الله — صلى الله عليه وسلم —
يمس الا اليمانيين ، واما النعال السبتية فانى رأيت رسول الله — صلى الله عليه وسلم —
يلبس النعال التى ليس فيها شعر ويتوضأ فيها ، فانى احب ان البسها ، واما الصفرة
فانى رأيت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يصبغ بها ، فأنا احب ان اصبغ بها
واما الاهلال ، فانى لم ار رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يهل حتى تنبعث به
راحلته) .

ورواية سالم عن ابيه اخرجها مسلم وابو داود والنسائى (٣) ذكر مسلم والنسائى
الاهلال حين تستوى الراحلة . وذكر ابو داود استلام الركنين .

---

(١) د ٤ : ٨٤ ، ن ٥ : ٢٣١ ، حم ٢ : ١٨

(٢) خ ١ : ٥٣ ، ٧ : ١٩٨ ، م ٢ / ٨٤٤ ، ٨٤٥ ، د ٢ : ١٥٠ ، جه ٢ : ١١٩٨
حم ٢ : ١٧ ، ٦٦ ، ١١٠ ، مالك ١ : ٣٣٣

(٣) م ٢ : ٨٤٥ ، د ٢ ١٧٥ — ١٧٦ ، ن ٥ : ١٦٣ .

بـــــاب العمـــــــرة

= ٣٦

أخرج ابو يوسف ومحمد "١" عن أبي حنيفة عن أبي الزبير عن جابر ابن عبد الله — رضى الله عنهما — ان سراقة بن مالك بن جعشم قال : يارسول الله ، أرأيت عمرتنا هذه لعامنا أم للأبد ؟ قال : للأبد ."

سنـــد الحديـــث :

تقدم بيان الاسناد فيما سبق "٢" .

والحديث تابع ابا حنيفة على روايته عن ابي الزبير روح بن القاسم . اخرج حديثه الدارقطني وابو نعيم "٣" . قال الدارقطني " ثنا محمد بن ابراهيـــم ابن نيروز الانماطي نا عمرو بن على نا الحسن "٤" بن حبيب نا روح بن القاسم عن ابي الزبير عن جابر عن سراقة بن مالك قال : قلت : يارسول الله ، عمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد ؟ فقال : بل للأبد . دخلت العمرة في الحج ، دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة " وقال الدارقطني عقبه " كلهم ثقات " .

كما ان للحديث متابعات اخرى ، فقد تابع ابا الزبير كل من عطـــاء ومحمد بن على بن حسين ، فروه عن جابر . وتابع جابرا على روايته ابن عباس.

اخرج البخاري ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه والبيهقي والطحاوي "٥" متابعة عطاء . قال البخاري " محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب بـــن عبد المجيد عن حبيب المعلم عن عطاء حدثني جابر بن عبد الله ان النبي — صلى الله عليه وسلم — اهل واصحابه بالحج ... " . وذكر الحديث وفيـــه

---

١) ابو يوسف في الاثار ١٢٥ ومحمد في الاثار ٦٨

٢) انظر الحديث رقم ٢

٣) سنن الدارقطني ٢ : ٢٨٣ ، واخبار اصبهان ٢ : ١٢

٤) في المطبوعة المصرية الحسين بن حبيب والصواب — وهو الذي اثبتـه — عن المطبوعة الهندية (٢ : ٢٨٢) و (ت ت ٢ : ٢٦١)

٥) خ ٣ : ٤ — ٥ ، ١٧٥ ، ٩ : ١٠٣ ، م ٢ : ٨٨٣ — ٨٨٤ ، د ٢ : ١٥٥ ، ن ٥ : ١٧٨ ، جه ٢ : ٩٩٢ ، هق ٤ : ٣٢٦ والطحاوي ٢ : ١٩١ ، ١٩٢

" وأن سراقة بن مالك بن جعشم لقى النبى — صلى الله عليه وسلم — وهو بالعقبة يرميها ، فقال : ألكم هذه خاصة يا رسول الله ؟ قال : لا ، بل للأبد . "

وفى لفظ مسلم " فقال سراقة بن مالك : يا رسول الله ، ألعامنا هذا ام لأبد ؟ فقال : لأبد . "

وأما متابعة محمد بن على بن حسين فأخرجها مسلم "١" قال (حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة واسحق بن ابراهيم جميعا عن حاتم . قال ابوبكر حدثنا حاتم بن اسماعيل المدنى عن جعفر بن محمد عن ابيه قال : دخلنا على جابر بن عبد الله ... " الحديث وفيه : " فقام سراقة بن مالك فقال : يا رسول الله ، ألعامنا هذا أم لابد ؟ فشبك رسول الله — صلى الله عليه وسلم — أصابعه واحدة فى الاخرى ، وقال : دخلت العمرة فى الحج ، مرتين ، لا ، بل لأبد أبد) .

وكذلك أخرجه ابو داود وابن ماجه والدارمى والطحاوى . "٢"

وروى ابن عباس — رضى الله عنهما — حديث سراقة هذا كما رواه جابر ، فقد اخرج البخارى فى صحيحه "٣" حديثه فقال (عن ابن عباس قال : قدم النبى — صلى الله عليه وسلم — صبح رابعة من ذى الحجة ...) ، الحديث وفيه (فقام سراقة بن مالك فقال : يا رسول الله ، هى لنا أو للابد ؟ فقال : لا ، بل للأبد) .

---

١) م ٢ : ٨٨٦ — ٨٨٨
٢) د ٢ : ١٨٢ — ١٨٤ ، جه ٢ : ١٠٢٢ — ١٠٢٤ مى ١ : ٣٧٥ — ٣٧٦ ، الطحاوى ٢ : ١٩٠ — ١٩١ .
٣) خ ٣ : ١٧٥ .

باب لحم الصيد ياكله المحرم

= ٣٧

اخرج محمد فى أثاره [١] قال (اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن جده الزبير بن العوام — رضى الله عنه — قال : كنا نحمل لحم الصيد صفيفا ، ونتزوده ونأكله ، ونحن محرمون مع رسول الله — صلى الله عليه وسلم —) .

واخرجه البيهقى [٢] من طريق الجارود بن يزيد النيسابورى عن ابى حنيفة باسناده ، لكن فى اسناد البيهقى هذا سهيل بن عمار العتكى ، وهو (متهم . كذبه الحاكم وابو اسحق الفقيه وابراهيم السعدى) [٣] وفيه الجارود ابن يزيد وهو (متروك عند النسائى والدارقطنى وكذبه ابو حاتم . وقال فيه يحى : ليس بشىء . وقال ابوداود : غير ثقة . وضعفه ابن المدينى) [٤] .

وقال البيهقى عقب اخراجه حديث ابى حنيفة " وكذلك رواه ابراهيم ابن طهمان عن ابى حنيفة بمعناه " .

سنـــد الحديـــث :

اذ اعتمدنا حديث محمد بن الحسن فشيخ ابى حنيفة وشيـــخ شيخه من رجال البخارى ومسلم [٥]

والحديث اخرجه الامام مالك [٦] لكن — كما جاء فى نصب الراية [٧] — اختصره ، فرواه موقوفا من قول الزبير نفسه — رضى الله عنه — .

---

١) الآثار ٦٣

٢) هق ٥ : ١٨٩

٣) ميزان الاعتدال ٢ : ٢٤٠

٤) " " ١ : ٣٨٤

٥) انظر مثلا حديث رقم ٨

٦) الموطأ ١ : ٣٥٠ ومن طريقه أخرجه هق ٥ : ١٨٩

٧) نصب الراية ٣ : ١٤٠ .

قال مالك " عن هشام بن عروة عن ابيه أن الزبير بن الحوام ،كان يتزود صفيف الظباء وهو محرم " .

ولما جاء في نصب الراية من أن الامام مالكاً اختصر الحديث ، ولما هو معروف عن مالك نفسه ، من منهجه في الموطأ من اختصار في الاسانيد ، ثم لوجود شواهد للحديث ،فاني لا أعتبر ابا حنيفة ،قد رفع حديثا موقوفا فيخطىء بذلك .

هذا ومن الشواهد التي تدل على جواز أكل المحرم الصيد ، وتزوده ان لم يصده هو أو يصد له ،ماروى عن طلحة بن عبيد الله وعن ابي قتادة وعن رجل بهزى من الصحابة .

أورد مسلم والنسائى واحمد والدارمى "١" حديث طلحة ولفظه عند مسلم (عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي قال : كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حرم ، فأهدى له طير وطلحة راقد ،فمنا من أكل ومنا من تورع ، فلما استيقظ طلحة وفق من أكله ، وقال : أكلناه مع رسول الله — صلى الله عليه وسلم —) .

واما حديث أبي قتادة فأخرجه الستة ومالك وأحمد والدارمى "٢" .
ولفظه عند البخارى (عن ابى قتادة أنه قال : كنت يوما جالسا مع رجال من أصحاب النبي — صلى الله عليه وسلم — في منزل في طريق مكة . ورسول الله — صلى الله عليه وسلم — نازل امامنا ، والقوم محرمون ،وأنا غير محرم ، فأبصروا حمارا وحشيا ،وأنا مشغول أخصف نعلي ، فلم يؤذنوني له ،وأحبوا لو أني أبصرته ، فالتفت فأبصرته ، فقمت الى الفرس فأسرجته ، ثم ركبت ونسيت السوط

---

(١) م ٢ : ٨٥٥ ، ن ٥ : ١٨٢ ، حم ١ : ١٦١ ، مى ١ : ٣٧٠

(٢) خ ٣ : ١٤[٣] ، ١٥ ، ١٩١ ، ٤ : ٤٩ ، ٧ : ٩٥ ، ١١٥[٢] ، ن ٥ : ١٨٢ ، ١٨٥ ، ١٨٦[٢] ، م ٢ : ٨٥١ ، ٨٥٢[٢] ، ٨٥٣ ، ٨٥٤ ، د ٢ : ١٧١ ، ت ٣ : ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، جه ٢ : ١٠٣٣ مالك ١ : ٣٥٠ ، ٣٥١ ، حم ٥ : ٢٩٦ ، ٣٠١[٢] ، ٣٠٢ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ مى ١ : ٣٦٩[٢]

والرمح ،فقلت لهم ناولوني السوط والرمح . فقالوا : لا والله لا نعينك عليه بشيء ،فغضبت ،فنزلت فاخذ تهما ثم ركبت ، فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات ،فوقعوا فيه يأكلونه . ثم انهم شكوا في اكلهم اياه وهم حرم . فرحنا وخبأت العضد معي ،فأدركنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك . فقال : معكم منه شيء ؟ فناولته العضد ،فأكلها حتى تعرقها وهو محرم) .

وفي لفظ (وفيه هذه العضد قد شويتها وانضجتها واطيبتها . قال : فهاتها . قال : فجئته بها فنهسها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو حرام حتى فرغ منها) . "١"

وفي لفظ آخر (هل معكم منه شيء؟ قال : معنا رجله . فاخذ ها النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأكلها) . "٢"

وفي لفظ آخر (فظللنا نأكل منه طبيخا وشواء ثم تزودنا منه) "٣" .

واما حديث البهزي فاخرجه مالك واحمد والنسائي "٤" . قال مالك :

(عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال : اخبرني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة الضمري عن البهزي ان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خرج يريد مكة وهو محرم حتى اذا كان بالروحاء اذا حمار وحشي عقير ،فذكر ذلك لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : دعوه ،يوشك ان يأتي صاحبه . فجاء البهزي ـ وهو صاحبه ـ الى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال يا رسول الله ،شأنكم بهذا الحمار . فامر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أبا بكر فقسمه بين الرفاق ..... " .

وجعله أحمد من حديث عمير بن سلمة نفسه . وقال الهيثمي "٥"

" ورجال احمد رجال الصحيح " .

---

١) حم ٥ : ٣٠٦

٢) خ ٤ : ٣٤ ، م ٢ : ٨٥٥

٣) عزاه في فتح الباري (٤ : ٢٥) السعيد بن منصور . وقريب منه عند حم ٥ : ٣٠٦

٤) مالك ١ : ٣٥١ ،حم ٣ : ٤١٨ ، ن ٥ : ١٨٣

٥) مجمع الزوائد ٣ : ٢٣٠

=٣٨

اخرج ابو يوسف ومحمد في آثارهما (١) قال محمد " اخبرنا ابو حنيفة عن محمد ابن المنكدر عن عثمان بن محمد عن طلحة بن عبيد الله - رضي الله عنه - قال : تذاكرنا لحم الصيد يأكله المحرم ، والنبي صلى الله عليه وسلم - نائم . فارتفعت اصواتنا ، فاستيقظ النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : فيم تنازعون فقلنا في لحم الصيد يأكله المحرم فأمرنا بأكله ".

هذا لفظ محمد وفي حديث ابي يوسف " محمد بن المنكدر عن محمد بن عثمان عن طلحة " وعندي ان محمد بن عثمان مقلوب ، لان ابن حجر والزيلعي (٢) ذكرا حديث محمد كما رواه محمد ، واقراه ، بل ترجم ابن حجر لعثمان بن محمد كما سأبين . نعم هناك محمد بن عثمان بن عبد الله بن موهب ، لكن استبعد ان يكون هو المقصود في اسناد ابي يوسف لكونه من الطبقة السادسة (٣) . وهذا يعني انه ليس تابعيا ، وليست له رواية عن الصحابة ، وان كانت فبينه وبينهم انقطاع. ثم ان ابا حنيفة من السادسة ، ويستبعد ان يروي عن ابن المنكدر (من الثالثة) ، عن محمد بن عثمان من السادسة عن طلحة الصحابي . فالاولى اذن ان نعتمد على ما اعتمد عليه ابن حجر والزيلعي .

سند الحديث :

اذا تبين لنا هذا فان في اسناد ابي حنيفة رجلين : محمد بن المنكدر شيخه ، وعثمان ابن محمد . اما ابن المنكدر فثقة فاضل (٤) مات سنة ثلاثين ومائة . (وقد وثقه ابن معين وابو حاتم والعجلي وآخرون) (٥) .

---

(١) اثار ابي يوسف ١٠٦ واثار محمد ٦٣

(٢) ابن حجر في تعجيل المنفعة ١٨٨ والزيلعي في نصب الراية ٣ : ١٤٠

(٣) التقريب ٢ : ١٩٠ وانظر ترجمة ابي حنيفة وابن المنكدر في التقريب ايضا ٢ : ٣٠٣ ، ٢١٠ .

(٤) التقريب ٢ : ٢١٠ ورمز الى رواية الجماعة له .

(٥) ت ت ٩ : ٤٧٣ - ٤٧٥ .

وأما عثمان بن محمد فقال عنه فى تعجيل المنفعة (١) " ابن ابى سويد عن طلحة بن عبيد الله وعنه الزهرى ومحمد بن المنكدر : ليس بمشهور .. وذكره ابن حبان فى التابعين من الثقات وقال : يروى المراسيل " .

والحديث اخرجه مسلم (٢) وغيره . ولكن باسناد آخر عن طلحة ولم يذكروا فيه قصة اختلاف الصحابة . قال مسلم : (حدثنى زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج اخبرنى محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبد الرحمن ابن عثمان التيمى عن ابيه قال : كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حرم فأهدى له طير وطلحة راقد ، فمنا من أكل ومنا من تورع ، فلما استيقظ طلحة ، وفق من اكله وقال : اكلناه مع رسول الله — صلى الله عليه وسلم) .

والباقون اخرجوه باسانيدهم من طريق ابن جريج عن ابن المنكدر به .
واخرجه البزار وابن حبان بهذا الاسناد ، كما نقل الزيلعى ذلك عنهما (٣) ونقل عن البزار انه قال : لا نعلم احدا جود اسناده ووصله الا ابن جريج ولا نعلمه عن النبى صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه [illegible]

لكن نقل الزيلعى عن ابن حبان انه اخرجه بسند آخر (٤) عن ابن المنكدر عن عبد الرحمن بن عثمان عن طلحة . وقال ابن حبان عقبة : " لست انكر ان يكون ابن المنكدر سمع هذا الخبر من عبد الرحمن بن عثمان التيمى ، وسمعه من ابن عبد الرحمن عن ابيه فمرة روى عن معاذ ومرة عن ابيه " (٥) وحديث

---

(١) تعجيل المنفعة ١٨٨

(٢) م ٢ : ٨٥٥ ، ن ٥ : ١٨٢ ، مي ١ : ٣٧٠ ، الطحاوى ٢ : ١٧١ حم ١ : ١٦١ ، ١٦٢ .

(٣) نصب الراية ٣ : ١٤١ وهو كذلك فى الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ٦ : ١٠١

(٤) الكلام فى نصب الراية ٣ : ١٤١ غير واضح ولعل فيه سقطا ان مقتضى الكلام يدل عليه ، ويثبته ماذكره فى الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ٦ : ١٠١

(٥) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ٦ : ١٠١

ابن حبان الثانى اخرجه عن (عبد الله بن محمد بن مسلم ثنا حرملة ثنا يحيى ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن بكير بن الاشج عن محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن بن عثمان التيمى انه قال : كنا مع طلحة بن عبيد الله فأهدى له لحم صيد ، وهم محرمون وهو راقد ، فأبينا ان نأكله ، حتى اذا استيقظ ، قلنا : صيد اهدى لك . فقال : ما شأنكم لم تأكلوا ؟ قالوا : انتظرنا حتى ننظر ما تقول فيه . قال : اكلنا مثل هذا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) (١)

فعند ابن حبان اذن شيخان لمحمد بن المنكدر ، هما معاذ بن عبد الرحمن وابوه ونحن وان كنا نرى ان الحديثين فى قصتين مختلفتين وفى كل منهما زيادة على القصة الاخرى ، الا انهما تثبتان حكما واحدا . ونعتبر الاحاديث مؤيدة لحديث ابى حنيفة فى اصل رفعه . وليس هناك ما يمنع أن التابعين اختلفوا فى حكم اكل الصيد للمحرم ، كما ان الصحابة اختلفوا فى ذلك ومنهم طلحة الذى سمع قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فحكاه لمن اختلف فيه من التابعين والله اعلم .

---

(١) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ٦ : ١٠١

كتـــاب البيـــع

باب بيع النخل بعد أن تؤبـر

= ٣٩

اخرج ابو يوسف ومحمد والبيهقي "١" باسناده — عن أبي حنيفة عـن أبي الزبير عن جابر — رضى الله عنه — عن النبي — صلى الله عليه وسلم — أنـه قال : " من باع نخلا موءبرا أو عبدا له مال ، فالثمرة والمال للبائع ، الا أن يشترط المشتري " • وفي لفظ ابي يوسف " من باع نخلا موءبرا او عبدا ، فثمر النخل ومـال العبد للبائع الا ان يشترط المبتاع " •

أخرجه البيهقي من طريق عبيد الله بن موسى عن أبي حنيفة بنحو لفـظ محمـــد •

سنـــد الحديـــث :

تقـدم فيمـا سبـق • "٢"

والحديث قال البيهقي عقب اخراجه " وكذلك رواه حماد بن شعيب عن أبي الزبير " لكن حمادا هذا ضعيف ، لا يصلح أن يتابع على حديثه ، فقد (قال فيـه البخاري : فيه نظر وقال : منكر الحديث • وقال ابو داود : تركوا حديثه) • "٣"

ولم اجد من روى الحديث عن أبي الزبير غـير أبي حنيفة وحماد بن شعيب لكني وجدت من تابع أبا الزبير على روايته ، تابعه عطاء كما اخرج احمد والبيهقـي وابن حبان • "٤" قال عبد الله بن احمد " وجدت في كتاب أبي أنا الحكم بن موسى قال عبد الله : وثناه الحكـم بن موسى ثنا يحي بن حمزة عن أبي وهب عن سليمان

---

١) آثار أبي يوسف ١٨٢ وآثار محمد ١٢٦ ، هق ٥ : ٣٢٦

٢) حديث رقم ٢

٣) كما نقل ابن حجر في تعجيل المنفعه (٧٠) وترجمه حمـاد في الميـزان ١ : ٥٩٦ وكتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي ٢٨٨

٤) حم ٣ : ٣٠٩ ، هق ٥ : ٣٢٥ وموارد الظمآن ٢٧٥

ابن موسى ان نافعا حدثه عن عبد الله بن عمر وعطاء بن أبى رباح عن جابر بن عبد الله ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قال : من باع عبدا وله مال فله ماله وعليه دينه الا ان يشترط المبتاع • قال عبد الله : الى ههنا وجدت فى كتاب أبى والباقى سماع) • قال الهيثمى لماذكر الحديث "١" — وذكر تتمته " ومن أبر نخلا وباعه بعد تأبيره فله ثمرته ، الا ان يشترط المبتاع " قال " رواه احمد وفيه سليمان بن موسى الدمشقى وهو ثقة وفيه كلام " •

وأخرجه البيهقى من طريق الحكم بن موسى شيخ احمد باسناده • وأخرجه ابن حبان باسناده من طريق سليمان بن موسى أيضا •

ثم ان أباداود واحمد "٢" ، رويا حديث جابر ، لكن بسند فيه مجهول • قال ابو داود : " حدثنا مسدد ثنا يحى عن سفيان حدثنى سلمة ابن كهيل حدثنى من سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — من باع عبدا •••) الحديث وقد اشار الترمذى "٣" الى حديث جابر هذا ولم يذكر لفظه مكتفيا بحديث ابن عمر الآتى •

وحديث ابن عمر يعتبر شاهدا قويا لحديث جابر • فقد رواه عنه سالم ونافع • رواه سالم عن ابيه قال : (سمعت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يقول : من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر ، فثمرتها للبائع الا أن يشترط المبتاع ، ومن ابتاع عبدا وله مال ، فماله للذى باعه الا ان يشترط المبتاع) • اخرجه الستة "٤"

وأخرج الستة ايضا "٥" حديث نافع عن ابن عمر ، لكن فيه ذكر بيع النخل فقط الا فى لفظ لابن ماجه "٦" فانه جمع بيع النخل والعبد ، وسنده رجاله رجال الصحيحين •

---

١) فى مجمع الزوائد ٤ : ١٠٧

٢) د ٣ : ٢٦٨ ، حم ٣ : ٣٠١ وكذلك هق ٥ : ٣٢٦

٣) ت ٣ : ٥٤٦

٤) خ ٣ : ١٤٢ ، م ٣ : ١١٧٣ ، د ٣ : ٢٦٨ ، ت ٣ : ٥٤٦ [٢] ، ن ٧ : ٢٩٧ جه ٢ : ٧٤٦ • وانظر حم ٢ : ٩ ، ٨٢ ، ١٥٠ • والطحاوى ٤ : ٢٦ [٢]

٥) خ ٣ : ٩٧ [٢] ، ٢٣٤ ، م ٣ : ١١٧٢ [٢] ، ١١٧٣ ، د ٣ : ٢٦٨ ، ت ٣ : ٥٤٦ ن ٧ : ٢٩٦ ، جه ٢ : ٧٤٥ وانظر حم ٢ : ٦ ، ٥٤ ، ٦٣ ، ٧٨ [٢] ، ١٠٢

٦) جه ٢ : ٧٤٦

بـــاب حرمـــة بيع الخمـــر

= ٤٠

اخرج ابو يوسف ومحمد " ١ " عن ابى حنيفة عن محمد بن قيس عن ابى عامر الثقفـــى انه كان يهدى للنبى — صلى الله عليه وسلم — كل عام راويـــة من خمر ، فأهدى له راوية فى العام الذى حرمت فيه الخمر ، فقال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : ان الله قد حرم الخمر ، فلا حاجة لنا فى خمرك • فقـــال : خذ ها فبعها واستعن بثمنها • فقال له النبى — صلى الله عليه وسلم — : ان الذى حرم شربها حرم بيعها وأكل ثمنها •

سنـــــد الحديـــث :

فيه محمد بن قيس : هو الهمدانى المرهبى الكوفى قال فى تهذيـــب التهذيب " ٢ " : (يروى عنه ابوحنيفة ، وقد وثقه ابن معين وذكره ابن حبـــان فى الثقات • وقال ابن ابى حاتم : لا بأس به • ونقل عن احمد انه قال : صالح أرجو ان يكون ثقة • وقال ابن حجر : قرأت بخط الذهبى " ٣ " : ضعفه احمـــد وقال يعقوب بن سفيان : لين الحديث) •

وقال عنه فى التقريب " ٤ " : مقبول •

والحديث ذكره ابن حجر فى الاصابة " ٥ " من طريق ابى حنيفة ثم قال : (ووقع من وجه آخر عند ابن السكن من طريق زيد بن ابى انيسة ، عن ابى بكـــر ابن حفص عن عبيد الله بن عامر بن ربيعة عن رجل من ثقيف يقال له ابو عامر انه أهدى لرسول الله — صلى الله عليه وسلم — راوية خمر فقال : يا أبا عامر ، انهـــا قد حرمت بعدك • قال : يا رسول الله بعها • قال : ان الذى حرم شربهـــا

---

١) الآثار لأبى يوسف ٢٢٨ والآثار لمحمد ١٣٠
٢) ت ت ٩ : ٤١٣
٣) وهو موجود فى المغنى فى الضعفاء ٢ : ٦٢٦ والميزان ٤ : ١٦
٤) التقريب ٢ : ٢٠٢
٥) الاصابة ٤ : ١٢٤

حرم بيعها • وهذا أخرجه الطبراني في الاوسط من هذا الوجه لكن قال :
ان رجلا من ثقيف يكنى أبا تمام) •

وحديث الطبراني هذا أخرجه الهيثمي "١" ولفظه (عن عامر بن ربيعة
ان رجلا من ثقيف يكنى ابا تمام أهدى لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –
راوية خمر • فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : انها حرمت بعدك يا
ابا تمام • فقال : يا رسول الله فاستنفق ثمنها • فقال رسول الله – صلى الله
عليه وسلم – : ان الذى حرم شربها حرم ثمنها " •

ثم قال : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح " •

ويلاحظ ان ابن حجر لم يذكر في كتابه " الاصابة " رجلا يكنى ابا تمام
واكتفى بذكره عند ترجمته لابي عامر ، ويستأنس من صنيعه هذا ثبوت هذه الكنية
عنده ، بل كأنه يقدمها على كنية ابي تمام •

وقد روى ابو هريرة الحديث لكن لم يسم الرجل الثقفي ، فقد اخرج
الحميدى "٢" في مسنده حديثه فقال " ثنا سفيان قال ثنا سالم ابو النضر "٣"
عن رجل عن ابي هريرة ان رجلا كان يهدى للنبي – صلى الله عليه وسلم كل
عام راوية خمر ، فاهداها اليه عاما وقد حرمت ، فقال النبي – صلى الله عليه
وسلم – : انها قد حرمت فقال الرجل : أبيعها ؟ فقال : ان الذى حرم شربها
حرم بيعها • قال : أفلا اكارم بها اليهود ؟ قال : ان الذى حرمها حرم ان يكارم
بها اليهود • قال : فكيف اصنع بها ؟ قال : شنها في البطحاء " •

ورجال اسناد الحميدى ثقات الا أن فيه من لم يسم •

---

١) مجمع الزوائد ٤ : ٨٩ وهو موجود في مجمع البحرين (١٦٨) من
طريق زيد بن ابي انيسة المذكورة •
٢) مسند الحميدى ٢ : ٤٤٧
٣) في مسند الحميدى ابو النظر وما اثبته هو الصحيح وانظر التقريب
١ : ٢٧٩ وت ت ٣ : ٤٣١ وذكر أن السفيانين يرويان عنه •

باب رفع العاهـــة

٤١ =

اخبرنا ابو يوسف ومحمد "١" عن ابى حنيفة (قال حدثنا عطاء بن ابى رباح عن ابى هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : اذا طلع النجم ، رفعت العاهة عن اهل كل بلد) .

واخرجه الطحاوى "٢" قال (حدثنا احمد بن داود قال ثنا اسماعيل ابن مسلم قال ثنا محمد بن الحسن الشيبانى قال اخبرنا ابو حنيفة ....) باسناده مثله .

واخرجه الطبرانى "٣" قال حدثنا احمد بن محمد بن يعقوب ابو بكر الخزاز الاصبهانى حدثنا شعيب بن ابى ايوب الصريفينى حدثنا مصعب بن المقدام عن داود الطائى عن النعمان بن ثابت باسناده مثله الا انه قال " عن كل بلد " .

واخرجه الالبانى فى سلسلة الاحاديث الضعيفه وقال "٤" (اخرجه الامام محمد بن الحسن فى كتاب الآثار . واخرجه الثقفى من طريق ابى حنيفة وكذا الطبرانى فى المعجم الصغير وفى الأوسط وعنه ابو نعيم فى اخبار اصبهان) وهو عند ابى نعيم "٥" باسناد الطبرانى نفسه .

سنـــد الحديـــث :

فيه شيخ ابى حنيفه عطاء بن ابى رباح وهو من هو فى العلم والحفظ والاتقان . "٦" والحديث وثق الالبانى رجاله الا أبا حنيفة "٤" ، حيث ضعف الحديث به .

---

١) آثار ابى يوسف ٢٠٥ ، وآثار محمد ١٥١

٢) فى مشكل الآثار ٣ : ٩١

٣) المعجم الصغير ١ : ٤١

٤) سلسلة الاحاديث الضعيفة ١ : ٣٨٩

٥) اخبار اصفهان ١ : ١٢١

٦) انظر تذكرة الحفاظ ١ : ٩٨ و ت ت ٧ : ١٩٩

وذكره السيوطي في الجامع الصغير "١" وحكم عليه بالضعف وقال المناوي في فيض القدير "١" فيه شعيب بن أيوب الصريفيني ، أورده الذهبي في الضعفاء" يشير بذلك الى رواية الطبراني في المعجم الصغير ، حيث رمز له السيوطي بانه الذي اخرج الحديث .

اقول : ان كان شعيب بن ايوب هو مصدر ضعف الحديث عند المناوي فان ورود الحديث من طرق أخرى كفيل بان يزيل هذا الضعف ، وقد بينت انه رواه ابو يوسف ومحمد والطحاوي من طريق محمد عن ابي حنيفة ، وليس في أحاد يثهم ذكر لشعيب هذا .

والحديث تابع ابا حنيفة على روايته عن عطاء عسل بن سفيان . اخرج حديثه الامام احمد "٢" واخرجه الطبراني في الأوسط والعقيلي في الضعفاء "٣".

قال احمد " ثنا ابو سعيد ثنا وهيب ثنا عسل بن سفيان عن عطاء عن ابي هريرة قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : اذا طلع النجم ذا صباح رفعت العاهة " .

وقال في موضع آخر " حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا عسل ... " الحديث ولفظه " ماطلع النجم صباحا قط وتقوم عاهة الا رفعت عنهم او خفت " .

وحديث احمد هذا ، وثق الهيثمي "٤" رجال اسناده غير عسل بن سفيان . وعسل ضعيف كما قال ابن حجر "٥" ، وهي مرتبة تعني انه يصلح للاعتبار ، وكما قال ابن عدي عنه " قليل الحديث وهو مع ضعفه يكتب حديثه " . "٦"

وحديث عسل وان كان فيه اختلاف يسير عن حديث ابي حنيفة في ان عسلا قيد الطلوع ب " ذا صباح " واطلق الرفع فلم يقيده ب " عن كل بلد " وابو حنيفة

---

(١) انظر فيض القدير ١ : ٣٩٨ — ٣٩٩
(٢) حم ٢ : ٣٤١ ، ٣٨٨
(٣) نقل ذلك عنهما الالباني في سلسلة الاحاديث الضعيفة ١ : ٣٩٠
(٤) في مجمع الزوائد ٤ : ١٠٣
(٥) في التقريب ٢ : ٢٠
(٦) ت ت ٧ : ١٩٤

عكس فاطلق الطلوع وقيد الرفع ، الا ان هذا الاختلاف لا يضر ، فقد جعل ابن حجر الحديثين حديثا واحدا ، وانما هما روايتان قال "١": (قد روى ابوداود من طريق عطاء عن ابى هريرة مرفوعا قال : " اذا طلع النجم صباحا رفعت العاهة عن كل بلد " وفى رواية ابى حنيفة " رفعت العاهة عن الثمار " ويغلب على الظن ، ان حديث ابى داود من طريق عسل ، لأن اباداود لم يخرج لأبى حنيفة .

ثم اننى وجدت رواية عسل عند الطحاوى وفيها موافقة تامة لحديث ابى حنيفة . قال الطحاوى "٢" حدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا المعلى بن اسد قال ثنا وهيب عن عسل عن عطاء عن ابى هريرة يرفعه " اذا طلعت الثريا رفعت العاهة عن اهل البلد " . ورجال اسناده الى عسل ثقات "٣".

ثم ان هناك خبرين موقوفين يؤيدان ماجاء فى الحديث ، وهو أن طلوع النجم وهو الثريا ، مشعر بنجاة الثمر وأمنه من العاهة . فقد روى عن ابن عمر انه قال " نهى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — عن بيع الثمار ، حتى تذهب العاهة . قلت : ومتى ذاك ؟ قال : حتى تطلع الثريا " اخرجه احمد "٤" عن محمد بن عبد الله ثنا ابن ابى ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقة عن ابن عمر ، والطحاوى وصرح ان ابن عمر هوالذى سئل فكان جوابه " حتى تطلع الثريا " .

---

١) الفتح ٤ : ٣٩٥ ونقل الزرقانى فى شرحه على الموطأ ٣ : ٢٦١ مثلما نقل ابن حجر عن ابى داود وكلام ابى داود لم اجده فى السنن فلعله فى كتاب اخر له او انفردت به بعض نسخ السنن .

٢) فى مشكل الآثار ٣ : ٩٢ — ٩٣

٣) وثق الذهبى فى الميزان (٣ : ٥٣٧) محمد بن خزيمة، والمعلى ووهيب ثقتان من رجال الشيخين كما فى التقريب ٢ : ٢٦٥ ، ٣٣٩

٤) حم ٢ : ٥٠ والطحاوى فى معانى الاثار ٤ : ٢٣ . ورجال اسناد احمد ثقات انظر التقريب (٢ : ١٧٦ ، ١٨٤ ، ١١) على ترتيب اسمائهم .

وروى " ان زيد بن ثابت كان لا يبيع ثماره حتى تطلع الثريا " رواه البخارى ومالك "١" .

هذا وقد فصل الطحاوى وابن حجر "٢" كيف تذهب العاهة بطلـوع النجم ، وتبعهما الزرقانى والمناوى .

---

(١) خ ٣ : ٩٥ ، مالك ٢ : ٦١٩

(٢) الطحاوى فى مشكل الآثار ٣ : ٩١ ـ ٩٣ ، وابن حجر فى الفتح ٤ : ٣٩٥ والزرقانى فى شرحه على الموطأ ٣ : ٢٦١ والمناوى فى فيض القدير ١ : ٣٦٩

باب الاصناف الربوية

=٤٢

اخرج ابو يوسف ومحمد (١) "عن ابى حنيفة عن عطية العوفى عن ابى سعيد الخدرى – رضى الله عنه – عن النبى – صلى الله عليه وسلم – انه قال : الذهب بالذهب وزنا بوزن يدا بيد والفضل ربا ، والشعير بالشعير كيلا بكيل والفضل ربا والتمر بالتمر كيلا بكيل والفضل ربا والملح بالملح كيلا بكيل والفضل ربا ".

هذا لفظ ابى يوسف ، وفى لفظ محمد زيادة الفضة بالفضة ، والحنطة بالحنطة

سند الحديث : تقدم بحثه فيما سبق (٢)

والحديث لم اجد من رواه عن عطية العوفى غير ابى حنيفة ، لكنى وجدت من تابع العوفى ، ورواه عن ابى سعيد الخدرى ، تابعه ابو المتوكل الناجى وابو مجلز ونافع وابو صالح ومجاهد وشرحبيل (وهو ابن سعد ابو سعد الخطمى) وسعيد ابن المسيب وابو نضرة والحسن وعقبة بن عامر . ذكر بعضهم الاصناف الستة وبعضهم ذكر خمسة اصناف ، وذكر آخرون صنفين فقط ، واكتفى بعضهم بذكر صنف واحد .

أما الذى ذكر الاصناف الستة فأبو المتوكل الناجى ، اخرج حديثه مسلم والنسائى واحمد (٣) ولفظه عند مسلم " .... عن ابى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح ، مثلا بمثل يدا بيد ، فمن زاد او استزاد فقد اربى . الآخذ والمعطى فيه سواء "

وأما الذى ذكر الاصناف الخمسة فأبو مجلز ، اخرج حديثه الحاكم (٤) باسناده من طريق (حيان بن عبد الله العدوى) قال . سألت ابا مجلز عن الصرف ، فقال : كان ابن عباس – رضى الله عنهما – لا يرى به بأسا زمانا من عمره ، ما كان منه عينا – يعنى يدا بيد – فكان يقول : انما الربا فى النسيئة . فلقيه ابو سعيد الخدرى فقال له : يا ابن عباس الا تتقى الله ؟ الى متى توكل الناس الربا ؟ اما بلغك ان رسول الله

---

(١) آثار ابى يوسف ١٨٣ وآثار محمد ١٣١

(٢) فى الحديث رقم ٤

(٣) م ٣ : ١٢١١ ، ن ٧ : ٢٧٧ ، حم ٣ : ٤٩ ، ٦٦ ، ٩٧

(٤) فى المستدرك ٢ : ٤٢

صلى الله عليه وسلم — قال ذات يوم ، وهو عند زوجته ام سلمة : انى لا شتهى تمر عجوة . فبعثت صاعين من تمر الى رجل من الانصار ، فجاء بدل صاعين صاع من تمر عجوة ، فقامت فقدمته الى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ، فلما رآه اعجبه ، فتناول تمرة — ثم امسك فقال : من اين لكم هذا ؟ فقالت ام سلمة: بعثت صاعين من تمر الى رجل من الانصار ، فأتانا بدل صاعين هذا الصاع الواحد ، وها هو كل . فألقى التمرة من بين يديه وقال : ردوه ، لا حاجة لى فيه . التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والذهب بالذهب والفضة بالفضة يدا بيد ، عينا بعين ، مثلا بمثل ، فمن زاد فهو ربا) واصل القصة عند مسلم (١)

وفى متابعات نافع وابى صالح ومجاهد وشرحبيل ذكر صنفين فقط هما الذهب والفضة . اخرج متابعة نافع البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ومالك واحمد والبيهقى (٢) ولفظ حديثه عند البخارى (لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ، ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ، ولا تبيعوا منها غائبا بناجز) .

واخرج متابعة ابى صالح مسلم واحمد (٣) ولفظهما " لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء " .

واخرج متابعتى مجاهد وشرحبيل احمد فى مسنده (٤)

---

(١) مسلم ٣ : ١٢١٦ — ١٢١٨

(٢) خ ٣ : ٩٢ م ٣ : ١٢٠٨ [٢] ت ٣ : ٥٤٣ ، ن ٧ : ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، مالك ٢ : ٦٣٢ ، حم ٣ : ٤ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٦١ ، ٧٣ ، هق ٥ : ٢٧٦ .

(٣) م ٣ : ١٢٠٩ ، حم ٣ : ٩ ، ٤٧ [٢]

(٤) حم ٣ : ٩٣ ، ٥٨ على الترتيب .

واكتفى سعيد بن المسيب وابو نضرة والحسن وعقبة بن عامر فى متابعاتهم بذكر التمر فقط ، اخرج متابعة سعيد بن المسيب الشيخان والنسائى ومالك والدارمى واحمد (١) ولفظ البخارى " ... سعيد بن المسيب عن ابى سعيد الخدرى وابى هريرة ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب . فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : اكل تمر خيبر هكذا ؟ قال : لا - والله - يارسول الله . انا لنأخذ الصاع من هذا بصاعين والصاعين بالثلاثة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل ، بع الجمع بالدراهم ، ثم ابتع بالدراهم جنيبا " .

واخرج احمد متابعات ابى نضرة والحسن وعقبة (٢)

ومما تجدر الاشارة اليه ، ان ابن عمر روى الحديث عن ابى سعيد الخدرى ، كما اخرج البخارى واحمد (٣) . اخرجه البخارى من طريق سالم عن ابيه " ان ابا سعيد حدثه مثل ذلك حديثا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم فلقيه عبد الله بن عمر فقال ، يا ابا سعيد ، ماهذا الذى تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال ابو سعيد : فى الصرف ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الذهب بالذهب مثلا بمثل والورق بالورق مثلا بمثل "

ولحديث ابى سعيد الخدرى شواهد كثيرة فقد ذكر ابن حجر فى التلخيص (٤) حديث عبادة بن الصامت ثم قال " وفى الباب عن عمر فى الستة وعن علي فى المستدرك وعن ابى هريرة فى مسلم وعن انس فى الدارقطنى وعن بلال

---

(١) خ ٣ : ٩٦ ، ١٢٣ ، ٥ : ١٧٨ ، ٩ : ١٣٢ ، م ٣ : ١٢١٥ ، ن ٧ : ٢٧١ مالك ٢ : ٦٢٣ ، مي ٢ : ١٧٣ ، حم ٣ : ٤٥ ، ٦٧ .

(٢) حم ٣ : (١٠ ، ٦٠) ، (٥٥) ، (٦٢) على الترتيب .

(٣) خ ٣ : ٩٢ حم ٣ : ٨٢

(٤) التلخيص ٣ : ٧-٨

فى البزار وعن ابى بكر متفق عليه وعن ابن عمر فى البيهقى وهو معلول " .

وحديث عبادة اخرجه الستة الا البخارى — والدارمى والطحاوى والدارقطنى(٤) واللفظ له عند مسلم " قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل ، سواء بسواء يدا بيد ، فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد " .

---

(٤) م٣ : ١٢١٠ ، ١٢١١ ، د٣ : ٢٤٨[٢] ، ت٣ : ٥٤١ ، ن٧ : ٢٧٤ ، ٢٧٥[٢] ، ٢٧٦ ، ٢٧٧[٢] . جه٢ : ٧٥٧ ، مي٢ : ١٧٤ ، والطحاوى ٤ : ٤[٤] والدارقطنى ٣ : ١٨ ، ٢٤ .

هق ٥ : ٢٧٦[٢] ، ٢٧٧[٣] ، حم ٥ : ٣١٤ ، ٣١٦ ، ٣٢٠ .

كتاب الاجـــــارة

باب اجارة الارض ببعض مايخرج منها

=٤٣

اخرج ابو يوسف ومحمد (١) (عن ابى حنيفة عن ابى حصين عثمان بن عاصـــم عن ابن رافع بن خديج عن ابيه ـ رضى الله عنه ـ عن النبى ـ صلى الله عليـــه وسلم ـ انه مر على حائط فقال : لمن هذا ؟ قلت : لى . قال : من اين هو لك ؟ قلت : استأجرته . قال : لا تستأجرنه بشىء منه) .

واخرجه ابو يوسف كذلك فى كتاب الخراج له (٢) .

سند الحديث :

فى الاسناد ابو حصين وهو ثقة ثبت من رجال الستة وربما دلس (٣) (وقـــد عده ابن مهدى فى اثبات اهل الكوفة . وقال فيه العجلى : كان ثقة ثبتا فى الحديث وقال فيه ابن معين وابو حاتم ويعقوب بن ابى شيبة والنسائى وابن خراش : ثقـــة وقال سفيان : شريف ثقة ثقة) (٤) .

واما ابن رافع بن خديج فهو عباية بن رفاعة بن رافع . قاله فى تعجيل المنفعة (٥) وزاد " ان المراد بابيه جده " وهو من رجال الستة ايضا .(وثقة ابن معين والنسائـــى وذكره ابن حبان فى الثقات) (٦) وتبعهم ابن حجر فوثقه (٧) .

---

(١) اثار ابى يوسف ١٨٩ واثار محمد ١٣٣ وفى آثاره المطبوعة زيادة حمـــاد شيخ ابى حنيفة بينه وبين ابى حصين وهو خطأ والذى اثبته اعتماداً على النسخـــة المخطوطة .

(٢) الخراج ٨٩ .

(٣) التقريب ٢ : ١٠

(٤) ت ت ٧ : ١٢٨

(٥) تعجيل المنفعة ٢٤٩

(٦) ت ت ٥ : ١٣٦

(٧) التقريب ١ : ٤٠٠

والحديث له متابعة صريحة واخرى فيها تفصيل وتفسير لبيان المراد من جملة " بعض ما يخرج منها " .

والمتابعة التى فيها هذا التفصيل ، رواها ابو داود والطحاوى والبيهقى (١) بأسانيدهم من طريق ابى نعيم الفضل بن دكين ثنا بكير بن عامر عن ابن ابى نعم ثنا رافع بن خديج انه زرع ارضا فمر به النبى صلى الله عليه وسلم وهو يسقيها فسأله لمن الزرع ؟ ولمن الارض ؟ فقال : زرعى ببذرى وعملى لى الشطر ولبنى فلان الشطر . فقال : اربيتما ، فرد الارض على اهلها وخذ نفقتك " وهذا لفظ ابى داود . والسند جيد الا ماكان من بكير بن عامر فانه " ضعيف " (٢) و " هو ممن يكتب حديثه " (٣) .

واما المتابعة الصريحة ، وفيها ذكر النهى عن كراء الارض ببعض ما يخرج منها .

فأخرجها احمد والنسائى والبيهقى (٤) قال احمد - : " ثنا يحيى بن سعيد عن مالك بن انس قال حدثنى ربيعة عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع . قال : قلت بالذهب والفضة ؟ قال : لا انما نهى عنه ببعض ما يخرج منها ، فأما بالذهب والفضة فلا بأس به " .

وبالاسناد نفسه اخرجه مسلم ومالك وابو داود . (٥) لكن لم يذكروا " بعض ما يخرج منها " .

---

(١) د ٣ : ٢٦١ ، هق ٦ : ١٣٣ ، الطحاوى ٤ : ١٠٦

(٢) انظر التقريب ١ : ١٠٨ ونقل فى ت ت ١ : ٤٩١ اقوالا كثيرة فيه فعن احمد وابى زرعة وابى داود والنسائى : ليس بالقوى وليس بثقة وليس بمتروك ، وعن يحيى والساجى والنسائى - فى قول آخر - ضعيف . وممن وثقة الحاكم وابن سعد وقال احمد - فى قوله الثانى - والعجلى : ليس به بأس .

(٣) قائل ذلك ابن عدى كما نقل عنه فى ت ت ١ : ٤٩١ وانه قال قبلها " لم اجد له متنا منكرا " .

(٤) حم ٤ : ١٤٠ ن ٧ : ٤٣ - ٤٤ ، هق ٦ : ١٣٢

(٥) م ٣ : ١١٨٣ ، مالك ٢ : ٧١١ ، د ٣ : ٢٥٨ .

وقد ورد في احاديث اخرى يرويها رافع عن عمه ظهير ، فيها النهي عن تأجير الارض بالثلث او الربع ، اوغيرها من المقادير ، وهو تفسير وبيان ايضا لبعض مايفهم من جملة " بعض ما يخرج منها " فقد اخرج البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه (١) كلهم من طريق الاوزاعي عن ابي النجاشي مولى رافع بن خديج سمعت رافع بن خديج ابن رافع عن عمه ظهير بن رافع ، قال ظهير : لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم - عن امر كان بنا رافقا . قلت : ما قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فهو حق . قال : دعاني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : ماتصنعون بمحاقلكم . قلت نؤاجرها على الربع وعلى الاوسق من التمر والشعير . قال : لا تفعلوا ، ازرعوها او امسكوها . قال رافع: قلت سمعا وطاعة ".
هذا لفظ البخاري وفي احد لفظي مسلم والنسائي عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم - ولم يذكر عمه ظهيرا .

وروى الحديث من طريق سليمان بن يسار ، اخرجه مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه والبيهقي (٢) . اخرجه مسلم عن طريق عنه عن رافع بن خديج قال : كنا نحاقل الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - فنكريها بالثلث والربع والطعام المسمى ، فجاءنا ذات يوم رجل من عمومتي فقال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . الحديث بنحو حديث ابي النجاشي عن رافع المتقدم .

ومع ذلك فقد روى الحديث باسانيد كثيرة مختلفة وبألفاظ متعددة المعاني ورد في بعض الفاظه النهي عن كراء المزارع مطلقا (٣) ، مرة يرويه رافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - ومرة يجعل بينه وبينه واسطة عمه .
وروى بالفاظ اخرى فيها استثناء الكراء بالذهب والورق (٤)

---

(١) خ ٣ : ١٣٢ ، م ٣ : ١١٨٢[٢] ، ن ٧ : ٤٩[٢] ، جه ٢ : ٨٢١
(٢) م ٣ : ١١٨١[٣] ، د ٣ : ٢٥٩ ، ٢٦٠ ، ن ٧ : ٤١ ، جه ٢ : ٨٢٣ ، هق ٦ : ١٣١ .
(٣) انظر خ ٣ : ١٣٤ ، م ٣ : ١١٨٠ - ١١٨١[٤] ، جه ٢ : ٨٢٠ ، حم ٤ : ١٤٣
(٤) انظر م ٣ : ١١٨٣ مالك ٢ : ٧١١ د ٣ : ٢٥٨ حم ٤ : ١٤٠

وروى بألفاظ فيها النهى عن المؤاجرة بالماذيانات واقبال الجداول واشيـــــاء من الزرع والناحية من الحقل ، من طريق حنظلة بن قيس عن رافع يرفعه ، ومـرة اخرى عن رافع عن عمه مرفوعا (١).

من اجل هذا الاختلاف الكثير فى حديث رافع ، ضعفه احمد بن حنبل وقال " هو كثير الالوان " (٢)

وذهب الترمذى الى ان " حديث رافع فيه اضطراب ، يروى عن رافع بن خديج عن عمومته . ويروى عنه عن عمه ظهير وهو احد عمومته ، وقد روى هذا الحديث عنه على روايات مختلفة " (٣)

وكأن الطحاوى مال الى قول الترمذى فجعل الحديث مضطربا (٤)

الكنى وجدت ان البيهقى لم يبال بمقالة هؤلاء بل قال (٥) " وحديث رافـــع ثابت ، وفيه دليل على نهيه عن المعاملة ببعض ما يخرج منها الا انه اسنده عـــن بعض عمومته مرة وارسله اخرى ، واستقصى فى روايته مرة واختصرها اخرى ، وتابعـــه على روايته جابر بن عبد الله وغيره " .

وحديث جابر الذى اشار اليه البيهقى متفق عليه (٦) ولفظه " عن جابر قـــال كانوا يزرعونها بالثلث والربع والنصف ، فقال النبى ــ صلى الله عليه وسلم : مـــن كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها ، فإن لم يفعل فليمسك " .

وقال ابن حجر فى شرحه لحديث رافع (٧) " وقد استظهر البخارى لحديـــث رافع بحديث جابر وابى هريرة ردا على من زعم ان حديث رافع فرد ، وانه مضطرب واشار الى صحة الطريقين عنه ، حيث روى عن النبى ــ صلى الله عليه وسلم وقد روى عن عمه عن النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ واشار الى روايته بغير واسطة مقتصـــرة

---

(١) انظر خ ٣ : ١٢٩ ، ١٢٤ م ٣ : ١١٨٣[٣] جه ٢ : ٨٢١ حم ٤ : ١٤٢ .

(٢) هق ٦ : ١٣٥ .

(٣) ت ٣ : ٦٦٨

(٤) الطحاوى ٤ : ١٠٩

(٥) هق ٦ : ١٣٥ ــ ١٣٦

(٦) خ ٣ : ١٣٢ م ٣ : ١١٧٦[٣] ، ١١٧٧[٤] .

(٧) الفتح ٥ : ٢٤ ــ ٢٥ .

على النهى عن كـراء الارض ، وروايته عن عمه مفسرة للمراد ، وهو ما بينه ابن عباس في روايته من ارادة الرفق والتفضيل ، وان النهى عن ذلك ليس للتحريم"

وحديث ابن عباس اخرجه البخارى (١) وفيه "ان النبى صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه (اى عن المخابرة) ولكن قال : "ان يمنح احدكم اخاه ، خير له من ان يأخذ عليه خرجا معلوما".

---

(١) ج ٣ : ١٣٠ ، ١٣٤ .

كتاب العمـــــرى

= ٤٤

اخرج ابو يوسف ومحمد (١) (عن ابى حنيفة عن بلال عن وهب بن كيسان عن جابر - رضى الله عنه - انه قال " فشت العمرى على عهد النبى - صلى الله عليه وسلم - فقال (وفى لفظ محمد : فصعد المنبر فقال) : ايها النـــاس احبسوا عليكم اموالكم ولا تهلكوها، فان من أعمر شيئا فى حياته فهو له بعد موته) .

والحديث اخرجه ابو نعيم فى اخبار اصبهان (٢) باسناده من طريق زفر بن الهذيل عن ابى حنيفة مثله .

سند الحديث :

تقدم بحث السند فيما سبق (٣)

ولم اجد من تابع ابا حنيفة على روايته عن بلال ، او من تابع بلالا فرواه عن وهـــب لكني وجدت ابا الزبير وعطاء وابا سلمة وعروة كلهم يروونه عن جابر بالفاظ متقاربـــة. اما متابعة ابى الزبير فقد رويت عنه من طرق كثيرة ، اخرجها الامام مسلم . والنسائى واحمد والطحاوى (٤) وفى لفظ لمسلم من طريق (ابى الزبير عن جابر قـــال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها . فانـــه من اعمر عمرى فهى للذى اعمرها حيا وميتا ولعقبه) وفى لفظ آخر له جعل الانصـــار يعمرون المهاجرين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم -: امسكوا عليكم اموالكـــم) .

واما متابعة عطاء فأخرجها ابو داود والطحاوى (٥) اخرجها ابو داود بسنده من طريق عطاء عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم - قال (لا ترقبوا ولا تعمروا فمن ارقب شيئا او اعمره فهو لورثته) .

---

(١) ابو يوسف فى الآثار ١٦٧ ومحمد فى الآثار ١٢١

(٢) اخبار اصبهان ٢ : ٢٥٢

(٣) فى الحديث رقم ٢١

(٤) م٣ : ١٢٤٦ ، ١٢٤٧ ، ن ٦ : ٢٧٤[٢] ، حم ٣ : ٢٩٣ ، ٣٠٢ ، ٣١٢ ، ٣١٧ ، ٣٨٦ والطحاوى ٤ : ٩٢ ، ٩٣[٢]

(٥) د ٣ : ٢٩٥ والطحاوى ٤ : ٩٣ .

وأما متابعة ابى سلمة فأخرجها الستة واحمد والطحاوى (١)

ولفظ جابر عند البخارى " قضى النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ بالعمرى انها لمن وهبت له " وفى لفظ النسائى " قال : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : العمرى لمن اعمرها هى له ولعقبه يرثها من يرثه من عقبة ".

وأما متابعة عروة فأخرجها ابو داود والنسائى (٢) ولفظ حديثه عند ابى داود نحو لفظ حديث ابى سلمة عند النسائى .

هذا ولحديث جابر شواهد متعددة فقد رواه ابو هريرة وزيد بن ثابت وابن عمر وابن عباس وابن الزبير (٣)

---

(١) خ ٣ : ٢٠٤ ، م ٣: ١٢٤٥[٢] ، ١٢٤٦ ، د ٣ : ٢٩٤[٣] ، ت ٣ : ٦٣٢ ، ٦٣٣
ن ٦ : ٢٧٥[٤] ، ٢٧٦[٢] ، جه ٢ : ٧٩٦ ، حم ٣: ٢٩٤ والطحاوى ٤ : ٩٢[٢] ، ٩٣[٢] ، ٩٤ .

(٢) د ٣ : ٢٩٤ ، ن ٦: ٢٧٤ .

(٣) روى حديث ابى هريرة النسائى ٦ : ٢٧٧ حم ٢ : ٣٥٧

وحديث زيد بن ثابت رواه ن ٦ : ٢٧٠ ، ٢٧١[٢] ، ٢٧٢[٢] ، حم ٥ : ١٨٢ ، ١٨٩[٣] وحديث ابن عمر رواه ايضا ن ٦ : ٢٧٣ ، حم ٢ : ٣٤ ، ٧٣ وحديث ابن عباس رواه ن ٦ : ٢٧٠ والطحاوى ٤ : ٩٢ وحديث ابن الزبير رواه ن ٦ : ٢٧٥ .

كتـــاب الوصايــا

باب " الوصيـــة بالثـــلث"

=٤٥

اخرج محمد فى الآثار (١) قال "اخبرنا ابو حنيفة قال : حدثنا عطاء ابن السائب عن ابيه عن سعد بن ابى وقاص ـ رضى الله عنه ـ قال : دخل النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ عليّ يعودنى . قال : فقلت يارسول الله ـ اوصى بمالى كله ؟ قال : لا . فقلت : بالنصف ؟ قال : لا . فقلت : بالثلث قال : الثلث والثلث كثير . لاتدع اهلك يتكففون الناس " .

واخرجه ابو يوسف (٢) لكن ذكر الثلثين بدلا من "كله" .

سند الحديث :

فيه عطاء بن السائب : " وثقة ايوب واحمد (٣) لكنه اختلط بعد ذلك ، فمن سمع منه قديما فلابأس ومن سمع متأخرا فلا يقبل "

وقال ابن حجر عنه فى التقريب (٤) "صدوق اختلط " روى له البخارى والاربعة" وقد تقدم بحث من روى عنه قبل الاختلاط وبعده (٥)

والقاعدة ان المختلط ان وجدنا لحديثه متابعات فان حديثه يتقوى ، هـــذا لمن روى عنه بعد الاختلاط ـ فأما من روى عنه قبل الاختلاط وهو ثقة فحديثـه صحيح ان لم يكن له علة اخرى . وليس عندنا ما يثبت او ينفى سماع ابى حنيفـة من عطاء اقبل الاختلاط هو ام بعده ؟ لكن المتابعات الكثيرة جدا ، والثابتة فـى الصحيحين وغيرهما ، تبين ان الحديث صحيح .

وابو عطاء واسمه السائب بن مالك ثقة (٦) (وثقة ابن معين وابن حبان وقال عنه العجلى كوفى تابعى ثقة وهو يروى عن سعد وعنه ابنه عطاء) (٧) .

وقبل بحث متابعات الحديث وبيان طرقه يجدر التنويه بالاختلاف بين رواية محمد وابى يوسف وان الاول ذكر السؤال عن الوصية بالمال كله ثم عن النصـف ثم عن الثلث وان الثانى ذكر السؤال عن الوصية بالثلثين ثم عن النصف ثم عن الثلث

---

(١) الاثار لمحمد ١١٣ (٢) اثار ابى يوسف ١٧٢

(٣) ت ت ٧ : ٢٠٤ فما بعدها . (٤) ٢ : ٢٢

(٥) فى الحديث رقم ٢٧ (٦) التقريب ١ : ٢٨٣

(٧) ت ت ٣ : ٤٥٠ .

وهذا - كما سيأتي - لا يدل على تعارض بينهما فان السؤال كان عن المال، ثم عن الثلثين ثم عن النصف ثم عن الثلث . فروى ابو يوسف عن ابي حنيفة ما روى وروى محمد ما روى .

وقد ذكر ابن حجر مثل هذا الكلام عندما تعرض الى الاختلاف في الروايات في هذه المسألة فقال (١) (كأنه سأل اولا عن الكل ثم سأل عن الثلثين ثم سأل عن النصف ثم سأل عن الثلث ، وقد وقع مجموع ذلك في رواية جرير بن يزيد عند احمد وفي رواية بكير بن مسمار عند النسائي كلاهما عن عامر بن سعد وكذا لهما من طريق محمد بن سعد عن ابيه ومن طريق هشام بن عروة عن ابيه عن سعد) .

والحديث اخرجه الترمذي ايضا (٢) من طريق الزهري عن عامر بن سعد عن ابيه وفيه (افأوصي بمالي كله ؟ قال : لا . قلت فثلثي مالي ؟ ؟ قال : لا . قلت : فالشطر ؟ قال : لا قلت : فالثلث ؟ قال : الثلث والثلث كثير . انك ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس) .

كما اخرجه احمد والطحاوي (٣) باسناديهما من طريق ابي عبد الرحمن السلمي عن سعد بن ابي وقاص بنحو حديث الترمذي هذا .

ولم اجد من روى الحديث باسناد ابي حنيفة . لكن هناك من رواه عن سعد وذكر السؤال عن الثلثين ثم عن النصف ثم عن الثلث ، رواه عنه عامر بن سعد وعائشة بنت سعد ورته عائشة ام المؤمنين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - تخبر انه عاد سعدا .... " الحديث .

اما رواية عائشة بنت سعد عن ابيها فأخرجها البخاري (٤) .

---

(١) الفتح ٥ : ٢٦٥ وحديث احمد الذي اشار اليه عند حم ١ : ١٧٩ ، ١٨٤ وحديث النسائي ٦ : ٢٤٣ .

(٢) ت ٤ : ٤٣٠

(٣) حم ١ : ١٧٤ ، الطحاوي ٤ : ٣٧٩ [٢]

(٤) خ ٧ : ١٥٢

واما رواية عامر بن سعد عن ابيه فأخرجها البخارى ومسلم وابو داود والنسائى وابن ماجه (١) .

واما حديث عائشة ام المؤمنين فأخرجه النسائى (٢) .

وهناك من روى حديث سعد ، وفيه السؤال عن المال كله ثم عن النصف ثم عن الثلث رواه عنه محمد بن سعد وعامر بن سعد ومصعب بن سعد وعروة بن الزبير .

اما رواية محمد بن سعد عن ابيه فأخرجها النسائى والدارمى واحمد (٣)

واما رواية عامر عن ابيه سعد فأخرجها البخارى والنسائى والدارمى واحمد (٤)

واما رواية مصعب فأخرجها مسلم واحمد (٥)

واما رواية عروة فأخرجها النسائى واحمد (٦)

---

(١) خ ٢ : ٩٨ ، ٥ : ٨٧ ، ٢٢٥ ، ٨ : ٩٩ ، ١٨٧ م ٣ : ١٢٥٠ ، ١٢٥٢ ، د ٣ : ١١٢ ، ن ٦ : ٢٤١ ، جه ٢ : ٩٠٣

(٢) ن ٦ : ٢٤٣ .

(٣) ن ٦ : ٢٤٤ ، مي ٢ : ٢٩٣ حم ١ : ١٧٣[٢]

(٤) خ ٤ : ٣ ، ٧ : ٨٠ ، ن ٦ : ٢٤٢[٢] ، مى ٢ : ٢٩٣ ، حم ١ : ١٧٣

(٥) م ٣ : ١٢٥٢[٢] ، ٤ : ١٨٧٧ ، حم ١ : ١٨١ .

(٦) ن ٦ : ٢٤٣ ، حم ١ : ١٧٢

كتاب النكـــــــاح

باب نكاح المتعـــــــــــة

=٤٦

اخرج ابو يوسف ومحمد (١) عن ابى حنيفة قال حدثنا نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ـ قال نهى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عام غزوة خيبـــر عن لحوم الحمر الاهلية وعن متعة النساء وما كنا مسافحين ".

وأخرجه الطحاوى بسنده (٢) من طريق عبيد الله بن موسى عن ابى حنيفـة واقتصر حديث الطحاوى على ذكر النهى عن أكل لحوم الحمر الاهلية .

سند الحديث :

تقدم بحث الاسناد فيما سبق (٣)

والحديث تابع ابا حنيفة على روايته عن نافع ، عبيد الله بن عمر العمرى وابـــن جريج ، لكن ذكرا موضوع النهى عن اكل لحوم الحمر الاهلية .

اخرج حديث عبيد الله بن عمر العمرى الشيخان وغيرهما (٤) قال البخـــارى " حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية " .

واخرج حديث ابن جريج الطحاوى (٥) بسند رجاله ثقات . قال الطحاوى

---

(١) آثار ابى يوسف ١٥٢ ، وآثار محمد ٧٨ .

(٢) الطحاوى ٤ : ٢٠٤

(٣) فى الحديث رقم ٩

(٤) خ ٥: ١٧٢، ١٧٣ [٢] ، ٧ : ١٢٣ [٢] ، م ٣ : ١٥٣٨ وكذا اخرجه ن ٧ : ٢٠٣ [أ] ، والطحاوى ٤ : ٢٠٤ .

(٥) الطحاوى ٤ : ٢٠٦ [٢]
وكل رجال الاسناد ثقات : يزيد بن سنان وهو المصرى ثقة (التقريب ٢ : ٣٦٥ ، ت ت ١ : ٣٣٥) ومكى بن ابراهيم ثقة ثبت (التقريب ٢ : ٢٧٣) وابو عاصـــم وهو النبيل ثقة ثبت (التقريب ١ : ٣٧٣) وابن جريج عبد الملك ثقة فقيه فاضل يدلس ويرسل (التقريب ١ : ٥٢٠) وفى الحديث تصريح بالتحديث .

" حدثنا يزيد بن سنان قال ثنا مكى بن ابراهيم وابو عاصم قالا اخبرنا ابن جريج قال اخبرنى نافع قال : قال ابن عمر مثله " وكان الطحاوى ذكر لفظ حديث من طريق ابن جريج باسناد آخر - هو " نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم عن اكل الحمار الاهلى يوم خيبر وكانوا قد احتاجوا اليها " ولم اجد من روى الجزء - الاخر من الحديث وهو ما يتعلق بالنهى عن المتعة يوم خيبر عن نافع لكن وجدته من رواية سالم عن ابيه ، فقد نقل ابن حجر (١) فى الفتح عن ابى عوانة انه صحح الحديث (من طريق سالم بن عبد الله ان رجلا سأل ابن عمر عن المتعة ، فقال حرام فقال : ان فلانا يقول فيها . فقال : والله لقد علم ان رسول الله - صلى الله عليه وسلم حرمها يوم خيبر وما كنا مسافحين) .

والحديث اخرجه ايضا الطحاوى والبيهقى (٢) كلاهما من طريق (ابن وهب قال : اخبرنى عمر بن محمد العمرى عن ابن شهاب قال : اخبرنى سالم بن عبد الله ان رجلا سأل عبد الله بن عمر عن المتعة ..) الحديث بمثل لفظ حديث ابى عوانة وقد اشار ابن حجر الى حديث ابن وهب هذا ، فقال (٣) : " وقد وقع فى مسند ابن وهب فى حديث ابن عمر مثله واسناده قوى . اخرجه البيهقى وغيره " .

وروى حديث ابن عمر هذا - لكن ليس فيه ذكر عام خيبر - الطبرانى فى الاوسط جاء فى مجمع الزوائد (٤) " وعن سالم بن عبد الله قال : اتى عبد الله بن عمر فقيل له : ان ابن عباس يأمر بنكاح المتعة ، فقال ابن عمر : سبحان الله ، ما اظن ابن عباس يفعل هذا . قالوا : بلى ، انه يأمر به ، قال : وهل كان ابن عباس الا غلاما صغيرا اذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - ثم قال ابن عمر : نهانا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم - وما كنا مسافحين . رواه الطبرانى فى الاوسط ، ورجاله رجال الصحيح خلا المعافى بن سليمان ، وهو ثقة " (٥)

---

(١) ٩ : ١٦٩

(٢) الطحاوى ٣ : ٢٥ هق ٧ : ٢٠٢

(٣) فى تلخيص الحبير ٣ : ١٥٥

(٤) ٤ : ٢٦٥

(٥) فى تلخيص الحبير ٣ : ١٥٤ .

ويلاحظ ان حديث ابى حنيفة مركب من جزئين . كلاهما وقع فى خيبر ، ولم يجمعهما فى حديث واحد غيره والمتابعات انما هى فى جزئيات الحديث .

وكان من الممكن ان نميل الى ان كلا من الجزئين حديث مستقل.الا اننا نجد شاهدا من حديث علي ابن ابى طالب يدل على انهما حديث واحد لا حديثين وحديث علي بن ابى طالب اخرجه الستة الا ابا داود ، ومالك واحمد وغيرهم (١) ولفظه عند البخارى "عن علي بن ابى طالب – رضى الله عنه – ان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن اكل الحمر الانسية"

ولعله من تمام البحث ان اذكر ان الشواهد فى موضوع النهى عن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر كثيرة جدا ، لم اذكرها اكتفاء بالمتابعات السابقة.وان اذكر اننى وجدت شاهدا فيه النهى عن المتعة ، وان ذلك كان يوم خيبر ، وهو من حديث ثعلبة بن الحكم اخرجه الهيثمى (٢) وقال "رواه الطبرانى فى الاوسط ورجاله رجال الصحيح خلا شريك وهو ثقة" .

---

(١) خ ٥ : ١٧٣ ، ٧ : ١٦ ، ١٢٣ ، ٩ : ٣١ ، م٢ : ١٠٢٧[٣] ، ١٠٢٨[٢] ٣ : ١٥٣٢ ت ٣ : ٤٣٠ ، ٤ : ٢٥٤[٢] ، ن ٦ : ١٢٥ ، ١٢٦ ، ٧ : ٢٠٢[٢] ، جه ١ : ٦٣٠ مالك ٢ : ٥٤٢ ، حم ١ : ٧٩ ، ١٠٣ ، ١٤٢ ، مي ٢ : ١٤ ، ٦٤ هق ٧ : ٢٠١[٣] ، الدارقطنى ٣ : ٢٥٧ ، الطحاوى ٣ : ٢٥ ، ٤ : ٢٠٤ .

(٢) مجمع الزوائد ٤ : ٢٦٥ .

٤٧ =

روى محمد فى الآثار "١" قال " اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا يونس عن ربيع بن سبرة الجهنى عن أبيه — رضى الله عنه — عن النبى — صلى الله عليه وسلم — انه نهى عن متعة النساء يوم فتح مكة " .

سنـــد الحديـــث :

فيه رجلان يونس وربيع بن سبرة :

امايونس فهو ابن عبد الله بن ابى فروة كما سماه فى تعجيل المنفعة "٢" واطال ابن حجر الحديث عنه ثم نقل قول النسائى انه لا بأس به وأن ابن حبان وثقه . وان البخارى ذكر انه روى عن ربيع بن سبرة وعنه مروان الفزارى .

واما ربيع بن سبرة فيروى عن ابيه "٣" . وهو ثقة "٤" ، (وثقه النسائى والعجلى وابن حبان) "٣" .

والحديث لم أجد من تابع ابا حنيفة على روايته عن يونس ، ولكنى وجدت من تابع يونس على روايته عن ربيع ، تابعه الزهرى والليث وعمارة بن غَزِيّة وعمر بن عبد العزيز وعبد العزيز بن عمر وعبد الملك وعبد العزيز ابنا الربيع ومحمد بن عمر بن عبد العزيز .

اخرج متابعة الزهرى مسلم وابو داود واحمد والدارمى والطحاوى "٥" ولفظها عند مسلم " ... عن الزهرى عن الربيع بن سبرة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم — نهى يوم الفتح عن متعة النساء " .

---

١) ٧٨
٢) تعجيل المنفعة ٣٠١ — ٣٠٢
٣) ت ت ٣ : ٢٤٤
٤) التقريب ١ : ٢٤٥
٥) م ٢ : ١٠٢٦ ، ١٠٢٧ ، د ٢ : ٢٢٧ ، حم ٣ : ٤٠٤ ، مى ٢ : ٦٤ والطحاوى ٣ : ٢٦

واخرج متابعة الليث مسلم والنسائى واحمد والطحاوى . "١"

ومتابعة عمارة اخرجها مسلم واحمد "٢"

ومتابعة عمر بن عبد العزيز اخرجها كذلك مسلم واحمد "٣"

ومتابعة عبد العزيز بن عمر اخرجها مسلم وابن ماجه والدارمى واحمد والطحاوى "٤"

ومتابعة عبد الملك بن الربيع اخرجها مسلم واحمد "٥"

ومتابعة عبد العزيز بن الربيع اخرجها مسلم والحاكم "٦"

ومتابعة محمد بن عمر بن عبد العزيز اخرجها احمد "٧"

---

١) م ٢ : ١٠٢٣ ، ن ٦ : ١٢٦ ، حم ٣ : ٤٠٥ ، الطحاوى ٣ : ٢٥

٢) م ٢ : ١٠٢٤ [٢] ، حم ٣ : ٤٠٥

٣) م ٢ : ١٠٢٧ ، حم ٣ : ٤٠٤

٤) م ٢ : ١٠٢٥ [٢] ، جه ١ : ٦٣١ ، مى ٢ : ٦٤ ، حم ٣ : ٤٠٥ الطحاوى ٣ : ٢٥ ، ٢٦

٥) م ٢ : ١٠٢٥ حم ٣ : ٤٠٤

٦) م ٢ : ١٠٢٥ والحاكم فى معرفة علوم الحديث ١٧٦

٧) حم ٣ : ٤٠٥

عدة الحامل اذا مات عنها زوجها

= ٤٨

أخرج ابو يوسف "١" عن (ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن الأسود أن سبيعة بنت الحارث الأسلمية — رضى الله عنها — مات عنها زوجها فى حبل ، فمكثت خمسة وعشرين ليلة أو نحوها ، ثم وضعت ، فمر بها ابو السنابل — رضى الله عنه — وقد تشوفت للأزواج ، فقال : كلا ورب الكعبة ، أنه لأبعد الأجلين • فأتت النبى — صلى الله عليه وسلم — فأخبرته بذلك • فقال : كذب ابو السنابل ، اذا حضر ذلك فآذنينى ، يقول : اذا خطبت) •

سنـــد الحديـــث :

تقدم بحثه فيما تقدم "٢" ، الا أن فى هذا الحديث رواية الأسود عن سبيعة بنت الحارث ، ولم أجد من صرح بسماعه منها ، غير أن ابن عبد البر "٣" قال : " روى عنها فقهاء أهل المدينة وفقهاء أهل الكوفة من التابعين حديثها " ونقله المزى عن ابن عبد البر • "٤" ومعروف أن الأسود من كبار فقهاء أهل الكوفة من التابعين •

والحديث لم أجد من رواه عن حماد غير أبى حنيفة • وقد تابع حمادا على روايته عن ابراهيم منصور • أخرج حديثه الدارمى "٥" فقال " أخبرنا محمد ابن يوسف عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الأسود أن سبيعة وضعت بعد وفاة زوجها بأيام فتشوفت ، فعاب أبو السنابل • فسألت أو ذكر أمرها لرسول الله — صلى الله عليه وسلم — فأمرها أن تتزوج " •

---

١) الآثار ١٤٤
٢) حماد فى الحديث رقم ١٠ وابراهيم فى الحديث رقم ١٤ والأسود فى الحديث رقم ٧
٣) الاستيعاب ٤ : ٣٢٤
٤) تهذيب الكمال ٧ : ١٦٨٥
٥) مى ٢ : ٨٩

وكما روى الأسود قصة سبيعة هذه ، فقد روى الحديث نفسه ، لكن صرح أنه عن ابى السنابل ، فقد أخرج الترمذى والنسائى وابن ماجه والدارمى واحمد وابن حبان وسعيد بن منصور "١" — أخرجوا كلهم حديث الأسود من طريق منصور عن ابراهيم عنه عن ابى السنابل ابن بعكك ولفظه عند الترمذى (.... الأسود عن ابى السنابل قال : وضعت سبيعة بعد وفاة زوجها بثلاثة وعشرين أو خمسة وعشرين يوما . فلما تعلت . تشوفت للنكاح ، فأنكر عليها ، فذكر للنبى — صلى الله عليه وسلم — فقال : ان تفعل فقد حل أجلها) .

وقال الترمذى عقبه : " حديث ابى السنابل حديث مشهور من هذا الوجه ولا نعرف للأسود سماعا من أبى السنابل ، وسمعت محمدا يقول : لا أعرف ان أبا السنابل عاش بعد النبى صلى الله عليه وسلم — " . الا أن ابن حجر ذهب — معتمدا على بعض النقول — الى أن أبا السنابل عاش بعد النبى — صلى الله عليه وسلم — . واعتبر حديث الترمذى هذا على شرط الشيخين الى الأسود ، واعتبر رواية الأسود عن ابى السنابل على شرط مسلم وحده . "٢"

وقد انتشرت قصة سبيعة انتشارا واسعا ، اذ حكاها عدد من الصحابة ورواها عنها عدد من التابعين ، أما الصحابة الذين حكوا قصتها فالمسور بن مخرمة وابن مسعود وام سلمة وآخر لم يسمّه أبو سلمة ، الراوى عنه .

أخرج حديث المسور البخارى والنسائى وابن ماجه ومالك واحمد "٣" . ولفظ البخارى " ... عن المسور بن مخرمة ان سبيعة الاسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال فجاءت النبى — صلى الله عليه وسلم — فاستأذنته أن تنكح ، فأذن لها فنكحت " .

---

١) ت ٣ : ٤٩٨ ، ن ٦ : ١٩٠ ، جه ١ : ٦٥٣ ، مى ٢ : ٨٨ حم ٤ : ٣٠٤ (وفيه عن منصور والأعمش) ، ٣٠٥ ، موارد الظمآن ٣٢٢ ، السنن لسعيد بن منصور ٣ : ١ : ٣٥٣

٢) فتح البارى ٩ : ٤٧٢

٣) خ ٧ : ٧٣ ، ت ٦ : ١٩٠ ، جه ١ : ٦٥٤ ، مالك ٢ : ٥٩٠ ، حم ٤ : ٣٢٧

وأخرج حديث ابن مسعود الامام احمد "١" وعلق الهيثمي"٢" على حديثه بأن رجاله رجال الصحيح .

وأخرج حديث أم سلمة الشيخان والترمذي والنسائي ومالك واحمد والدارمي وابن حبان . "٣"

وأما حديث الصحابي الذي لم يسم" فأخرجه النسائي "٤" وذهب ابن حجر "٥" الى أن هذا الصحابي من الممكن أن يكون المسور بن مخرمة ، كما أنه من المحتمل أيضا أن يكون أبا هريرة ، معتمدا على سياق حديث النسائي .

وأما التابعون الذين رووا حديث سبيعة عنها فهم عمر بن عبد الله بن الأرقم وعبد الله بن عتبة وابو سلمة بن عبد الرحمن ومسروق وعمرو بن عتبة وابن سيرين .

أما حديث عمر بن عبد الله ، فأخرجه الشيخان وابو داود والنسائي واحمد "٦" وأخرج البخاري والنسائي واحمد "٧" حديث عبد الله بن عتبة .

وأما حديث ابي سلمة فأخرجه احمد "٨"

وحديث مسروق وعمرو بن عتبة أخرجهما ابن ماجه "٩"

وأخرج سعيد بن منصور "١٠" حديث ابن سيرين .

---

١) حم ١ : ٤٤٧

٢) مجمع الزوائد ٥ : ٣

٣) خ ٦ : ١٩٣ ، ٧ : ٧٣ م ٢ : ١١٢٢ ، ١١٢٣ ، ت ٣ : ٤٩٩ ، ن ٦ : ١٩١ ، ١٩٢[٢] ، ١٩٣[٣] مالك ٢ : ٥٨٩ ، ٥٩٠ ، حم ٦ : ٢٨٩ ، ٣١٤ ، ٣١٩ ، مى ٢ : ٨٨[٢] وموارد الظمآن ٣٢٣

٤) ن ٦ : ١٩٤

٥) فتح الباري ٩ : ٤٧١

٦) خ ٥ : ١٠٢ ، ٧ : ٧٣ ، م ٢ : ١١٢٢ ، د ٢ : ٢٩٣ ، ن ٦ : ١٩٤ ، ١٩٦ حم ٦ : ٤٣٢[٢]

٧) خ ٦ : ١٩٤ ، ن ٦ : ١٩٦ ، حم ٦ : ٤٣٢

٨) حم ٦ : ٤٣٢

٩) جه ١ : ٦٥٣

١٠) في السنن ٣ : ١ : ٣٥٣

كتاب الصيد والذبائح

باب ماجاء فى الذبح بالمروة

= ٤٩

اخرج محمد فى آثاره "١" قال : أخبرنا ابوحنيفة قال : حدثنا عبدالملك بن ابى بكر عن نافع عن ابن عمر — رضى الله عنهما — قال : أتى كعب ابن مالك النبى — صلى الله عليه وسلم — فسأله عن راعية كانت له فى غنمه ، فتخوفت على شاة الموت فذبحتها بمروة ، فأمره النبى — صلى الله عليه وسلم — بأكلها " .

سند الحديث :

فى السند عبدالملك بن ابى بكر ونافع مولى ابن عمر . أما نافع فهو من هو فى الحفظ والاتقان "٢" . وأما عبدالملك فلم أجد من ذكر فى شيوخ ابى حنيفة رجلا بهذا الاسم . الا أن الزبيدى "٣" ذكر حديث ابى حنيفة هذا وقال " عن نافع عن ابن عمر " ولم يذكر عبدالملك . ثم نقل عن محمد بن الحسن أنه قال " وربما ادخل ابوحنيفة بينه وبين نافع عبدالملك بن عمير . ثم يشير الزبيدى الى أن الحديث ، روى من طريق ابى يوسف عن ابى حنيفة عن عبدالملك ابن عمير عن نافع . ثم قال " ورواه ابن خسرو من طرق جماعة من اصحاب الامام قالوا فيه عبدالملك بن ابى بكر يعنى ابن جريج "

ولم يترجم ابن حجر فى تعجيل المنفعة لعبدالملك بن ابى بكر ، وقد يستنتج من ذلك أن المراد منه احد الرجلين ، عبدالملك بن عمير او عبدالملك بن جريج لكون ابن حجر شرط فى تعجيل المنفعة أن يذكر من ليست لهم تراجم فى التهذيب "٤" . وانا ارجح أن المراد هو ابن عمير ، فان ابا حنيفة روى عنه

---

١) الآثار ١٣٧

٢) تذكرة الحفاظ ١ : ٩٩ ، ت ت ١٠ : ٤١٢ ، التقريب ٢ : ٢٩٦

٣) عقود الجواهر المنيفة ٢ : ٦٤

٤) تعجيل المنفعه ١٢

اكثر من حديث ولم أجد من اشار الى ان ابن جريج شيخ لابى حنيفة "١"
وارجح ذلك ايضا بماذكره الزبيدى عن محمد بن الحسن وابى يوسف • اما
ما اشار اليه ابن خسرو من ان عبد الملك بن ابى بكر يعنى ابن جريج • فهذا
اجتهاد منه لا رواية• فلا يقاوم ما جاء عن ابى يوسف ومحمد بن الحسن•

وان ملنا الى القول بأن المراد عبد الملك بن عمير فانه " ثقة "٢" فقيه
تغير حفظه وربما دلس " •

والحديث له متابعة جيدة • فقد رواه عن نافع ، يحى بن سعيد •
اخرج حديثه احمد والدارمى "٣" كلاهما يرويه عن (يزيد بن هرون انا يحى
ابن سعيد عن نافع عن ابن عمر ان امرأة كانت ترعى لآل كعب بن مالك غنما
بسلع ،فخافت على شاة منها ان تموت ،فأخذت حجرا فذبحتها به ،وان ذلك
ذكر لرسول الله — صلى الله عليه وسلم — فأمرهم بأكلها) •

والحديث اورده البخارى "٤" وفيه ان ابن عمر ونافعا سمعاه من
ابن كعب بن مالك • قال البخارى (حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى حدثنا
معتمر عن عبيد الله عن نافع سمع ابن كعب بن مالك يخبر ابن عمر ان أباه
اخبره ان جارية لهم كانت ترعى غنما بسلع ، فابصرت بشاة من غنمها موتا ،
فكسرت حجرا فذبحتها به ،فقال لأهله : لا تأكلوا حتى آتى النبى — صلى الله
عليه وسلم — فأسأله ، اوحتى أرسل اليه من يسأله ، فأتى النبى — صلى الله
عليه وسلم — أو بعث اليه ، فأمره النبى — صلى الله عليه وسلم — بأكلها " •

---

١) وانظر تهذيب الكمال ٤ ق ٨٥٧ ، ٦ : ١٤١٥ فانه لم يذكر ان
ابن جريج من شيوخ ابى حنيفة
٢) التقريب ١ : ٥٢١
٣) حم ٢ : ٧٦ ، ٨٠ ، مى ٢ : ٩
٤) خ ٧ : ١١٩

وروى الحديث ايضا نافع عن ابن كعب بن مالك عن ابيه ، ولم يذكر ابن عمر فى حديثه • اخرجه البخارى وابن ماجه "١" باسناديهما من طريق عبيد الله عن نافع •

ورواه الزهرى عن ابن كعب بن مالك ، أن جارية كعب بن مالك كانت ترعى غنما لها ••• الحديث وفيه أن كعبا هو الذى سال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اخرجه احمد "٢" عن وكيع عن اسامة بن زيد عن الزهرى به •

---

(١) خ ٣ : ١٢٣، ٧ : ١١٩ ، جه ٢ : ١٠٦٢
(٢) حم ٣ : ٤٥٤

باب ـ ماجاء فى الأكل من الارنب

= ٥٠

اخرج ابو يوسف "١" عن ابى حنيفة عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية أن رجلا سأل عمر بن الخطاب ـ رضى الله عنه ـ عن الأرنب ، فقال : لولا انى أخاف أن ازيد فى الحديث شيئا أو أنقص لحدثتكم ، ولكنى مرسل الى بعض من شهد الحديث ، قال : فأرسل الى عمار بن ياسر ـ رضى الله عنهما ـ فقال : حدثنا حديث الأرنب يوم كنا بقاع كذا وكذا . قال : فقال : اتى رجل النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأرنب ، فأمر بأكلها فقال : انى رأيت دما . قال : ليس بشىء وقال : فكل . قال : انى صائم . قال : صوم ماذا ؟ قال : من كل شهر ثلاثة أيام . قال : أفلا جعلتهن البيض .

والحديث أخرجه البيهقى "٢" عن ابى عبد الله الحافظ وابى بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا ابويحى الحمانى عن ابى حنيفة حدثنى موسى ... الحديث .

سنـــد الحديـــث :

يلاحظ أن فى اسناد ابى يوسف رجلين : موسى بن طلحة وابن الحوتكية . أما موسى بن طلحة ، شيخ ابى حنيفة فثقة ، (وثقه ابن سعد وابو حاتم والعجلى وقال عنه احمد : ليس به بأس) "٣" وتبعهم ابن حجر "٤" فوثقه .

وأما ابن الحوتكية واسمه يزيد التميمى فقد ذكره ابن حبان فى الثقات "٥" وهو يروى عن عمر وعمار وغيرهما من الصحابة . وحكم عليه ابن حجر بأنه مقبول "٦"

---

١) الآثار ٢٣٧
٢) هق ٩ : ٣٢١
٣) ت ت ١٠ : ٣٥٠
٤) التقريب ٢ : ٢٨٤
٥) كما فى ت ت ١١ : ٣٢١
٦) التقريب ٢ : ٣٦٣

وأما اسناد البيهقى ففيه الحاكم وابوالعباس محمد بن يعقوب الأصم — له ترجمة طويلة فى تذكرة الحفاظ "١" وصفه الذهبى فيها بأنه امام ثقة ونقل عن الحاكم أنه قال عنه : محدث عصره بلا مدافعة .

وفيه الحسن بن على العامرى وثقه الدارقطنى ومسلمة بن قاسم "٢" ، ووصفه الذهبى "٣" بأنه محدث الكوفة ، وهو عند ابن حجر "٤" صدوق .

وأما الحمانى ابو يحى فالأقوال فيه متعددة "٥" (فمن موثق كابن معين والنسائى — فى احد قوليه وابن قانع وابن حبان . ومن مضعف كأحمد وابن سعد والعجلى . وقال ابن عدى : يكتب حديثه) .

وخلاصة الأقوال عند ابن حجر "٦" أنه صدوق يخطىء ورمز الى أن الجماعة خرجوا له الا النسائى .

والحديث أخرجه البيهقى "٧" عن (أبى يحى عن طلحة بن يحيى عن موسى مثله الا أن النبى — صلى الله عليه وسلم — قال : أفلا جعلتهن البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) .

فهذه هى المتابعة الأولى لأبى حنيفة حيث تابعه طلحة بن يحى وهو ابن طلحة بن عبيد الله التيمى نزيل الكوفة ، وهو صدوق يخطىء "٨" كما قال ابن حجر (وثقة عند ابن معين وابى حاتم والعجلى واحمد والدارقطنى وابن سعد ويعقوب ابن شيبة ، وضعيف عند البخارى . وممن قال عنه : ليس به بأس ابو داود وابو زرعة والنسائى وابن عدى والساجى) "٩"

---

(١) ٣ : ٨٦٠

(٢) ت ت ٢ : ٣٠٢

(٣) فى تذكرة الحفاظ ٢ : ٥٧٣

(٤) التقريب ١ : ١٦٨

(٥) وكلها فى ت ت ٦ : ١٢٠

(٦) التقريب ١ : ٤٦٩

(٧) هق ٩ : ٣٢١

(٨) التقريب ١ : ٣٨٠ ورمز الى أن الجماعة خرجوا له الا البخارى

(٩) ت ت ٥ : ٢٨

وهناك متابعة ثانية اخرجها الامام احمد والبيهقى "١" . اخرجها احمد عن (ابى النضر ثنا المسعودى عن حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية ... الحديث) وحكيم بن جبير هذا ضعيف "٢" .

والحديث أخرجه النسائى "٣" لكن لم يذكر عمارا بل فى حديثه ذكر ابى ذر قال النسائى (اخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن حكيم ابن جبير وعمرو بن عثمان ومحمد بن عبد الرحمن عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية قال : قال عمر — رضى الله عنه — : من حاضرنا يوم القاحة ؟ قال : قال ابو ذر : انا ، أتى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — بأرنب فقال الرجل الذى جاء بها : أنى رأيتها تدمى ، فكأن النبى — صلى الله عليه وسلم — لم يأكل ثم انه قال : كلوا . فقال رجل : انى صائم . قال : وماصومك ؟ قال من كل شهر ثلاثة أيام . قال : فأين انت عن البيض الغر ، ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) .

والحديث رواه ايضا محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن عمر أنه روى قصة اهداء الأعرابى الأرنب لرسول الله صلى الله عليه وسلم — ولم يذكر أن عمر سأل احدا انما جعل القصة من روايته هو. أخرجه اسحق بن راهويه والبزار كما نقله الزيلعى عنهما "٤"

ونقل الزيلعى ايضا ان (ابن حبان قال فى صحيحه : " وقد سمع هذا الخبر موسى بن طلحة عن ابى هريرة وسمعه عن ابن الحوتكية عن ابى ذر والطريقان جميعا محفوظان ")

---

١) حم ١ : ٣١ هق ٩ : ٣٢١
٢) التقريب ١ : ١٩٣
٣) ن ٧ : ١٩٦
٤) نصب الراية ٤ : ٢٠٠

وحديث موسى عن ابى هريرة اخرجه النسائى واحمد وابن حبان • "١"

هذا وقد ذكر النسائى "٢" اختلافا كثيرا على موسى بن طلحة فى الحديث ، وقد فصل ذلك بأنه يرويه مرسلا ، ويرويه عن ابى هريرة وعن ابى ذر بواسطة ابن الحوتكية كما يرويه بلا واسطة •

وخلاصة القول فى هذا الحديث ان اباحنيفة قد توبع على روايته عن موسى تابعه طلحة بن يحيى التيمى ، وحكيم بن جبير ، وقد ذكروا : ثلاثتهم ان عمر أرسل الى عمار — رضى الله عنهما — ليحكى لمن سأله ماحدث مع رسول الله — صلى الله عليه وسلم — • ورواه موسى عن ابن الحوتكية عن عمر وفيه ان ابا ذر هو المتكلم ، وفى الحديث الثالث - ان عمر أجاب دون الرجوع الى عمار أو ابى ذر • وعندى ان هذه الأمور يمكن الجمع بينها ، ويمكن أن يكون موسى بن طلحة قد رواها كلها • والجمع بينها أن عمر لما سأله الأعرابى ارسل الى عمار ثم اجاب السائل أثناء انتظاره عمارا • وسأل من معه عمن سمع حديث الرسول — صلى الله عليه وسلم — فأجاب ابو ذر بأنه كان شاهدا وحدث به ، ولما جاء عمار حدث بمثل ماحدث عمر وابو ذر • ويبدو من حديث ابى حنيفة وغيره أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — كان فى سفر ، وهذا يقتضى أن يكون معه عدد من أصحابه ، وقد شاهد بعضهم هذه الحادثة — وهم من تقدمت أسماؤهم • ويضاف اليهم ابو هريرة فانه روى الحديث كما تقدم • ولا يمنع أن يكون موسى بن طلحة سمع منهم جميعا • بلا واسطة ابن الحوتكية وسمعه أيضا من ابن الحوتكية عن بعضهم •

---

١) ن ٤ : ٢٢٢ ، ٧ : ١٩٦ ، حم ٢ : ٣٣٦ ، ٣٤٦ ، وذكر الزيلعى رواية ابن حبان فى نصب الراية ٤ : ٢٠٠ • وقد وثق ابن حجر فى الفتح (٩ : ٦٦٢) رجال حديث النسائى

٢) ن ٤ : ٢٢٢ — ٢٢٤

باب امساك لحوم الأضاحى

= ٥١

أخرج ابو يوسف ومحمد "١" (عن ابى حنيفة قال حدثنا علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه — رضى الله عنه — عن النبى — صلى الله عليه وسلم — قال كنا نهيناكم عن ثلاث : (وفى احد لفظي محمد كنت نهيتكم) عن زيارة القبور فزوروها ، فقد اذن لمحمد — صلى الله عليه وسلم — فى زيارة قبر أمه ، ولا تقولوا هجرا • ونهيتكم أن تمسكوا لحوم الأضاحى فوق ثلاثة أيام ، فأمسكوا وتزودوا ، فانما نهيتكم ليتسع به غنيكم على فقيركم • ونهيتكم أن تشربوا فى الدباء والمزفت والحنتم ، فاشربوا فيمابدا لكم من الظروف فان الظروف لا تحل شيئا ولا تحرمه ولا تشربوا مسكرا •)

سند الحديث :

السند رجاله ثقات وهو على شرط مسلم . وابن بريدة هو سليمان أفاده ابن حجر فى تعجيل المنفعة "٢" حيث قال " ان علقمة لا يروى عن عبد الله ابن بريدة وانما روايته عن سليمان فقط " •

والحديث تابع ابا حنيفة على روايته عن علقمة سفيان الثورى . اخرج حديثه مسلم ، فى عدة مواضع من صحيحه أخرجه كاملا واخرجه مجزءا . والترمذى — اخرجه فى ثلاثة مواضع فى كل موضع يذكر جزءا من الحديث — واحمد والطحاوى والحاكم وقال " صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه • "٣" وانما ذكر الطحاوى والحاكم اجزاء من الحديث •

أحال مسلم لفظه على لفظ حديث آخر • وقطعه الترمذى فأخرجه فى ثلاثة مواضع ولفظه عند الامام احمد " ثنا مؤمل ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم : — انى كنت نهيتكم

---

١) الآثار لابى يوسف ٢٢٥ والآثار لمحمد ٥٠ ، ١٤٢

٢) تعجيل المنفعه ٣٤٨

٣) م ٢ : ٦٧٢ ، ٣ : ١٥٦٤ ، ١٥٨٥ • ت ٣ : ٣٧٠ ، ٤ : ٩٤ ، ٢٩٥ حم ٥ : ٣٥٦ الطحاوى ٤ : ١٨٦ ، ٢٢٨ الحاكم ١ : ٣٧٥ ، ٢ : ٦٠٥

عن ثلاث : عن زيارة القبور وعن لحوم الاضاحي ان تحبس فوق ثلاث، وعن الأوعية ، نهيتكم عن لحوم الأضاحي ليوسع ذو السعة على من لا سعة له ، فكلوا وادخروا ،ونهيتكم عن زيارة القبور ، وان محمدا قد اذن له في زيارة قبر امه ، ونهيتكم عن الظروف ،وان الظروف لا تحرم شيئا ولا تحله • وكل مسكر حرام " •

هذا وقد تابع ابوجناب واسمه يحى بن ابي حية "١" علقمة على الرواية عن سليمان • أخرج حديثه الامام احمد • "٢"

وهناك متابعة لسليمان بن بريدة • فقد رواه اخوه عبدالله بن بريدة عن ابيه •

اخرج متابعة عبدالله هذه مسلم وابو داود والنسائي واحمد والدارقطني والحاكم وابن حبان "٣" • ولفظ حديثه عند مسلم " حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير ومحمد بن المثنى (واللفظ لابي بكر وابن نمير) قالوا : حدثنا محمد بن فضيل عن ابي سنان (وهو ضرار بن مرة) عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها • ونهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث، فامسكوا مابدا لكم ، ونهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها • ولا تشربوا مسكرا " •

---

١) انظر التقريب ٢ : ٣٤٦ وترجمته في ت ت ١١ : ٢٠١
٢) حم ٥ : ٣٥٩ ، ٣٦١
٣) حديث عبدالله بن بريدة الذي رواه عنه محارب بن دثار — اخرجه م ٢ : ٦٧٢ ، ٣ : ١٥٦٣ ، ١٥٨٤ ، ١٥٨٥ ، د ٣ : ٢١٨ ، ٣٣٢ ، ن ٤ : ٨٩ ، ٧ : ٢٣٤ ٨ : ٣١٠ ، ٣١١ ، حم ٥ : ٣٥٠ ، ٣٥٥ ، والحاكم ١ : ٣٧٦ ،وموارد الظمآن ٢٠١ • وقد روى حديث عبدالله بن بريدة عن غير محارب ، انظر م ٢ : ٦٧٢ ، ن ٤ : ٨٩ ، ٧ : ٢٣٤ ، ٨ : ٣١٠ ، ٣١١ ، حم ٥ : ٣٥٥ ، ٣٥٦ والدارقطني ٤ : ٢٥٩

ولحديث ابن بريدة شاهد من حديث ابى سعيد الخدرى ، الذى اخرجه احمد ومالك والحاكم — وجعله على شرط مسلم — "١" ، وأخرجه الشيخان والنسائى "٢" لكن اقتصرا على ذكر النهى عن ادخار لحوم الاضاحى ثـــم اباحة ذلك •

وقد روى هذا الجزء من الحديث (وهو ما يتعلق بلحوم الأضاحـــى) عائشة وسلمة بن الأكوع وجابر ونبيشـــة •

أخرج حديث عائشة الستة ومالك والدارمى "٣"
واخرج حديث سلمة مسلم "٤"
واخرج حديث جابر مسلم والنسائى ومالك والدارمى "٥"
وأخرج حديث نبيشـــة ابوداود وابن ماجه والدارمى "٦"

---

١) حم ٣ : ٦٣ ، ٦٦ مالك ٢ : ٤٨٥ الحاكم ١ : ٣٧٤
٢) خ ٥ : ١٠٣ — ١٠٤ ، م ٣ : ١٥٦٢ ، ن ٧ : ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، ٢٣٦
٣) خ ٧ : ٩٨ ، م ٣ : ١٥٦١ ، د ٣ : ٩٩ ، ت ٤ : ٩٥ ، ن ٧ : ٢٣٥ ، ٢٣٦ جه ٢ : ١٠٥٥ ، مالك ٢ : ٤٨٤ ، مى ٢ : ٦
٤) م ٣ : ١٥٦٣
٥) م ٣ : ١٥٦٢ ، ن ٧ : ٢٣٣ ، مالك ٢ : ٤٨٤ ، مى ٢ : ٦
٦) د ٣ : ١٠٠ جه ٢ : ١٠٥٥ مى ٢ : ٦

كتاب الاشـــــربة

باب الشرب في آنية الذهب والفضــــة

= ٥٢ ، ٥٣

أخرج ابو يوسف (١) عن (ابى حنيفة عن ابى فروة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن حذيفة — رضى الله عنه — انه قال : نزلنا مع حذيفة بالمدائن علـــى دهقان ، فأتاهم بطعامه فأكلوا ، ثم دعا حذيفة بشراب ، فأتى به فى انــــاء فضة ، فرمى به فى وجهه ، ثم قال : انى نزلت عليه العام الماضى ، فأتانـــا بطعامه ، ثم دعوت بشرابه ، فأتانا به فى اناء فضة ، فأخبرته ان النبى صلى الله عليه وسلم — نهانا ان نشرب فى آنية الذهب والفضة ، وان نأكل فيها ، وان نلبس الحرير والديباج وقال : هى للمشركين فى الدنيا ، ولكم فى الاخرة) .

واخرجه الدارقطنى (٢) من طريق محمد وعبيد الله بن موسى عن ابى حنيفة ، قال الدارقطنى (حدثنا عمر بن احمد المروزى نا سعيد بن مسعود ناعبيد الله ابن موسى نا ابو حنيفة عن ابى فروة (ح) ونا الحسن بن سعيد بن الحسن بن يوسف المروروذى يعرف بابن الهرش قال : وجدت فى كتاب جدى نا محمد بن — الحسن نا ابو حنيفة نا ابو فروة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال : نزلت مع حذيفة على دهقان . .) الحديث مثله .

واخرج ابو يوسف (١) الحديث نفسه عن ابى حنيفة بسند آخر ، أخرجــــه عنه عن حماد عن مجاهد عن عبد الرحمن عن حذيفة — رضى الله عنه بمثل ذلك .

سند الحديث الاول :

ابو فروة : ذهب شمس الحق العظيم آبادي (٣) الى ان ابا فروة هذا هـــو يزيد بن سنان الرهاوى ، وقال (: ضعفه احمد وابن المدينى وقال ابو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به) . وذهب الافغانى (٤) الى ان ابا فروة هو مسلم بن سالـــم النهدى الجهنى . وعندى ان هذا أولى ، وان العظيم ابادى وهم فيما ذهـــب اليه . ذلك لان مسلم بن سالم كوفى فاحتمال سماع ابى حنيفة منه اقوى

---

(١) الآثار لابى يوسف ٢٢٠

(٢) سنن الدارقطنى ٤ : ٢٩٢

(٣) فى التعليق المغنى على الدارقطنى ٤ : ٢٩٢

(٤) فى تعليقه على اثار ابى يوسف ٢٢٠ .

ولأن ابا فروة الجهني ،ذكر من شيوخ ابي حنيفة (١) ولم اجدمن ذكر الرهاوى شيخا له .

ثم انى وجدت الزبيدى (٢) يذكر ان محمد بن الحسن قد سماه مسلم بن سالم الجهني .

فاذا تبين لنا انه الجهني فقد قال فيه (ابن معين : ثقة . وقال ابو حاتم صالح الحديث ، ليس به بأس . وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال يعقوب بن سفيان :لا بــــأس به) (٣)

وقال عنه ابن حجر (٤) : صدوق .

واما عبد الرحمن بن ابى ليلى فثقة (٥) (وثقه ابن معين والعجلى . وهــــو يروى عن حذيفة وغيره من الصحابة . ويروى عنه ابو فروة ومجاهد بن جبر) (٦)

واما السند الثانى :

ففيه حماد بن ابى سليمان تقدمت ترجمته (٧)

ومجاهد بن جبر وهو ثقة امام (٨) .

---

(١) تهذيب الكمال ٦ : ١٤١٥ .

(٢) عقود الجواهر المنيفة ٢ : ٧٤

(٣) ت ت ١٠ : ١٣١

(٤) التقريب ٢ : ٢٤٥ ورمز الى ان الستة خرجوا حديثه الا الترمذى

(٥) التقريب ١ : ٤٦٦ ورمز الى ان الستة خرجوا حديثه

(٦) ت ت ٦ : ٢٦٠ فما بعدها ولرواية ابى فروة عنه انظر ت ت ١٠ : ١٣١

(٧) فى الحديث رقم ١٠

(٨) التقريب ٢ : ٢٢٩ .

والحديث الاول الذي يرويه ابو فروة عن عبد الرحمن بن ابي ايلى ، لــــم اجد متابعا لابي حنيفة على الرواية عن ابي فروة . ولكني وجدت من تابـــع ابا فروة على الرواية عن عبد الرحمن ، تابعة يزيد بن ابي زياد والحكـــم ابن عتيبة ومجاهد اما متابعة يزيد بن ابي زياد فأخرجها مسلم والنسائي والطحاوي واحمد (١)

ولفظ احمد (ثنا علي بن عاصم ثنا يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بـــن ابي ايلى قال : كنت مع حذيفة بن اليمان بالمدائن فاستسقى ، فأتـــاه دهقان باناء فرماه به ، ماياألوان يصيب وجهه ، ثم قال : لولا اني تقدمـــت اليه مرة او مرتين ، لم افعل به هذا ، ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — نهانا ان نشرب في آنية الذهب والفضة ، وان نلبس الحرير والديباج ، قال : هو لهـــم في الدنيا ولنا في الاخرة)

واما متابعة الحكم فأخرجها الستة الا النسائي واحمد والطحاوي (٢) .

وأما حديث مجاهد وهو حديث ابي حنيفة الثاني فقد وجدت ان حماد بن سلمـــة تابع ابا حنيفة على روايته عن حماد بن ابي سليمان اخرجه الدارقطني (٣) فقـــال (حدثنا الحسين بن اسماعيل نا ابو حيدرة حيدون بن عبد الله نايحيى بن اسحـــق نا جرير بن حازم عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن حذيفة قال . ونا يحيى بن اسحق نا حماد بن سلمه عن حماد عن مجاهد عن ابن ابي ايلـــى عن حذيفة — وكل واحد منهما قد دخل في حديث صاحبه — قال : سمعـــــــت النبي صلى الله عليه وسلم — يقول : (لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا فيها) .

---

(١) م ٣ : ١٦٣٧ ، ن ٨ : ١٩٨ ، الطحاوي ٤ : ٢٤٦ ، حم ٥ : ٤٠٨ وانمـــا ذكرت لفظ احمد لان مسلما احال اللفظ على حديث غير يزيد .

(٢) خ ٧ : ١٤٦ ، ١٦٣ ، م ٣ : ١٦٣٧ ، د ٣ : ٣٣٧ ت ٤ : ٢٩٩ ، جه ٢ : ١١٨٧ ، والطحاوي ٤ : ٢٤٥ ، حم ٥ : ٣٨٥ ، ٣٩٠ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨ ، ٤٠٠ .

(٣) في السنن ٤ : ٢٩٣ .

وقد وجدت لحماد بن ابى سليمان متابعين رووا عن مجاهد كما روى هو ، وهم سيف بن ابى سليمان وابن ابى نجيح وابن عون ومنصور وابو بشر .

اما متابعة سيف فأخرجها الشيخان (١) قال البخارى (حدثنا ابونعيم حدثنا سيف بن ابى سليمان قال : سمعت مجاهدا يقول : حدثنى عبد الرحمن بن ابى ليلى انهم كانوا عند حذيفة فاستسقى ، فسقاه مجوسى ، فلما وضع القدح فى يده ، رماه به ، وقال : لولا انى نهيته غير مرة ولا مرتين . كأنه يقول لم افعل هذا ، ولكنى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ، ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ، ولا تأكلوا فى صحافها ، فانها لهم فى الدنيا ، ولنا فى الاخرة) .

واما متابعة ابن ابى نجيح فأخرجها الشيخان والنسائى والدارقطنى (٢) .

واما متابعة ابن عون فأخرجها الشيخان وغيرهما (٣)

واما متابعة منصور فأخرجها مسلم واحمد (٤)

واما متابعة ابى بشر فأخرجها ابن ماجه (٥)

---

(١) خ ٧ : ٩٩ ، م ٣ : ١٦٣٨ .

(٢) خ ٧ : ١٩٤ ، م ٣ : ١٦٣٧ ، ن ٨ : ١٩٨ الدارقطنى ٤ : ٢٩٣ [٢] ،

(٣) خ ٧ : ١٤٦ ، م ٣ : ١٦٣٨ ، وانظر حم ٥ : ٣٩٧ مي ٢ : ٤٦ والطحاوى ٤ : ٢٤٦ .

(٤) م ٣ : ١٦٣٨ حم ٥ : ٤٠٤

(٥) جه ٢ : ١١٣٠ .

باب الاكل في آنية المشـــــركين

=٥٤

اخرج محمد (١) قال (اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا قتادة عن ابى قلابة عــن ابى ثعلبة الخشنى ـ رضى الله عنه ـ عن النبى صلى الله عليه وسلم ـ قال : قلنا انا نأتى ارض المشركين فنأكل فى آنيتهم ؟ قال : ان لم تجدوا منها بـــــدا ، فاغسلوها ثم كلوا فيها . قلنا : فانا بأرض صيد ؟ قال : كل ما امسك عليك سهمك او فرسك او كلبك ، اذا كان عالما . ونهانا عن أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذى مخلب من الطاير ، وأن نأكل لحوم الحمير الاهلية .

سند الحديث :

فيه قتادة وهو ثقة ثبت (٢) وله رواية عن ابى قلابة (٣)

واما ابو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي (فانه يروى عن ابى ثعلبة الخشنى وقيل لم يسمع منه) (٤) وقد وجدت ان الترمذى صرح بأن ابا قلابة لم يسمع من ابـــى ثعلبة (٥) وابو قلابة هذا ثقة فاضل كثير الارسال (٦)

فالسند على هذا ضعيف لارسال ابى قلابة . وانما ادخلته فى هذا الباب لامرين : الاول : انه روى عن ابى قلابة بمثل مارواه ابو حنيفة . والثانى انه جاء ببيـــــان الواسطة بين ابى قلابة وابى ثعلبه ، وبهذا يتقوى الحديث .

---

(١) الاثار ١٤٠

(٢) التقريب ٢ : ١٢٣

(٣) ت ت ٨ : ٣٥١

(٤) ت ت ٥ : ٢٢٤

(٥) ت ٤ : ١٢٦

(٦) التقريب ١ : ٤١٧ ورمز بأن الجماعة اخرجوا حديثه .

اما متابعة حديث ابى حنيفة فأخرجها الامام احمد في مسنده حيث قال (١) (ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى ثعلبة الخشني قال : . . . . . الحديث وفيه (قلت له : يارسول الله ، ان ارضنا ارض صيد ، فأرسل كلبى المكلب وكلبى الذى ليس بمكلب ؟ قال : اذا ارسلت كلبك المكلب وسميت ، فكل ما امسك عليك كلبك المكلب وان قتل . وان ارسلت كلبك الذى ليس بمكلب ، فأدركت ذكاته فكل ، وكل ما رد عليك سهمك وان قتل ، وسم الله . قال : قلت : يانبى الله ، ان ارضنا ارض اهل كتاب وانهم يأكلون الخنزير ويشربون الخمر فكيف اصنع بآنيتهم وقدورهم ؟ قال : ان لم تجدوا غيرها فارخضوها واطبخوا فيها واشربوا . قال : قلت يارسول الله ما يحل لنا مما يحرم علينا ؟ قال : لا تأكلوا لحوم الحمر الانسية ، ولا كل ذى ناب من السباع) .

والحديث رواه شعبة عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى ثعلبة ، لكن فيه اختصاراً اخرجه الترمذى واحمد (٣) ولفظ الترمذى "عن ابى ثعلبة قال : سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن قدور المجوس فقال : انقوها غسلا واطبخوا فيها ، ونهى عن كل سبع وذى ناب" . وفي لفظ احمد (قدور اهل الكتاب) .

قال الترمذى (٣) بعد ان اخرج هذا الحديث "وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابى ثعلبة ، ورواه ابو ادريس الخولانى عن ابى ثعلبة . وابو قلابة لم يسمع من ابى ثعلبة انما رواه عن ابى اسماء الرحبى عن ابى ثعلبة" .

وحديث ابى اسماء الرحبى اخرجه احمد (٤) فقال (ثنا مهنى بن عبد الحميد وعفان (وهذا لفظ مهنى) قال ثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابى قلابة

---

(١) حم ٤ : ١٩٣

(٢) ت ٤ : ١٢٩ ، ٢٥٥ ، حم ٤ : ١٩٣ .

(٣) ت ٤ : ١٢٩

(٤) حم ٤ : ١٩٥

عن ابى اسماء الرحبى عن ابى ثعلبة الخشنى انه قال : يارسول الله ، انا بأرض اهل كتاب ، افنطبخ فى قدورهم ونشرب فى آنيتهم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم — : ان لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء واطبخوا فيها قال : يارسول الله ، انا بأرض صيد فكيف نصنع ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم — : اذا ارسلت كلبك المكلب ، وذكرت اسم الله عز وجل — فقتل فكل ، وان كان غير مكلب فذكّ وكل ، واذا رميت بسهمك وذكرت اسم الله وقتل فكل) .

والحديث رواه مكحول وابو ادريس الخولانى عن ابى ثعلبة .
اخرج حديث مكحول الترمذى واحمد (١) .
واخرج حديث ابى ادريس الستة واحمد والدارمى (٢) اخرجه الشيخان مطولا ، واكتفى الباقون بذكر اجزاء من الحديث .

والحديث اخرجه احمد (٣) باسناده من طريق مسلم بن مشكم عن ابى ثعلبة الخشنى وفيه النهى عن اكل لحم الحمار الاهلى وكل ذى ناب من السباع .
وروى الحديث ايضا عبد الله بن عمرو بن العاص بأن اعرابيا يقال له ابو ثعلبة قال : يارسول الله . . . الحديث " اخرجه ابو داود والنسائى واحمد (٤) .

---

(١) ت ٤ : ٦٤ حم ٤ : ١٦٣

(٢) خ ٧ : ١١١ ، ١١٤ ، ١١٧ ، م ٣ : ١٥٣٢ [٢] ، ١٥٣٤ (١٥٣٣ [٢]) ، د ٣ : ١١٠ [٢] ، ت ٤ : ٦٤ ، ١٢٩ ، ن ٧ : ١٨١ ، جه ٢ : ١٠٦٩ ، حم ٤ : ١٩٣ ، ١٩٤ [٣] ، ١٩٥ [٢] ، مي ٢ : ١٥٢ .

(٣) حم ٤ : ١٩٤ [٢]

(٤) د ٣ : ١١٠ ن ٧ : ١٩١ حم ٢ : ١٨٤

ومن الجدير بالذكر ان في حديث ابي حنيفة زيادة "وكل ذي مخلب من الطير" ولم اجد من رواها من حديث ابي ثعلبة ، لكنّ لها شاهداً من حديث ابن عباس عند مسلم وابي داود والنسائي وابن ماجه واحمد والدارمي (١) . ولفظ مسلم بعد ان اسنده عن ابن عباس "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير".

ولها شاهد ايضا من حديث علي وجابر والعرباض بن سارية اما حديث علي فأخرجه احمد (٢) .

واما حديث جابر بن عبد الله فأخرجه الترمذي واحمد (٣) .

وكذا اخرجا حديث العرباض بن سارية (٤) .

---

(١) م ٣ : ١٥٣٤، د ٣ : ٢٥٥، ن ٧ : ٢٠٦ جه ٢ : ١٠٧٧ حم ١ : ٢٤٤ ، ٢٨٩ ، ٣٠٢ ، ٣٢٧ ، ٣٣٢ ، ٣٣٩ ، ٣٧٣ مي ٢ : ١٢ .

(٢) حم ١ : ١٤٧

(٣) ت ٤ : ٧٤ ، حم ٣ : ٣٢٣

(٤) ت ٤ : ٧١ ، حم ٤ : ١٢٧ .

كتاب الحـــــدود

باب رجم الزانـــــــــــــــي

=٥٥

أخبر ابو يوسف (١) (عن ابى حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيـــه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه اتاه ماعز بن مالك – رضى الله عنه – فقـــال: ان الاخر قد زنى فرده، ثم اتاه فرده، ثم اتاه فرده، ثم اتاه الرابعة، فســأل عنه قومه، هل تنكرون من عقله شيئا ؟ قالوا: لا، قال: فأمر به فرجم. فأتى بـــه أرضا قليلة الحجارة، فلما ابطأ عليه الموت، انطلق يسعى الى ارض كثيـــــــرة الحجارة، وتبعه الناس حتى قتلوه. فلما اخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلـــك قال: فهلا خليتم سبيله ؟ قال: وقال بعض اهل المدينة: هلك ماعز واهلـــــك وقال بعضهم: انا لنرجو ان يكون توبته. فبلغ ذلك النبى – صلى الله عليه وسلـــم – فقال: لقد تاب توبة لو تابها فئام الناس لقبل منهم. فطمع قومه فى جســــــده، فكلموا النبى – صلى الله عليه وسلم – فيه فقال: افعلوا به كما تفعلون بموتاكـــــم من الكفن والصلاة عليه).

وأخرجه ابن ابى شيبة (٢) مختصرا. قال "حدثنا ابو معاوية عن ابى حنيفـــة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة (٣) عن ابيه قال: لما رجم ماعز، قالوا: يارســول الله ما يصنع به ؟ قال: اصنعوا به ما تصنعون بموتاكم من الغسل والكفن والحنـــوط والصلاة عليه".

سند الحديث:

السند على شرط مسلم كما سيأتى وابن بريدة صرح مسلم بأنه سليمان (٤).

اما ابو معاوية – تلميذ ابى حنيفة فى حديث ابن ابى شيبة فهو الضرير محمد ابـــن خازم وهو ثقة احفظ الناس لحديث الاعمش، وقد يهم فى حديث غيره (٥)

---

(١) الآثار ١٥٧

(٢) المصنف ٣: ٢٥٤ (٣) سقط "ابن بريدة" من المطبوعة والصواب اثباته كما فى مخطوطة المصنف (٢: ١٤٣) وكما حكاه الزيلعى فى نصب الراية (٣: ٣٢١) عندما اخرج الحديث وعزاه لابن ابى شيبة.

(٤) وهو ما جزم به ابن حجر فى تعجيل المنفعة ٣٤٨.

(٥) التقريب ٢: ١٥٧

والحديث تابع ابا حنيفة على روايته عن علقمة ، غيلان بن جامع المحاربي ، حيث اخرج حديثه مسلم (١) فقال (حدثنا محمد بن العلاء الهمداني حدثنا يحيى بن يعلى — وهو ابن الحارث المحاربي عن غيلان (٢) (وهو ابن جامع المحاربي) عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال : جاء ماعز بن مالك الى النبي — صلى الله عليه وسلم — فقال : يارسول الله طهرني فقال : ويحك ، ارجع فاستغفر الله وتب اليه . قال : فرجع غير بعيد ، ثم جاء فقال : يارسول الله طهرني . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ويحك ، ارجع فاستغفر الله وتب اليه . قال : فرجع غير بعيد ، ثم جاء فقال : يارسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم — مثل ذلك . حتى اذا كانت الرابعة . قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم — : فيم اطهرك ؟ فقال : من الزنى . فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم — : ابه جنون ؟ فأخبر انه ليس به جنون . فقال : اشرب خمرا ؟ فقام رجل فاستنكهه ، فلم يجد منه ريح خمر . قال : فقال رسول الله — صلى الله عليه وسلم : أزنيت ؟ فقال : نعم . فأمر به . فكان الناس فيه فرقتين ، قائل يقول : لقد هلك ، لقد احاطت به خطيئته ، وقائل يقول : ماتوبة افضل من توبة ماعز — انه جاء الى النبي — صلى الله عليه وسلم — فوضع يده في يده ، ثم قال : اقتلني بالحجارة . قال : فلبثوا بذلك يومين او ثلاثة ، ثم جاء رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وهم جلوس فسلم ثم جلس ، فقال : استغفروا لماعز بن مالك ، قال : فقالوا : غفر الله لماعز بن مالك . قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم — لقد تاب توبة لو قسمت بين امة لوسعتهم) .

كما تابع عبد الله بن بريدة ، اخاه سليمان على الرواية عن ابيهما . اخرج حديث عبد الله : مسلم واحمد والدارمي والطحاوي والحاكم (٣) .

---

(١) م٣ : ١٣٢٢

(٢) جاء في شرح النووي على مسلم (١١ : ٢٠٠) ما يفيد ان في بعض النسخ من صحيح مسلم يحيى بن يعلى عن ابيه عن غيلان . ورجح النووي صحته ، اعتمادا على اقوال بعض العلماء واسانيد فيها يحيى عن ابيه عن غيلان عند ابي داود والنسائي .

(٣) م ٣ : ١٣٢٢ ، هم ٥ : ٣٤٧ ، مي ٢ : ٩٩ ، الطحاوي ٣ : ١٤٣ ، الحاكم ٤ : ٣٦٢ .

وقصة ماعز هذه مشهورة جدا فقد " رواها عدد من الصحابة ، منهم جابر بن -
عبد الله وابو سعيد الخدري وابو هريرة وجابر بن سمرة وابن عباس وهزال بن
يزيد الاسلمي ونصر بن دهر الاسلمي ، رواها بعضهم مفصلة واختصرهـــــا
الاخرون .

اما حديث جابر فأخرجه البخاري وابو داود والنسائي واحمد والطحاوي . (١)
واما حديث ابي سعيد الخدري فأخرجه مسلم وابو داود والدارمي واحمد والحاكم (٢)
وحديث ابي هريرة اخرجه البخاري وابو داود والترمذي وابن ماجه واحمد والطحاوي
وابن حبان (٣) .
وحديث جابر بن سمرة اخرجه ابو داود والدارمي واحمد والطحاوي (٤)
وحديث ابن عباس اخرجه ابو داود واحمد والطحاوي والحاكم (٥)
وحديث هزال الاسلمي اخرجه ابو داود واحمد (٦)
وحديث نصر بن دهر الاسلمي اخرجه الدارمي (٧)

ورغم كثرة طرق الحديث واشتهاره، الا انني وجدت في لفظ حديث ابي حنيفـــة
زيادة لم اجد من تابعه عليها . وهي ما يتعلق بالغسل والكفن والحنوط والصـــلاة
عليه . لكن جاء في احدى روايات البخاري عن جابر (فأمر به/ فرجم في المصلى ، فلما
اذلقته الحجارة فر فأدرك، فرجم حتى مات. فقال له النبي - صلى الله عليه وسلـــــم
خيرا وصلى عليه ، لم يقل يونس وابن جريج عن الزهري " فصلى عليه ") . وزاد ابـــن
حجر (٩) " سئل ابو عبد الله هل قوله " فصلى عليه " يصح ام لا ؟ قال : رواه معمـــر
قيل له: هل رواه غير معمر؟ قال : لا . ".

---

(١) خ ٧ : ٥٩ ، ٨ : ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٩ : ٨٥ ، د ٤ : ١٤٨ ، ت ٤ : ٣٦
ن ٤ : ٦٢ ، حم ٢ : ٤٥٣ والطحاوي ٣ : ١٤٢ .
(٢) م ٣ : ١٣٢٠ ، د ٤ : ١٤٩ ، مي ٢ : ٩٩ ، حم ٣ : ٦٢ ، والحاكم ٤ : ٣٦٢ .
(٣) خ ٨ : ٢٠٥ ، ٢٠٧ ، ٩ : ٨٥ ، د ٤ : ١٤٨ ، ت ٤ : ٣٦ ، جه ٢ : ٨٥٤
حم ٢ : ٢٨٦ ، ٤٥٠ ، ٤٥٣ ، والطحاوي ٣ : ١٤٣ وفي موارد الظمآن ٣٦٣ .
(٤) د ٤ : ١٤٦ ، مي ٢ : ٩٨ ، حم ٥ : ٨٦ ، ٨٧ ، ١٠٢ والطحاوي ٣ : ١٤٢
(٥) د ٤ : ١٤٦ ، ١٤٧ ، حم ١ : ٢٣٨ ، ٢٤٥ ، ٢٧٠ ، ٣١٤ ، ٣٢٨ ،
الطحاوي ٣ : ١٤٢ ، ١٤٣ ، الحاكم ٤ : ٣٦١ .
(٦) د ٤ : ١٤٥ ، حم ٥ : ٢١٧ .
(٧) مي ٢ : ٩٨
(٨) خ ٨ : ٢٠٦ (٩) في الفتح ١٢ : ١٣٠-١٣١ وهو مثبت في هامش خ ٨ : ٢٠٦

قال ابن حجر (١) "ظهر لي ان البخارى قويت عنده رواية محمود بالشواهد (وهى التى فيها "فصلى عليه") فقد اخرج عبد الرزاق ايضا ، وهو فى السنن لابى قرة من وجه آخر عن ابى امامة بن سهل بن حنيف فى قصة ماعز ، قال: " فقيل يارسول الله اتصلى عليه ؟ قال : لا . قال : فلما كان من الغد . قال: صلوا على صاحبكم . فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس"
فهذا الخبر يجمع الاختلاف فتحمل رواية النفى على انه لم يصل عليه حين رجم ورواية الاثبات على انه صلى عليه فى اليوم الثانى . وكذا طريق الجمع لما اخرجه ابو داود (٢) عن بريدة ان النبى - صلى الله عليه وسلم - لم يأمر بالصلاة على ماعز ولم ينه عن الصلاة عليه " ويتأيد بما اخرجه مسلم في حديث عمران بن حصين (٣) فى قصة الجهنية التى زنت ورجمت "ان النبى - صلى الله عليه وسلم - صلى عليها . فقال له عمر: اتصلى عليها وقد زنت ؟ فقال : لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين لوسعتهم".

قلت : وكلام ابن حجر هذا يؤيد الزيادة التى فى حديث ابى حنيفة . ويضاف الى ماذكره ابن حجر ، ما اخرجه احمد فى مسنده (٤) بسنده من حديث اللجلاج وفيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - امر برجم شاب زنى ، فرجم ، ثم جاء شيخ يسأل عنه ، فأثنى الرسول صلى الله عليه وسلم - على المرجوم قال : فذهبنا فأعناه على غسله وحنوطه وتكفينه وحفرنا له ، ولا ادرى اذكر الصلاة ام لا " .

---

(١) فى الفتح ١٢ : ١٣١

(٢) الذى عند ابى داود ٣ : ٢٠٧ عن ابى برزة الاسلمى لا عن بريدة ولفظه "لم يأمر بالصلاة على ماعز ولم ينه عن الصلاة عليه" .

(٣) هو عند م ٤ : ١٣٢٤ واخرجه كذلك ن ٤ : ٦٣

(٤) حم ٣ : ٤٧٩ .

وشاهد آخر موقوف على على ـ رضى الله عنه ـ اخرجه ابن ابى شيبة فى مصنفه (١)
فقال " حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن الشعبى عن علـــى
اما رجم سراحة ، جاءت همدان الى على ، فقالوا : كيف يصنع بها ؟ فقـــال :
اصنعوا بها كما تصنعون بنسائكم اذا متن فى بيوتهن ".

---

(١) ٣ : ٢٥٤.

كتـاب الجهـــاد

باب الدعوة قبل القتــال

= ٥٦

أخرج أبو يوسف ومحمد وأبو يعلى في مسنده من طريق أبي يوسف[١] عـــن ابي حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه — رضى الله عنه — قال : كان النبي — صلى الله عليه وسلم — اذا بعث جيشا أو سرية ، يوصى صاحبهم بتقوى الله في خاصة نفسه ، وأوصاه بمن معه خيرا ،ثم قال : اغزوا في سبيل الله وباسم الله ، قاتلوا من كفر بالله ، ولا تغلوا ولا تغدروا ،ولا تقتلوا وليدا ولا تمثلوا واذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعوهم الى الاسلام ، فان اسلموا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم . ثم ادعوهم الى التحول منها الى دار المهاجرين ، فان أبوا ، فاخبروهم أنهم كأعراب المسلمين ، يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى علـــى المؤمنين ، وليس لهم من الفيء والغنيمة نصيب ،وان ابوا ، فادعوهم الى اعطاء الجزية ،فان قبلوا ذلك ، فاقبلوا منهم/ وكفوا عنهم ، وان لم يقبلوا ذلك فقاتلوهم . واذا حصرتم أهل حصن ، فلا تعطوهم ذمة الله ولا ذمة رسوله ، ولكن اعطوهم ذممكم وذمم آبائكم ،فانكم ان تخفروا ذممكم أهون . وان ارادوكم على أن ينزلوا علـى حكم الله ، فلا تفعلوا ،ولكن أنزلوهم على حكمكم ،ثم احكموا فيهم مابدا لكم).

سنـــد الحديـــث :

تقدم بيانه فيما سبق . "٢"

والحديث تابع أباحنيفة على روايته عن علقمة ،يحى بن سعيد وسفيـان وشعبة والحسن بن صالح وعمرو بن قيس.

أما متابعة يحى بن سعيد فأخرجها أبو يوسف في الآثار ،"٣" وأحـــال لفظها على لفظ حديث أبي حنيفة .

---

١) آثار أبي يوسف ١٩٢ ، وآثار محمد ١٤٤ ،ومسند ابي يعلـــى ١ : ق ٨٥

٢) في الحديث رقم ٥١ والحديث رقم ٥٥

٣) الآثار لأبي يوسف ١٩٣

وأما متابعة سفيان فأخرجها مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه واحمد والدارمى والطحاوى والبيهقى ."١"

قال مسلم (حدثنا أبو بكر بن ابى شيبة حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان (ح) وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا يحى بن آدم حدثنا سفيان قال أملاه علينا املاء (ح) .

وحدثنى عبد الله بن هاشم (واللفظ له) حدثنى عبد الرحمن (يعنى ابن مهدى) حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال : كان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — اذا أمّر أميرا على جيش أو سرية أوصاه فى خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا ، ثم قال " اغزوا باسم الله فى سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا . واذا لقيت عدوك من المشركين ، فادعهم الى ثلاث خصال أو خلال ، فأيتهن ما أجابوك ، فاقبل منهم وكف عنهم . ثم ادعهم الى الاسلام فان أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم ان فعلوا ذلك ، فلهم ما للمهاجرين ، وعليهم ما على المهاجرين ، فان أبوا أن يتحولوا منها ، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين ، ولا يكون لهم فى الغنيمة شىء الا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فان هم ابوا فسلهم الجزية ، فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم . فان هم أبوا ، فاستعن بالله وقاتلهم . واذا حاصرت أهل حصن ، فارادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ، فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك . فانكم أن تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم ، أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله . واذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله ، فلا تنزلهم على حكم الله ، ولكن انزلهم على حكمك ، فانك لا تدرى أتصيب حكم الله فيهم أم لا) .

---

١) م ٣ : ١٣٥٦ د ٣ : ٣٧ ت ٤ : ٢٢ ، ١٦٢٢ ، جه ٢ : ٩٥٣ حم ٥ : ٣٥٢ ، ٣٥٨ ، مي ٢ : ١٣٥ ، ١٣٦ . الطحاوى ٣ : ٢٠٦ هق ٩ : ٢٨٤

وأما متابعة شعبة ، فقد أخرجها مسلم والطحاوى "١" والبيهقـــى ، وأحالوا لفظها على لفظ حديث سفيان .

وأما متابعة الحسن بن صالح فأخرجها الطبرانى "٢" ، لكن لم يذكر فيها الدعوة الى ثلاثة أمور ، الاسلام أو الجزية أو القتال . وذكر باقى الحديث .

وأما متابعة عمرو بن قيس ، فأخرجها الحاكم فى معرفة علوم الحديث "٣" ، قال : اخبرنا عبد الله بن اسحق بن ابراهيم البغوى ببغداد قال حدثنا محمد ابن العباس الكابلى قال ثنا ابراهيم بن موسى الرازى قال حدثنا ابن ابى زائدة عن عمرو بن قيس عن علقمة بن مرثد عن سليمان باسناده بنحو حديث ابى حنيفة .

ولحديث بريدة شاهد من حديث النعمان بن مقرن ، الذى أخرجه مسلم وابن ماجه والدارمى وابو يوسف فى آثاره ، "٤" وساق أبو يوسف لفظه ، واحال الباقون على حديث بريدة . ولفظه عند ابى يوسف نحو لفظ حديث بريدة .

---

١) م ٣ : ١٣٥٨ والطحاوى ٣ : ٢٠٧ ، هق ٩ : ١٨٥ ٢

٢) فى المعجم الصغير ١ : ١٢٣

٣) معرفة علوم الحديث ٢٤٠

٤) م ٣ : ١٣٥٨ ، جه ٢ : ٩٥٤ ، مى ٢ : ١٣٦ ، آثار ابى يوسف ١٩٣

كتـــاب الطـب والرقـى

باب التداوى بالبـان البقـــر

= ٥٧

أخرج ابو يوسف "١" (عن ابى حنيفة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود - رضى الله عنه - عن النبى - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ما وضع الله داء الا وضع له دواء ، الا السام والهرم • فعليكم بالبان البقر، فانها تخلط من كل الشجر) •

وأخرجه الطحاوى "٢" (عن ابراهيم بن محمد بن يونس قال ثنا المقرىء (وهو عبد الله بن يزيد) قال ثنا ابو حنيفة ...) الحديث مثله •

سنـــد الحديـــث :

ان نظرنا فى حديث ابى يوسف فانا نجد فى اسناده رجلين يحتاجـان الى دراسة ، وهما : قيس بن مسلم شيخ ابى حنيفة ، وهو الجدلى : ثقة "٣" (وثقه احمد ويحيى وابو حاتم والنسائى وابن سعد والعجلى وآخرون)• "٤"

وطارق بن شهاب : جاء فى ترجمته ، أنه رأى النبى - صلى الله عليه وسلم - ولم يسمع منه ، وروى عنه مرسلا ، حكى ذلك ابو داود "٥" (وله روايـة عن ابن مسعود ، وقد وثقه العجلى وابن معين) • "٦"

والحديث تابع أبا حنيفة على روايته عن قيس ، كل من سفيان الثـــورى والمسعودى والركين بن الربيع •

---

١) الآثار ٢٣٥
٢) الطحاوى ٤ : ٣٢٦
٣) التقريب ٢ : ١٣٠
٤) ت ت ٨ : ٤٠٣
٥) انظر ت ت ٥ : ٣ والتقريب ١ : ٣٧٦
٦) ت ت ٥ : ٣

أما متابعة سفيان ،فأخرجها الطحاوى وابن حبان "١" ،كلاهما من طريق الفريابى (محمد بن يوسف قال ثنا سفيان عن قيس به مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ماأنزل الله داء ،الا أنزل له شفاء . فعليكم بألبان البقر ،فانها ترم من كل الشجر .) وهذا لفظ الطحاوى ،ومثله لفظ ابن حبان الا أن فيه " الا أنزل له دواء " .

وأما متابعة المسعودى واسمه عبد الرحمن بن عبد الله ،فأخرجها الحاكم فى مستدركه "٢" قال : (أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل ثنا محمد بن عبد الوهاب الفرا أنبأ جعفر بن عون أنبأ المسعودى عن قيس بن مسلم الجدلى عن طارق بن شهاب عن عبد الله يرفعه الى النبى - صلى الله عليه وسلم - قال : ان الله تعالى لم ينزل داء ،الا أنزل له شفاء ،الا الهرم . فعليكم بألبان البقر فانها ترم من كل شجر) وسكت عنه الحاكم . لكن رمز له السيوطى بالصحة. "٣"

وأما متابعة الركين بن الربيع ،فأخرجها أيضا الحاكم "٤" باسنادين عنه ، صحح أحد الاسنادين ، وجعل الثانى على شرط مسلم . وأقره الذهبى على قوليه كليهما . قال : (أخبرنا أبو العباس محمد بن احمد المحبوبى ثنا سعيد ابن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ اسرائيل عن الركين بن الربيع عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - عليكم بألبان البقر ،فانها ترم من كل شجر ،وهو شفاء من كل داء) . هكذا لم يذكر فيه " ما أنزل الله من داء ... " لكن فى حديثه الآخر ذكره ،قال : (حدثنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ببغداد وابو احمد بكر بن محمد الصيرفى بمرو قالا : ثنا ابو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا ابو زيد سعيد بن الربيع ثنا شعبة عن الركين بن الربيع عن قيس باسناده مرفوعا قال : " ما أنزل الله من داء ،الا وقد انزل له شفاء ،وفى البان البقر شفاء من كل داء ") .

---

١) الطحاوى ٤ : ٣٢٦ وموارد الظمآن ٣٤٠
٢) المستدرك ٤ : ١٩٧
٣) انظر فيض القدير ٢ : ٢٥٦
٤) الحاكم ٤ : ٤٠٣،١٩٦

وقال ابن حجر فى الفتح "١" (ووقع فى رواية طارق بن شهاب عن ابـن مسعود رفعه " أن الله لم ينزل داء الا أنزل له شفاء فتداووا " وأخرجه النسائى وصححه ابن حبان والحاكم ونحوه للطحاوى وابى نعيم من حديث ابن عباس) •

والحديث روى عن ابن مسعود باسناد آخر وفيه اختلاف فى الجزء الثانى من الحديث • فقد أخرج احمد والحاكم وابن ماجه "٢" قال احمد (ثنا سفيان عن عطاء عن ابى عبدالرحمن عبد الله بن حبيب قال : سمعت عبدالله بن مسعود يبلغ بـه النبى — صلى الله عليه وسلم — : ماأنزل الله داء ، الا قد أنزل لـه شفاء ، علمه من علمه وجهله من جهله) • والسند رجاله ثقات الا أن عطاء بن السائب اختلط ورواية سفيان عنه قبل الاختلاط • "٣"

وقد صحح الألبانى حديثى ابن مسعود كليهما "٤"

ولحديث ابن مسعود شواهد متعددة ، اذ روى الحديث عن ابى موسى الأشعرى عن النبى — صلى الله عليه وسلم — بلفظ (ما أنزل الله تبارك وتعالـى من داء ، الا وأنزل له شفاء • فعليكم بألبان البقر ، فانها ترم من كل الشجـر) • أخرجه الهيثمى "٥" وقال " رواه البزار وفيه محمد بن سيار ، وهو صدوق ، وقـد ضعفه غير واحد ، وبقية رجاله ثقات " •

ورواه اسامة بن شريك يرفعه بلفظ " تداووا فان الله — عز وجل — لم يضع داء ، الا وضع له دواء ، غير داء واحد ، الهرم " وفى لفظ عند احمد " الا الموت والهرم " •

---

١) الفتح ١٠ : ١٣٥ ولعل رواية النسائى فى الكبرى فلم أجده فى المجتبى فى مظانه ، والله أعلم •

٢) حم ١ : ٣٧٧ ، ٤١٣ ، ٤٤٣ ، ٤٤٦ ، ٤٥٣ • الحاكم ٤ : ١٩٦ ، ٣٩٩ جه ٢ : ١١٣٨

٣) انظر ت ت ٧ : ٢٠٧ وعبدالله بن حبيب ثقة ثبت كما فى التقريب (١ : ٤٠٨)

٤) فى صحيح الجامع الصغير ٤ : ٤٦ وفى سلسلة الاحاديث الصحيحة ١ : ٥ : ١٩١

٥) مجمع الزوائد ٥ : ٨٥

أخرجه ابو داود والترمذى (وصححه) وابن ماجه واحمد والحاكم "١"، وزاد ابن حجر "٢" على هؤلاء بعد أن ذكرهم " والبخارى فى الأدب المفرد والنسائى وابن خزيمة " .

ورواه ابو هريرة مرفوعا ـ كما أخرج البخارى "٣" ـ لكن مقتصرا على الجزء الأول من الحديث ، ولفظه " ما انزل الله داء الا انزل له شفاء " .

ورواه جابر وصفوان بن عسال المرادى وابو سعيد الخدرى ورجل من الأنصار بألفاظ متقاربة .

اخرج حديث جابر : مسلم واحمد والحاكم "٤"

واخرج حديث صفوان : الحاكم "٥"

وأخرج حديث ابى سعيد الخدرى : الحاكم والطبرانى فى المعجم الصغير . "٦"

وأخرج احمد حديث الأنصارى . "٧"

---

١) د ٤ : ٣ ، ت ٤ : ٣٨٣ ، جه ٢ : ١١٣٧ ، حم ٤ : ٢٧٨

الحاكم ١ : ١٢١ ، ٤ : ١٩٨ ، ٣٩٩ ـ ٣٤٠

٢) الفتح ١٠ : ١٣٥

٣) خ ٧ : ١٥٨

٤) م ٤ : ١٧٢٩ ، حم ٣ : ٣٣٥ ، الحاكم ٤ : ٤٠١

٥) الحاكم ٤ : ١٩٧

٦) الحاكم ٤ : ٤٠١ والمعجم الصغير ١ : ٣٦

٧) حم ٥ : ٣٧١

باب الرقية من العين

= ٥٨

اخرج أبو يوسف ومحمد "١" (عن ابى حنيفة عن عبيد الله بن ابى زياد عن ابى نجيح عن عبد الله بن عمر — رضى الله عنهما — ان اسماء بنت عميس — رضى الله عنها — قالت للنبى — صلى الله عليه وسلم — : ألا أسترقى لابن اخيك من العين ؟ قال : بلى ، فلو أن شيئا سبق القدر ، لسبقته العين) .

سند الحديث :

فيه رجلان :

عبيد الله بن ابى زياد وهو القداح (شيخ ابى حنيفة ، وثقه العجلى والحاكم ، وقال احمد وابن معين والنسائى : ليس به بأس . وقال احمد مرة اخرى : صالح . وابن معين : ضعيف . والنسائى : ليس بالقوى . وليس بثقة . وقال ابو حاتم : هو صالح الحديث ، يكتب حديثه . وقال ابن عدى : قد حدث عنه الثقات ، ولم أر فى حديثه شيئا منكرا) . "٢"

وقال عنه ابن حجر "٣" : " ليس بالقوى " .

وابو نجيح وهو يسار المكى : ثقة "٤" . (وثقه ابن معين واحمد وابوزرعة وابن أبى حاتم وآخرون) "٥"

والحديث لم أجد من رواه عن ابن عمر . ولكن له شواهد من حديث جابر وعبيد بن رفاعة الزرقى . ومن حديث أسماء بنت عميس نفسها .

أما حديث جابر ، فاخرجه مسلم واحمد والطحاوى "٦" . قال مسلم :

---

١) الآثار لابى يوسف ٢٣٥ والآثار لمحمد ١٤٩
٢) ت ت ٧ : ١٤ ، والميزان ٣ : ٨
٣) التقريب ١ : ٥٣٣
٤) التقريب ٢ : ٣٧٤
٥) ت ت ١١ : ٣٧٧
٦) م ٤ : ١٧٢٦ ، حم ٣ : ٣٣٣ ، الطحاوى ٤ : ٣٢٧

(حدثنى عقبة بن مكرم العمى حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال : واخبرنى ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول : رخص النبى صلى الله عليه وسلم لآل حزم فى رقية الحية • وقال لأسماء بنت عميس مالى أرى أجسام بنى اخى ضارعة تصيبهم الحاجة؟ قالت لا • ولكن العين تسرع اليهم • قال : أرقيهم قالت : فعرضت عليه • فقال : أرقيهم " وفى لفظ أحمد " ولكن تسرع اليهم العين ، أفنرقيهم ؟ قال : وبماذا ؟ فعرضت عليه • فقال :أرقيهم " •

وأما حديث عبيد بن رفاعة فاخرجه الترمذى وابن ماجه واحمد • "١"

اخرجه أحمد عن سفيان بن عيينة وأخرجه ابن ماجه عن أبى بكر بن أبى شيبة عن سفيان والترمذى عن ابن أبى عمر ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عروة وهو ابوحاتم بن عامر عن عبيد بن رفاعة الزرقى أن أسماء بنت عيسى قالت : يارسول الله ، ان ولد جعفر تسرع اليهم العين ،أفأسترقى لهم ؟ فقال : نعم • فانه لو كان شىء سابق القدر لسبقته العين" وهذا لفظ الترمذى وقال عقبه " هذا حديث حسن صحيح " •

واما رواية اسماء نفسها للحديث فقد اخرجها الطحاوى قال "٢"

" حدثنا فهد قال ثنا ابو غسان واحمد بن يونس قالا : ثنا زهير قال ثنا ابو اسحق عن ابن أبى نجيح عن عبد الله بن باباه عن اسماء بنت عميس قالت : قلت يا رسول الله ،ان العين تسرع الى بنى جعفر ، أفاسترقى لهم ؟ قال : نعم • فلو ان شيئا يسبق القدر لقلت ان العين تسبقه " •

---

١) ت ٤ : ٣٩٥ ،جه ٢ : ١١٦٠ حم ٦ : ٤٣٨
٢) الطحاوى ٤ : ٣٢٧

كتـــاب الزينـــة

باب الخضاب بالحناء والكتم

= ٥٩

أخرج ابو يوسف ومحمد "١" كلاهما عن ابى حنيفة ،قال محمد (أخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا عثمان بن عبد الله قال : أرتنا أم سلمة زوج النبى - صلى الله عليه وسلم - بمشاقة من شعر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مخضوبـــة بالحناء) وزاد أبويوسف " والكتم " .

سنـــد الحديـــث :

السند على شرط البخارى كما سيأتى .

والحديث تابع أبا حنيفة على روايته عن عثمان ،أبو معاوية شيبان بـــن عبد الرحمن وسلام بن ابى مطيع وأبو اسحق .

أما متابعة شيبان فأخرجها احمد "٢" . قال : (ثنا هاشم بن القاسم قال ثنا ابو معاوية يعنى شيبان عن عثمان بن عبد الله قال : دخلنا على أم سلمة ، فأخرجت الينا من شعر النبى - صلى الله عليه وسلم - فاذا هو مخضوب أحمر بالحناء والكتم) .

وأما متابعة سلام ، فأخرجها احمد وابن ماجه "٣" . أخرجها احمـــد عن عبد الرحمن بن مهدى عن سلام بن ابى مطيع . وأخرجها ابن ماجه عن ابى بكر ثنا يونس بن محمد ثنا سلام بن ابى مطيع عن عثمان بن موهب قال : دخلت على أم سلمة قال : فأخرجت لى شعرا من شعر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مخضوبا بالحناء والكتم .

وقد أخرج البخارى "٤" متابعة سلام هذه عن موسى بن اسماعيل عـــن سلام لكن لم يذكر فى حديثه الحناء والكتم . وقال ابن حجر فى الفتح "٥" "مخضوبا :

---

١) آثار أبى يوسف ٢٣٢ وآثار محمد ١٥١

٢) حم ٦ : ٢٩٦

٣) حم ٦ : ٣١٩ ،جه ٢ : ١١٩٦

٤) خ ٧ : ٢٠٧

٥) فتح البارى ١٠ : ٣٥٣

زاد يونس بالحناء والكتم وكذا لابن أبى خيثمة " .

وأما متابعة أبى اسحق ، فقد ذكر ابن حجر "١" (أن الاسماعيلى أخرج الحديث من طريق ابى اسحق عن عثمان بن عبد الله ، أنه كان مع أم سلمة من شعر لحية النبى — صلى الله عليه وسلم — فيه أثر الحناء) .

وقد أخرج البخارى حديث عثمان بن عبد الله من طريق اسرائيل ومن طريق نصير بن ابى الأشعث لكن ليس فى حديثهما مايفيد الخضاب بالحناء والكتم .

قال البخارى "٢" حدثنا مالك بن اسماعيل حدثنا اسرائيل عن عثمان ابن عبد الله بن موهب قال : ارسلنى أهلى الى أم سلمة بقدح من ماء ، وقبض اسرائيل ثلاث أصابع ، من قصة فيه شعر من شعر النبى — صلى الله عليه وسلم — ، وكان اذا أصاب الانسان عين أو شيء ، بعث اليها مخضبة ، فاطلعت فى الحجل فرأيت شعرات حمرا " .

وقال أيضا "٣" (وقال لنا أبو نعيم حدثنا نصير بن ابى الأشعث عن ابن موهب ان أم سلمة أرته شعر النبى — صلى الله عليه وسلم — احمر) .

وعندى أن أحاديث البخارى هذه لا تنفى ماذكر من الخضاب بالحناء والكتم ، لوروده من طرق صحيحة ، كتلك التى يرويها ابن مهدى وابن ماجه والاسماعيلى وفيها زيادة من ثقات .

ولحديث أم سلمة شواهد ، فقد روى خضاب النبى — صلى الله عليه وسلم — بالحناء والكتم عن عبد الله بن زيد وابى رمثة .

أما حديث عبد الله بن زيد فأخرجه احمد "٤" قال (ثنا ابو داود الطيالسى قال ثنا ابان العطار عن يحيى بن ابى كثير أن ابا سلمة حدثه

---

١) الفتح ١٠ : ٣٥٣
٢) خ ٧ : ٢٠٦
٣) خ ٧ : ٢٠٧
٤) حم ٤ : ٤٢

أن محمد بن عبدالله بن زيد أخبره عن أبيه أنه شهد النبي - صلى الله عليه وسلم - عند المنحر هو ورجل من الأنصار . فقسم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ضحايا ، فلم يصبه ولا صاحبه شيء ، وحلق رأسه في ثوبه ، فأعطاه وقسم منه على رجال ، وقلم أظفاره ، فأعطاه صاحبه . فان شعره عندنا مخضوب بالحناء والكتم) .

وأما حديث أبي رمثة فأخرجه أحمد والحاكم - وصححه . "١"

أخرجه أحمد من طرق عن أياد بن لقيط السدوسي - ومن طريقه أخرجه الحاكم - عن أبي رمثة التميمي قال : خرجت مع أبي حتى أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - فرأيت برأسه ردع حناء .... " الحديث

وفي لفظ الحاكم " أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وعليه بردان أخضران وله شعر قد علاه الشيب وشيبه احمر مخضوب بالحناء " وقال الحاكم عقبه " هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه " وأقره الذهبي .

ولعل من تمام بحث هذا الحديث أن اشير الى أن الشيخين "٢" رويا حديثا عن أنس فيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يختضب . لفظه عند البخاري " أنه لم يبلغ ما يخضب ، لو شئت أن أعد شمطاته في لحيته " وعند مسلم " لو شئت أن أعد شمطات كن في رأسه ، فعلت . وقال : لم يختضب ، وقد اختضب أبو بكر بالحناء والكتم واختضب عمر بالحناء بحتا " . وفي لفظ آخر لمسلم " ان أنسا قال : ولم يختضب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، انما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الرأس نبذ " .

قال ابن حجر "٣" في معرض التوفيق بين أحاديث نفي الخضاب واثباته (قال الاسماعيلي : " ليس فيه (أي في حديث أم سلمة) بيان أن النبي صلى الله عليه وسلم - هو الذي خضب ، بل يحتمل أن يكون احمر بعده ،

---

١) حم ٤ : ١٦٣ ، الحاكم ٢ : ٦٠٧
٢) خ ٧ : ٢٠٦ ، م ٤ : ١٨٢١ ، ١٨٢٢
٣) فتح الباري ١٠ : ٣٥٤

لما خالطه من طيب فيه صفـرة ، فغلبت به الصفرة . قال : فان كان كذلـك والا فحديث أنس ان النبى — صلى الله عليه وسلم — لم يخضب أصح " كذا قال والذى أبداه احتمالا قد تقدم معناه موصولا الى أنس فى باب صفة النبى — صلى الله عليه وسلم — ، وأنه جزم بأنه أحمر من الطيب . قلت (أى ابن حجر) : وكثير من الشعور التى تفصل عن الجسد ، اذا طال العهد ، يؤول سوادها الى الحمرة . وما جنح اليه من الترجيح ، خلاف ماجمع به الطبرى ، وحاصله أن من جزم أنه خضب كما فى ظاهر حديث أم سلمة ، وكما فى حديث ابن عمر انـــه صلى الله عليه وسلم — خضب بالصفرة ، — حكى ما شاهده ، وكان ذلك فى بعض الأحيان . ومن نفى ذلك ، كأنس فهو محمول على الأكثر الأغلب من حاله . وقـــد أخرج مسلم واحمد والترمذى والنسائى من حديث جابر بن سمرة قال : ماكـان فى رأس النبى — صلى الله عليه وسلم — ولحيته من الشيب ، الا شعرات ، كــان اذا أدهن واراهن الدهن " فيحتمل أن يكون الذين أثبتوا الخضاب ، شاهدوا الشعر الأبيض ثم لما واراه الدهن ، ظنوا أنه خضبه . والله أعلم) .

= ٦٠

اخرج محمد في آثاره قال "١" : (اخبرنا ابو حنيفة قال : حدثنا ابو حجية عن ابن بريدة عن ابي الاسود الدؤلي عن ابي ذر — رضي الله تعالى عنه — عن النبي — صلى الله عليه وسلم — قال : احسن ما غيرتم به الشعر الحناء والكتم) .

سنـــد الحديـــث :

في الاسناد ابو حجية ، واسمه اجلح بن عبد الله بن حجية : (وثقه ابن معين والعجلي وضعفه ابو حاتم والنسائي) "٢" . وقال عنه ابن عدي "٣" " هو عندي صدوق الا انه يعد في الشيعة " . وقال الذهبي "٤" " لا بأس بحديثه " وقال ابن حجر "٥" " صدوق شيعي " .

وفيه ابن بريدة عبد الله وهو ثقة من رجال الستة "٦" ويروي عن أبي الاسود الدؤلي "٧" .

واما ابو الاسود الدؤلي فثقة فاضل "٨" من رجال الستة .

والحديث تابع اباحنيفة على روايته عن ابي حجية ، ابن المبارك ويحيى ابن سعيد وابن نمير وعبد الله بن ادريس وهشيم وابن ابي ليلى وعبثر .

اخرج الترمذي "٩" متابعة ابن المبارك . قال (حدثنا سويد بن نصر اخبرنا ابن المبارك عن الاجلح عن عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود عن ابي ذر عن النبي — صلى الله عليه وسلم — قال : ان احسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم) . وقال " حسن صحيح " .

---

(١) ١٥١
(٢) الميزان ١ : ٧٨ وانظر ت ١ : ١٨٩
(٣) المغني في الضعفاء ٢ : ٧٣٨ والميزان ١ : ٧٨
(٤) في المغني في الضعفاء ١ : ٣٢
(٥) التقريب ١ : ٤٩
(٦) التقريب ١ : ٤٠٣
(٧) ت ت ٥ : ١٥٧
(٨) التقريب ٢ : ٣٩١
(٩) ت ٤ : ٢٣٢

واما متابعة يحى بن سعيد فاخرجها النسائى واحمد "١" اخرجها النسائى عن يعقوب بن ابراهيم عنه • واخرجها احمد عنه مباشرة عن الأجلح باسناده مثله .

واما متابعة ابن نمير فاخرجها احمد "٢" عنه عن الأجلح باسناده • واخرج احمد متابعة عبد الله بن ادريس عنه بلا واسطة ،واخرجها ابن ماجه "٣" بواسطه ابى بكر بن ابى شيبة •

واما متابعات هشيم وابن ابى ليلى وعبثر فاخرجها النسائى • "٤"

ومما تجدر الاشارة اليه ان النسائى ، لما خرج احاديث الاجلح ،ذكر ان الجريرى وكهمسا ، رويا الحديث عن ابن بريدة ، لكن ارسلا الحديث ولم يصلاه كما وصله الاجلح •

قال النسائى "٤" (اخبرنا حميد بن مسعدة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا الجريرى عن عبد الله بن بريدة قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — •••• الحديث) •

وقال "٥" " اخبرنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر قال سمعت كهمسا يحدث عن عبد الله بن بريدة ،انه بلغه ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قال :... الحديث " •

ولكننى وجدت ان ابا داود واحمد وابن حبان "٦" ،اخرجوا الحديث من طريق الجريرى ، موصولا كما روى اجلح •

قال ابو داود " حدثنا الحسين بن على ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن سعيد الجريرى عن عبد الله بن بريدة عن ابى الاسود الديلى عن ابى ذر قال قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — :ان احسن ما غيرتم به هذا الشيب الحناء والكتم " •

وقد صوب ابن ابى حاتم "٧" حديث الجريرى عن ابن بريدة موصولا •

---

١) ن ٨ : ١٣٩ ،حم ٥ : ١٥٦ (٢) حم ٥ : ١٥٤ ،١٦٩
٣) حم ٥ : ١٥٠ ،جه ٢ : ١١٩٦ (٤) ن ٨ : ١٣٩
٥) ن ٨ : ١٤٠
٦) د ٤ : ٨٥ ،حم ٥ : ١٤٧ ،١٥٠وموارد الظمآن ٣٥٥
٧) فى علل الحديث ٢ : ٢٣٠

كتـــاب الأدب

الدال علـى الخير كفاعلـــه

= ٦١

اخرج احمد في مسنده "١" قال (ثنا اسحق بن يوسف انا ابو فلانة — كذا قال ابي —"٢" لم يسمه على عمد ، وحدثناه غيره فسماه — يعني ابا حنيفة عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه ان رسول الله — صلى اللـه عليه وسلم — قال لرجل اتاه : اذهب فان الدال على الخير كفاعله) •

سنـــد الحديـــث :

فيه اسحق بن يوسف ، وباقي رجال الاسناد تقدموا • "٣"

واسحق بن يوسف هو الازرق " وثقه احمد وابن معين والعجلي والخطيب وابن سعد والبزار وقال ابو حاتم : صحيح الحديث صدوق لا بأس به " "٤" وتبعهم ابن حجر "٥" فقال : " ثقة " • ثم رمز الى أن الجماعة خرجوا حديثه •

والحديث ذكره ابن عدي في كامله "٦" ، وقال " وهذا الحديث لا يجود اسناده غير ابي حنيفة عن علقمة بن مرثد وتابعه حفص بن سليمان " لكن حفصا هذا هو القارىء " متروك الحديث " "٧" وقال عنه ابن عدي نفسه "٨" " عامة حديثه عمن روى عنهم غير محفوظ " •

وحديث بريدة هذا لم اجد من رواه غير ابي حنيفة •

---

١) حم ٥ : ٣٥٧
٢) قائل هذه الكلمة عبد الله بن الامام احمد راوي المسند •
٣) انظر حديث رقم ٥١ ، ٥٥
٤) ت ت ١ : ٢٥٧
٥) التقريب ١ : ٦٣
٦) الكامل ٣ : ق ٨٤٦
٧) التقريب ١ : ١٨٦
٨) نقل قوله صاحب ت ت ٢ : ٤٠١

ولما اخرج الترمذي "١" حديث انس الآتي قال " وفي الباب عن أبي مسعود البدري وبريدة " .

وذكر السيوطي الحديث في الجامع الصغير "٢" ورمز الى أن أحمد وأبا يعلى والضياء قد اخرجوه .

وحديث بريدة هذا ، له شاهدان — فيما وجدت — ، من حديث أبي مسعود البدري، وأنس : أما حديث أبي مسعود البدري ، فاخرجه مسلم وابو داود والترمذي واحمد والبخاري في الادب المفرد "٣" قال مسلم : (حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة وابو كريب وابن ابي عمر (واللفظ لابي كريب) قالوا : حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود الانصاري قال : جاء رجل الى النبي — صلى الله عليه وسلم — فقال : اني أبدع بي فاحملني . فقال : ماعندي . فقال رجل : يا رسول الله ، انا أدله على من يحمله ، فقال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : من دل على خير فله مثل أجر فاعله) .

واما حديث انس فاخرجه الترمذي "٤" وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج .
قال الترمذي : (حدثنا نصر بن عبد الرحمن الكوفي حدثنا احمد بن بشير عن شبيب بن بشير عن انس بن مالك قال : اتى النبي — صلى الله عليه وسلم — رجل يستحمله ، فلم يجد عنده مايحمله ، فدله على آخر فحمله ، فاتى النبي — صلى الله عليه وسلم — فأخبره ، فقال : ان الدال على الخير كفاعله) .

وحديث انس هذا وان كان ضعيفا "٥" الا انه يصلح للاعتبار . والله اعلم .

---

(١) ت ٥ : ٤١

(٢) فيض القدير ٣ : ٥٣٧ ونقل المباركفوري كلام السيوطي عندما تعرض لمن اخرج حديث بريدة الذي أشار اليه الترمذي . انظر تحفة الاحوذي ٧ : ٤٣٤

(٣) م ٣ : ١٥٠٦ ، د ٤ : ٣٣٣ ، ت ٥ : ٤١ ، ٤٢ ، حم ٤ : ١٢٠ ، ٥ : ٢٧٢ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤ الادب المفرد ١ : ٣٣٧

(٤) ت ٥ : ٤١ وذكر السيوطي رواية ابن أبي الدنيا ، انظر فيض القدير ٣ : ٥٣٧

(٥) ضعفه بسبب احمد بن بشير ، فانه صدوق له اوهام كما في التقريب ١ : ١٢ . ولوجود شبيب بن بشير فانه صدوق يخطئ كما في التقريب ايضا ١ : ٣٤٦

كتـــاب الذكــــر
بـاب فضيلـة مجالس الذكـــر

= ٦٢

أخرج ابو يوسف "١" (عن ابي حنيفة عن علي بن الاقمر عن الاغر عن علي — رضي الله عنه — عن النبي — صلى الله عليه وسلم — انه مر بقوم يذكرون الله ، فقال : انتم القوم الذين امرت ان اصبر نفسي معهم ، وما جلس عدتكم من الناس ، يذكرون الله ، الا حفتهم الملائكة باجنحتها ، وغشيتهم الرحمة ، وذكرهم الله فيمن عنده) •

سنــــد الحديـــــث :

فيه علي بن الاقمر ذكره في تهذيب التهذيب "٢" ونقل عن ابن معين والدارقطني والنسائي وابي حاتم والعجلي واخرين انهم وثقوه • وتبعهم فـــي التقريب "٣" فقال " كوفي ثقة من الرابعة " ورمز للجماعة بان خرجوا له •

وفيه الاغر ويترجح عندي انه ابن سليك الكوفي فهو الذي يروي عن علـــي ابن ابي طالب وعنه علي بن الاقمر • "٤" وهناك الاغر ابومسلم يروي عنه علي ابن الاقمر ، لكن لم اجد من ذكر انه روى عن علي بن ابي طالب • "٥"

والاغر بن سليك صدوق من الثالثة "٦" وقد ذكره ابن حبان في الثقات "٤"

والحديث لم اجده مرويا عن علي بن ابي طالب ، لكن له شواهد من حديث ابي هريرة وابي سعيد الخدري • اخرج حديثهما مسلم والترمذي وابن ماجه واحمد "٧"

ولفظ مسلم (حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت ابا اسحق يحدث عن الاغر ابي مسلم انه قال :

---

١) الاثار ٢١٦
٢) ت ت ٧ : ٢٨٤
٣) التقريب ٢ : ٣٢
٤) في ت ت ١ : ٣٦٤
٥) لا في ت ت ١ : ٣٦٥ ولا في تهذيب الكمال ١ : ١٢١
٦) التقريب ١ : ٨١
٧) م ٤ : ٢٠٧٤ ، ت ٥ : ٤٥٩ ، جه ٢ : ١٢٤٥ حم ٢ : ٤٤٧ ، ٣ : ٣٣ ، ٤٩ ، ٩٢ ، ٩٤

اشهد على ابى هريرة وابى سعيد الخدرى انهما شهدا على النبى -صلى الله عليه وسلم- انه قال : لا يقعد قوم يذكرون الله عز وجل ، الا حفتهم الملائكة ، وغشيتهم الرحمة ، ونزلت عليهم السكينة ، وذكرهم الله فيمن عنده) .

كما اخرج مسلم وابو داود والترمذى وابن ماجه واحمد "١" -حديث ابى هريرة فقط لكن باسناد اخر وبلفظ نحو هذا . قال ابو داود (حدثنا عثمان ابن ابى شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى -صلى الله عليه وسلم- : ما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم ، الا نزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم الرحمة ، وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده) . واخرجه مسلم من طريق ابى معاوية باسناده .

وله شاهد ايضا من حديث ابن عباس . اخرجه الطبرانى فى معجمه الصغير . "٢" قال : حدثنا موسى بن عيسى بن المنذر الحمصى حدثنى ابى حدثنا محمد بن حماد الكوفى حدثنا عمر بن ذر الهمدانى حدثنا مجاهد عن ابن عباس قال : مر النبى -صلى الله عليه وسلم- بعبد الله بن رواحة الانصارى وهو يذكر اصحابه ، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : اما انكم الملأ الذين امرنى الله ان اصبر نفسى معكم ، ثم تلا هذه الاية " واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى ... " الى قوله " وكان امره فرطا " . اما انه ماجلس عدتكم ، الا جلس معهم عدتهم من الملائكة ، ان سبحوا الله سبحوه ، وان حمدوا الله حمدوه ، وان كبروا الله كبروه .... " . الحديث لكن فيه محمد ابن حماد الكوفى قال عنه الهيثمى "٣" ضعيف " .

---

١) م ٤ : ٢٠٧٤ ، د ٢ : ٧١ ، ت ٥ : ١٩٥ ، جه ١ : ٨٢ ، حم ٢ : ٢٥٢ ، ٤٠٧

٢) المعجم الصغير ٢ : ١٠٩

٣) مجمع الزوائد ١٠ : ٧٦

وقريب منه حديث عبد الرحمن بن سهل بن حنيف .. قال (نزلت هذه الاية على النبى -صلى الله عليه وسلم- وهو فى بعض ابياته " واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى " ، خرج يلتمس فوجد قوما يذكرون الله ، منهم ثائر الراس وجاف الجلد وذو الثوب الواحد ، فلما رآهم جلس معهم فقال : الحمد لله الذى جعل فى امتى من امرنى ان اصبر نفسى معهم) اخرجه الهيثمى "١" وقال : (رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح . وقد ذكر الطبرانى عبد الرحمن فى الصحابة) . "٢"

لكن ذهب ابن حجر "٣" الى ان (عبد الرحمن بن سهل بن حنيف ليست له صحبة ، ولا يبعد ان تكون له رؤية) .

---

١) مجمع الزوائد ٧ : ٢١ وكذلك واخرجه الطبرى فى تفسيره (١٥ : ٢٣٥) من طبعة الحلبى بدون تحقيق احمد شاكر.

٢) واخرج ابن كثير فى التفسير (٣ : ٨١) حديث الطبرانى باسناده (اى اسناد الطبرانى)

٣) الاصابة ٣ : ٧٠ .

بـاب رقيـة العقـرب

= ٦٣

أخرج أبو يوسف "١" (عن أبي حنيفة عن الهيثم عن ذكوان قال — فيما أحسب — عن أبي هريرة — رضى الله عنه — عن النبي — صلى الله عليه وسلم — لا أشك فيه انه قال : من قال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق حين يصبح ، ثلاث مرات ، لم تضره عقرب حتى يمسى ، أو حين يمسى لم تضره عقرب حتى يصبح) .

سنـد الحديـث :

فيه الهيثم تقدم الحديث عنه "٢"

وفيه ذكوان وهو ابو صالح السمان الزيات : كان يقدم الكوفة يجلب الزيت ، روى له الجماعة وهو ثقة ثبت. "٣" (وممن وثقه " ابن معين وابو حاتم وأبو زرعة وابن سعد وآخرون . وقال أحمد : ثقة ثقة من أجل الناس وأوثقهم) "٤"

والحديث لم أجد من رواه عن الهيثم غير أبي حنيفة . لكني وجدت متابعات للهيثم على روايته عن ابي صالح . تابعه سهيل بن ابي صالح والقعقاع بن حكيم . كما وجدت أن طارق بن مخاشن تابع أبا صالح على الرواية عن أبي هريرة .

أما حديث سهيل بن أبي صالح فاخرجه مالك وابن ماجه واحمد والحاكم . "٥" قال مالك (عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رجلا من أسلم ، قال : ما نمت هذه الليلة . فقال له رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : من أي شيء ؟ فقال : لدغتني عقرب . فقال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : أما أنك لو قلت حين أمسيت ، أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك) .

---

(١) الآثار ٤١ (٢) في الحديث رقم ١٠

(٣) التقريب ١ : ٢٣٨

(٤) ت ت ٣ : ٢١٩ وأيضا تذكرة الحفاظ ١ : ٨٩

(٥) مالك ٢ : ٩٥١ ، جه ٢ : ١١٦٢ ، حم ٢ : ٢٩٠ ، ٣٧٥ ، الحاكم ٤ : ٤١٥ — ٤١٦ .

وأما متابعة القعقاع بن حكيم ، فاخرجهامسلم وابن‌حبان "١" بنحو لفظ سهيل .

واما رواية طارق عن أبي هريرة ،فاخرجها أبوداود "٢" قال (حدثنا حيوة بن شريح ثنا بقية حدثني الزبيدي عن الزهري عن طارق (يحيى ابن مخاشن) عن أبي هريرة قال : أتى النبي — صلى الله عليه وسلم — بلديغ لدغته عقرب قال : فقال : لو قال أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق ،لم يلدغ ، أو لم تضره) .

والحديث رواه أيضا من الصحابة غير أبي‌هريرة ، رجل من أسلم لم يسم. أخرج حديثه أبو داود وأحمد وعبد الرزاق "٣" . قال أبو داود (حدثنا احمد ابن يونس، ثنا زهير ثنا سهيل بن ابي صالح عن أبيه قال : سمعت رجلا من أسلم قال : كنت جالسا عند رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ، فجاء رجل من اصحابه فقال : يا رسول الله لدغت الليلة فلم انم ،حتى اصبحت . قال : ماذا ؟ قال : عقرب . قال : أما أنك لو قلت حين أمسيت ،أعوذ بكلمات الله التامات من شر ماخلق ، لم تضرك ان شاء الله) .

---

١) م ٤ : ٢٠٨١ ، والاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٢ :ق ١٦٧ .
٢) د ٤ : ١٣
٣) د ٤ : ١٣ ، حم ٣ : ٤٤٨ ، ٥ : ٤٣٠ ،مصنف عبد الرزاق ١١ :٣٦

كتـــاب الفضائـــل

باب فضائـل عائشـــــــة

= ٦٤

جاء فى كتاب الزهد لابن المبارك "١" (أخبركم ابو عمر بن حيويه قال حدثنا يحى قال حدثنا الحسين قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : قال لى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : أنه ليهون علىّ الموت أن أريتك زوجتى فى الجنة) .

سنـــد الحديـــــث :

فى الإسناد ابو عمر بن حيويه ، واسمه محمد بن العباس بن زكريا بن حيويه : ترجم له الخطيب البغدادى "٢" ووثقه ونقل عن الأزهرى والعتيقى والبرقانى انهم وثقوه وأثنوا عليه . ونقل ابن حجر "٣" كلام الخطيب لما ترجم لابن حيويه فى اللسان . وقال ابن ماكولا "٤" عنه : " كان ثقة مأمونا " .

وابن صاعد واسمه ابو محمد يحى بن محمد بن صاعد : ترجم له الذهبى فى التذكرة "٥" وقال " الحافظ الامام الثقة " ونقل ان الدارقطنى قال فيــه " ثقة ثبت حافظ " .

والحسين وهو ابن الحسن المروزى : صدوق عند ابن حجر "٦" . ونقل عن ابن ابى حاتم انه قال (سمع منه أبى بمكة وسئل عنه فقال : صدوق . وذكره ابن حبان فى الثقات . قلت (أى ابن حجر) : وقال مسلمة : ثقة .) "٧"

---

١) الزهد ٣٨٢
٢) تاريخ بغداد ٣ : ١٢١
٣) لسان الميزان ٥ : ٢١٤
٤) الاكمال لابن ماكولا ٢ : ٣٦٢
٥) تذكرة الحفاظ ٢ : ٧٧٦
٦) التقريب ١ : ١٧٥
٧) ت ت ٢ : ٣٣٤

وابو معاوية وهو الضرير محمد بن خازم كوفى ثقة • "١"
وتقدم بيان حال الباقين • "٢"

والحديث لم أجد من أسنده بهذا اللفظ • ومما جعلنى أميل الى وضع هذا الحديث فى هذا الباب أمران : أحدهما أن الزرقانى ذكر أن الخلعى وابن عساكر والسلفى رووا الحديث — قال الزرقانى "٣" وروى ابو الحسن الخلعى عنها رفعته " يا عائشة ، انه ليهون علىّ الموت ، أنى قد رأيتك زوجتى فى الجنة • ورواه ابن عساكر بلفظ " ما أبالى بالموت مذ علمت انك زوجتى فى الجنة • والسلفى بلفظ : هون علىّ الموت أنى رأيت عائشة فى الجنة " •

وثانيهما : ماذكره احمد فى مسنده "٤" قال : " ثنا وكيع عن اسماعيل عن مصعب بن اسحق بن طلحة عن عائشة عن النبى — صلى الله عليه وسلم — قال : انه ليهون علىّ أنى رأيت بياض كف عائشة فى الجنة " •

قال ابن كثير "٥" " اسناده لا بأس به " •

قلت : أما اسماعيل فهو ابن ابى خالد كما قال ابن حجر "٦" وهو ثقة ثبت "٧" • وقال عنه العجلى : لا يروى الا عن ثقة • "٨"

وأما مصعب (فذكره ابن حبان فى الثقات وقال يروى المراسيل • قلت (أى ابن حجر) كذا قال فى الطبقة الثالثة • وذكره قبل ذلك فى التابعين وقال : يروى عن عائشة • وحديثه عنها فى المسند •••) "٦" وذكر هذا الحديث •

---

١) التقريب ٢ : ١٥٧
٢) حماد فى الحديث رقم ١٠ وابراهيم فى الحديث رقم ١٤ واسود فى حديث رقم ٧
٣) فى شرحه على المواهب اللدنية ٣ : ٢٧٨
٤) حم ٦ : ١٣٨
٥) فى تاريخه " البداية والنهاية " ٥ : ٢٣٩
٦) تعجيل المنفعة ٢٦٤
٧) التقريب ١ : ٦٨
٨) ت ت ١ : ٢٩٢

كتاب البر والصلة

باب ماجاء فى صلة الرحم

= ٦٥

أخرج البيهقى فى سننه ومحمد فى الآثار "١" قال محمد " أخبرنا أبو حنيفة عن ناصح عن يحى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة — رضى الله عنه — عن النبى — صلى الله عليه وسلم — قال :

وأخرجه البيهقى قال : (أخبرنا ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الطيب محمد بن احمد بن الحسين الحيرى املاء ثنا عبدالله بن احمد بن ابى مسرة ثنا المقرى عن ابى حنيفة عن يحى بن ابى كثير عن مجاهد وعكرمة عن ابى هريرة — رضى الله عنه — قال قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : ليس لله شىء اطيع الله فيه أعجل ثوابا من صلة الرحم ، وليس شىء أعجل عقابا ، من البغى وقطيعة الرحم واليمين الفاجرة ، تدع الديار بلاقع .

كذا رواه عبدالله بن يزيد المقرى عن ابى حنيفة ، وخالفه ابراهيم بن طهمان وعلى بن ظبيان والقاسم بن الحكم ، فرووه عن ابى حنيفة عن ناصح بن عبدالله عن يحى ابن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة — رضى الله عنه — عن النبى — صلى الله عليه وسلم — .)

ولفظ محمد نحو لفظ البيهقى .

سنـد الحديث :

ان نحن اعتمدنا رواية محمد — وقد توبع عليها ، من قبل ابراهيم بن طهمان وعلى بن ظبيان والقاسم بن الحكم — وتركنا رواية المقرى لأن فيها محمد بن احمد ابن الحسين (قال عنه ابن عدى يروى عمن لم يلقه ... وسألت عنه عبدان فقال : كذاب) "٢" . فاننا نجد فى الاسناد ، ناصحا وابن ابى كثير واباسلمة .

---

١) آثار محمد ١٤٦ هق ١٠ : ٣٥

٢) الميزان ٣ : ٤٥٥ ، والمغنى فى الضعفاء ٢ : ٥٤٧

أما ناصح بن عبدالله شيخ ابى حنيفة فقد نقل فى تهذيب التهذيب "١" أقوالا كثيرة فى تضعيفه وهى مابين الترك والضعف ومنكر الحديث • وفى التقريب "٢" " ضعيف " • وأما يحى بن ابى كثير " فثقة ثبت ، لكنه يرسل ويدلس ، روى له الجماعة " "٣" •

وهو من مدلسى المرتبة الثانية "٤" الذين احتمل الائمة تدليسهم • "٥"

وأما ابوسلمة بن عبدالرحمن " فثقه مكثر "٦" ، اثنى عليه كثير من العلماء "٧".

والحديث قال عنه البيهقى "٨" " مشهور بالارسال " • وأخرج بسنده من طريق (عبدالرزاق عن معمر عن يحى بن ابى كثير يرويه قال : ثلاث من كن فيه رأى وبالهن قبل موته — فذكرهن وفى آخرهن " واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع ")•

ومع ذلك أخرج حديثا مرسلا نحوحديث ابى حنيفة ، فقال "٨" (أخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصل كتابه أنبأ ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا محمد ابن عبدالوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن ابى العلاء عن مكحول قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ان أعجل الخير ثوابا صلة الرحم ، وان أعجل الشر عقوبة البغى، واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع) •

وهذا الحديث وان كان مرسلا ، لكن يشعر ان للرفع أصلا •

---

١) ت ت ١٠ : ٤٠١
٢) التقريب ٢ : ٢٩٤
٣) التقريب ٢ : ٣٥٦
٤) طبقات المدلسين ١١
٥) طبقات المدلسين ٢
٦) التقريب ٢ : ٤٣٠
٧) ت ت ١٢ : ١١٥ وتذكرة الحفاظ ١ : ٦٣
٨) هق ١٠ : ٣٥

وروى الحديث عن ابى هريرة بسند آخر : أخرجه الهيثمى فقال : " ١ "
(وعن ابى هريرة قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : ان اعجل الطاعة ثوابا صلة الرحم . انهم ليكونون فجارا فتنمو أموالهم ، ويكثر عددهم ، اذا وصلوا أرحامهم . وان أعجل المعصية عقوبة ، البغى والجناية واليمين الغموس ، تذهب المال وتثقل فى الرحم ، وتذر الديار بلاقع .

رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه ابو الدهماء الأصبح ، وثقه النفيـــــدى وضعفه ابن حبان) .

ولحديث ابى هريرة شواهد من حديث ابى بكرة وعائشة .
أما حديث ابى بكرة فأخرجه الحاكم " ٢ " . قال : (أخبرنا مكرم بن احمد القاضى حدثنا موسى بن سهل بن كثير حدثنا اسماعيل بن عليّة ثنا عيينـــة ابن عبد الرحمن بن جوشن الغطفانى حدثنى ابى عن أبى بكرة — رضى الله عنه — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — : ما من ذنب أجدر أن يعجـــل الله لصاحبه العقوبة ، مع ما يدخر له فى الآخرة ، من البغى وقطيعة الرحم .

وقد رواه شعبة عن عيينة بن عبد الرحمن . حدثنا ابو على الحافظ ثنـــا عبدان الأهوازى ثنا معمر بن سهل ثنا عيسى بن يونس ثنا شعبة عن عيينـــة ابن عبد الرحمن قال : سمعت أبى يحدث عن ابى بكرة الثقفى — رضى اللــــه عنه — أن النبى — صلى الله عليه وسلم — قال : ما من ذنب أحرى وأجدر أن يعجل الله — تعالى — لصاحبه فيه العقوبة فى الدنيا مع ما يدخر له فى الآخرة ، مـــن قطيعة الرحم والبغى) .

وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح ولم يخرجاه " .
والحديث أخرجه الطبرانى — كما قال الهيثمى — ولفظه " ٣ " (عن أبى بكرة قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : ما من ذنب أجـــدر

---

(١) مجمع الزوائد ٤ : ١٨٠
(٢) المستدرك ٤ : ١٦٢
(٣) مجمع الزوائد ٨ : ١٥١

أن يعجل الله لصاحبه العقوبة ،مع ما يدخر له في الآخرة ،من قطيعة الرحم والخيانة والكذب . وان اعجل البر ثوابا ،لصلة الرحم . حتى إن أهل البيت ليكونون فقراء فتنمو أموالهم ، ويكثر عددهم ،اذا تواصلوا . " رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن موسى بن ابى عثمان الانطاكى ،ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .)

وأما حديث عائشة فأخرجه ابن ماجه "١" ولفظه (قالت : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : اسرع الخير ثوابا صلة الرحم ،وأسرع الشر عقوبة البغى وقطيعة الرحم) .

لكن فيه صالح بن موسى " متروك " "٢".

---

١) جه ٢ : ١٤٠٨
٢) التقريب ١ : ٣٦٣

الباب الثاني

المرويات التي انفرد بها أبو حنيفة

وفي هذا الباب حديث واحد فقط وهو من كتاب الأدب :

أخرج أبو يوسف "١" عن ابى حنيفة عن معن عن ابيه عن ابن مسعود — رضى الله عنه — أنه قال : ما كذبت منذ أسلمت الا كذبة واحدة ، كنت أرحل للنبى — صلى الله عليه وسلم — فأتى برحال من الطائف ، فسألنى : أى الرحلة أحب الى النبى — صلى الله عليه وسلم — ؟ فقلت : الطائفية • — وكان يكرهها رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فلما أتى بها قال : من رحل لنا هذه ؟ قالوا : رحالك • فقال : مروا ابن أم عبد فليرحل لنا فأعيدت الى الرحلة •

وأخرجه محمد "٢" لكن سقط من اسناده عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وهو ابو معن في حديث ابى يوسف •

سنـــد الحديـــث :

فى الاسناد رجلان: معن بن عبد الرحمن وأبوه عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود • أما معن : (فيروى عن ابيه • وقد وثقه ابن معين وابن سعد ويعقوب ابن سفيان وأثنى عليه أبو حاتم والعجلى) "٣" وتبعهم ابن حجر "٤" فوثقه ، ورمز للشيخين بتخريج حديثه •

وأما أبوه عبد الرحمن : فثقة أيضا • "٥" (وثقه ابن معين والعجلى وابن سعد ويعقوب بن شيبة وأبو حاتم) "٦" • لكن فى روايته عن أبيه كلام بينه وفصله ابن حجر فى تهذيب التهذيب • "٦" وممن أثبت سماعه من أبيه ، سفيان الثورى ، وشريك — حكى ذلك عنهما الامام احمد — وابن معين والبخارى وأبو حاتم — نقل هذه الأقوال جميعها ابن حجر "٦" — ونقل عن البخارى اخبارا بأسانيد —

---

١) آثار أبى يوسف ٢١١
٢) " محمد ١٤٦
٣) ت ت ١٠ : ٢٥٢
٤) التقريب ٢ : ٢٦٧
٥) " ١ : ٤٨٨
٦) ت ت ٦ : ٢١٥ — ٢١٦

وصفها ابن حجر بأنها لا بأس بها - تدل على سماعه من أبيه . ونقل (أى البخارى) عن شعبة تأييده لسماعه من أبيه .

والحديث لم أجد من رواه فيما بحثت ، الا تلك الرواية التى ذكرها الهيثمى "١" فى مجمعه فقال " وعن ابن مسعود قال : ماكذبت منذ أسلمت .. " الحديث نفسه . وقال الهيثمى عقبه " رواه الطبرانى وابو يعلى واسناده ضعيف"

والحديث لم أجده فى مسند ابن مسعود عند ابى يعلى . ولم أتمكن من الاطلاع على معجم الطبرانى الكبير . ويغلب على ظنى أن الحديث حديث ابى حنيفة نفسه ، وليس هناك اسناد آخر . وذلك لأن اللفظ الذى ذكره الهيثمى هو نفس لفظ حديث ابى حنيفة . ولأن الغالب على الهيثمى اذا ذكر حديثا فى اسناده أبو حنيفة ، أعرض عنه ولم يسمه .

وهناك أحاديث فى ظاهرها أنها تعارض حديث ابى حنيفة - وما هى كذلك - ثم انها لم تثبت . فقد نقل ابن حجر فى الاصابة "٢" عن الطبرانى انه أخرج أن الأسلع الأعرجى كان يخدم النبى - صلى الله عليه وسلم - ويرحل له - وذكر قصة فى ذلك " لكن فى اسنادها الربيع بن بدر وهو متروك ."٣" ونقل ابن حجر أيضا "٢" الحديث نفسه عن الطبرانى لكن بسند آخر وفيه الهيثم بن زريق عن أبيه. والهيثم (لا يصح حديثه . وقال العقيلى لا يتابع على حديثه) . "٤"

فهذان الحديثان ، فيهما ان الأسلع الأعرجى هو صاحب راحلة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا يعارض ذلك ما فى حديث ابن مسعود ، من أنه هو صاحبها ، اذ لا مانع من أن يكونا كلاهما كذلك . ومعروف أن ابن مسعود ، كان يخدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على أن حديث الأسلع لم يثبت "٥" .

والله أعلم .

---

١) مجمع الزوائد ٩ : ٢٨٩

٢) الاصابه ١ : ٥٢ بشىء من الاختصار

٣) التقريب ١ : ٢٤٣ والميزان ٢ : ٣٨ والربيع يروى هذا الحديث عن أبيه بدر بن عمرو وبدر مجهول كما فى الميزان ١ : ٣٠٠

٤) المغنى فى الضعفاء ٢ : ٧١٢ والميزان ٤ : ٣٢٢

٥) ذكر الزرقانى فى شرحه على المواهب اللدنية (٣ : ٣٥٨ - ٣٥٩) احاديث الأسلع وفصل القول فيها .

الباب الثالث

" مرويات ابى حنيفة التى خولف فيها "

كتاب الطهارة والصلاة

باب مسح الرأس

= ١

أخرج ابو يوسف في الآثار "١" عن ابي حنيفة عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي بن ابي طالب — رضي الله عنه — أنه توضأ فغسل يديه ثلاثا ، وتمضمض واستنشق ثلاثا ، وغسل وجهه وذراعيه ثلاثا ثلاثا ، ومسح رأسه ثلاثا ، وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا ، ثم قال : من أحب أن ينظر الى وضوء رسول الله — صلى الله عليه وسلم — كاملا فلينظر الى هذا .)

والحديث أخرجه الدارقطني والبيهقي في سننهما "٢" ، الدارقطني باسناده من طريق ابي يحيى الحماني وابي يوسف عن ابي حنيفة . والبيهقي من طريق ابي يحيى الحماني فقط .

سند الحديث :

فيه خالد بن علقمة وعبد خير :

أما خالد فصدوق "٣" قال فيه ابو حاتم : شيخ . وقد وثقه ابن معين والنسائي "٤"

وأما عبد خير فثقة "٥" وثقه ابن معين والعجلي واحمد — وجعله من أوثق أصحاب علي — وذكره ابن حبان في ثقات التابعين "٦" .

والحديث قال الدارقطني عقب اخراجه " هكذا قال ابوحنيفة عن خالد ابن علقمة قال فيه : ومسح رأسه ثلاثا وخالفه جماعة من الحفاظ الثقات منهم زائدة بن قدامة وسفيان الثوري وشعبة وابو عوانة وشريك وابو الأشهب جعفر ابن الحارث وهارون بن سعد وجعفر بن محمد وحجاج بن ارطأة وأبان بن تغلب وعلي بن صالح بن يحيى وحازم بن ابراهيم وحسن بن صالح وجعفر الاحمر . فرووه عن خالد بن علقمة فقالوا فيه ومسح رأسه مرة ، ولا نعلم أحدا قال في حديثه

---

١) الآثار ٢

٢) سنن الدارقطني ١ : ٨٩ ، هق ١ : ٦٣

٣) التقريب ١ : ٢١٦

٤) ت ت ٣ : ١٠٨

٥) التقريب ١ : ٤٧٠

٦) ت ت ٦ : ١٢٤

أنه مسح رأسه ثلاثا غير أبي حنيفة " • "١"

وتبعه البيهقي — بعد أن أخرج حديث ابي حنيفة — الا أنه سمّى زائدة وابا عوانة فقط ، وان كان أشار الى رواية الآخرين عن خالد • قال : (رواه زائدة وابو عوانة وغيرهما عن خالد بن علقمة دون ذكر التكرار في مسح الرأس وكذلك رواه الجماعة عن علي الا ما شذ منها) •

وقد وجدت روايات بعض هؤلاء المذكورين وهي تدل على أن مسح الرأس في هذا الحديث انما هو مرة واحدة لا ثلاث مرات •

وجدت رواية زائدة وابي عوانة وشريك وشعبة وابان بن تغلب :
أما رواية زائدة عن خالد بن علقمة فأخرجها ابوداود والدارقطني والدارمي والبيهقي واحمد وابن حبان وابن خزيمة وأشار اليها الترمذي "٢" قال ابوداود (حدثنا الحسن بن علي الحلواني ثنا الحسين بن علي الجعفي عن زائدة ثنا خالد بن علقمة الهمداني عن عبد خير قال : صلى علي — رضي الله عنه — الغداة ، ثم دخل الرحبة ، فدعا بماء فأتاه الغلام باناء فيه ماء وطست • قال : فأخذ الاناء بيده اليمنى ، فأفرغ على يده اليسرى ، وغسل كفيه ثلاثا ، ثم أدخل يده اليمنى في الاناء ، فتمضمض ثلاثا ، واستنشق ثلاثا ، ثم ساق قريبا من حديث ابي عوانة ، قال : ثم مسح رأسه مقدمه ومؤخره مرة ثم ساق الحديث نحوه) • وكان ابو داود ذكر حديث ابي عوانة قبل هذا • واخرج احمد حديث زائدة هذا عن عبد الرحمن ابن مهدي عنه •

وحديث ابي عوانة اخرجه ابوداود والنسائي واحمد والبيهقي • "٣"
اخرجه ابو داود عن مسدد عنه والنسائي عن قتيبة عنه ، وفي الفاظهم

---

١) نقل الزيلعي في نصب الراية ١ : ٣٢ كلام الدارقطني هذا ولم يعلق عليه بشيء •
٢) د ١ : ٢٨ ، الدارقطني ١ : ٩٠ ، مي ١ : ١٤٤ ، هق ١ : ٧٤ ، حم ١ : ١٣٥ وموارد الظمآن ٦٦ ، صحيح ابن خزيمة ١ : ٧٦ ، ت ١ : ٦٨ •
٣) د ١ : ٢٧ ، ن ١ : ٦٨ حم ١ : ١٥٤ هق ١ : ٦٨

جميعا (ثم جعل يده فى الاناء فمسح برأسه مرة واحدة ،ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ،ورجله الشمال ثلاثا ،ثم قال : من سره ان يعلم وضوء رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فهو هذا) .

وحديث شريك اخرجه ابن ماجه واحمد "١" أخرجه ابن ماجه واحمد فى احدى روايتيه ،عن ابى بكر بن ابى شيبة ثنا شريك عن خالد ... فذكر حديثه ولم يذكرا أنه مسح مرة واحدة ،لكن فى رواية احمد الثانية ذكر المسح مرة واحدة وهى رواية أخرجها عن محمد بن جعفر الوركانى — وهو ثقة "٢" — أنبأ شريك عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن على قال : صلينا الغداة فأتيناه ... الحديث وفيه (ثم وضع يده فى الركوة ،فمسح بها رأسه بكفيه جميعا مرة واحدة، ثم غسل رجليه ثلاثا ثلاثا . ثم قال : هذا وضوء نبيكم — صلى الله عليه وسلم — فاعلموه) .

وحديث شعبة اخرجه ابوداود والترمذى والنسائى واحمد والطيالسى ابوداود . "٣" أخرجه احمد عن محمد بن جعفر وحجاج عن شعبة واخرجه ابوداود من طريق محمد بن جعفر عنه ،والنسائى من طريق ابن المبارك ويزيد ابن زريع عنه ،واكتفى الترمذى بالاشارة اليه واخرجه الطيالسى عنه بلا واسطة وفى جميع أسانيدهم (شعبة عن مالك بن عرفطة سمعت عبد خير عن على — رضى الله عنه — انه أتى بكرسى فقعد عليه ثم دعا بتور فيه ماء ..... الحديث وفيه (واخذ من الماء فمسح برأسه واشار شعبة مرة من ناصيته الى مؤخر رأسه ثم قال لا أدرى اردهما أم لا وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا ... الحديث . وهذا لفظ النسائى وقال عقبه " هذا خطأ والصواب خالد بن علقمة ليس مالك بن عرفطة وقال الترمذى " وروى شعبة هذا الحديث فأخطأ فى اسمه واسم ابيه فقال : مالك ابن عرفطة " ونقل فى تهذيب التهذيب "٤" مثل هذا القول فى تخطئة شعبة عن البخارى واحمد وابن حبان وأبى حاتم، وحكاه ابن ابى حاتم عن ابى زرعة "٥" .

---

١) جه ١ : ١٤٢ حم ١ : ١٢٣ ، ١٢٥

٢) التقريب ٢ : ١٥٠

٣) د ١ : ٢٨ ، ت ١ : ٦٩ ، ن ١ : ٦٨ ، ٦٩ حم ١ : ١٣٩ ، مسند الطيالسى ٢٢

٤) ت ت ٣ : ١٠٨

٥) فى علل الحديث ١ : ٥٦

وتبنى ابن حجر هذه الاقوال فقال فى ترجمة خالد بن علقمة "١" : وكان شعبة يبهم فى اسمه واسم ابيه فيقول : مالك بن عرفطة • ومهما يكن من وهم شعبة فى تسمية شيخه فان الذى يهمنا هو أنه رواه عن عبد خير عن على يرفعه وذكر فيه المسح مرة واحدة •

وأما حديث ابان بن تغلب فأخرجه الدارقطنى "٢" فى باب تجديد الماء للمسح وكأنه اختصره فلم يذكر عدد مرات مسح الرأس قال : نا احمد بن محمد بن سعيد نا محمد بن احمد بن الحسن القطوانى نا حسن بن سيف ابن عميرة حدثنى اخى على بن سيف عن ابيه عن ابان بن تغلب عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن على ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — توضأ ثلاثا ثلاثا واخذ لرأسه ماء جديدا " •

فهؤلاء بعض الائمة الذين ذكرهم الدارقطنى ممن خالفهم ابو حنيفة فى ذكر عدد مرات المسح • والله أعلم •

---

١) التقريب ١ : ٢١٦

٢) الدارقطنى ١ : ٩١ •

باب بداية الاذان

= ٢

أخبرنا أبو يوسف في آثاره "١" قال : (حدثنا أبو حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه — رضي الله عنه — أن رجلا من الانصار ،مر برسول الله — صلى الله عليه وسلم — فرآه حزينا • قال : وكان الرجل ذا طعام يجتمع اليه • قال : فانطلق حزينا لما رأى من حزن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فترك طعامه وماكان يجتمع اليه ،ودخل مسجده يصلي ،فبينا هو كذلك ،اذ نعس فأتاه آت في النوم فقال : هل علمت ما حزن رسول الله — صلى الله عليه وسلم —؟ قال : لا • قال فهو لهذا الناقوس • قال فاته فأمره أن يأمر بلالا ان يؤذن • قال : فعلمه الاذان : الله أكبر الله أكبر اشهد أن لا اله الا الله مرتين ،اشهد أن محمدا رسول الله مرتين ،حي على الصلاة مرتين ،حي على الفلاح مرتين • الله أكبر الله أكبر، لا اله الا الله • وعلمه الاقامة مثل ذلك ثم قال في آخر ذلك: قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة كأذان الناس وإقامتهم • قال : فذهب الانصاري ، وقعد على باب النبي — صلى الله عليه وسلم — فمر ابو بكر — رضي الله عنه — فقال : استأذن لي ،فدخل أبو بكر وقد رأى مثل ذلك ،فأخبر به النبي — صلى الله عليه وسلم — ثم استأذن للأنصاري ،فدخل فأخبره بالذي رأى • فقال النبي — صلى الله عليه وسلم — : قد أخبرنا أبو بكر بمثل ذلك ،فأمر بلالا يؤذن بذلك) •

وأخرجه الطبراني في معجمه الوسط "٢" قال (حدثنا احمد بن رسته بن عمر الاصبهاني ثنا محمد بن المغيرة ثنا الحكم بن أيوب عن زفر بن الهذيل عن أبي حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه "٣" أن رجلا من الانصار مر برسول الله — صلى الله عليه وسلم •••) وذكر الحديث واختصر قصة الأذان والاقامة قال (فذكر قصة الأذان فقال النبي — صلى الله عليه وسلم أخبر بمثل ماأخبرت به ابو بكر ،فمروا بلالا أن يؤذن بذلك) •

---

(١) ١٧

(٢) هو في مجمع البحرين ق، ٦٠ وفي مجمع الزوائد ١ : ٣٢٩

(٣) في مجمع البحرين لم يذكر ابن بريدة اذ فيه عن علقمة عن ابيه وما اثبته اعتمادا على سند ابي يوسف وماجاء في مجمع الزوائد فانه ذكر بريدة •

سنـــد الحديـــث :

تقدم بحثه فيما سبق "١" .

والحديث لم أجده من حديث بريدة ، لكنه مشهور من حديث عبد الله بن زيد وهو الأنصاري الذي لم يسمّ في حديث بريدة . وقد جاء من عدة طـــرق عنه .

ويمكن حصر الكلام على حديث ابي حنيفة هذا في ثلاث نقاط : ماجاء فـــي ألفاظ الأذان ، وكيفية الاقامة ، وما روى من أن أبا بكر هو صاحب الرؤيا الـــذى أخبر رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قبل عبد الله بن زيد .

أما الأولى : وهي ماجاء من الفاظ الأذان ، ففي حديث ابي حنيفة ذكــــر التكبير أول الأذان مرتين ، ولم أجد من رواه كذلك ، الا في حديث واحد ، أخرجه أبو داود "٢" باسناده من طريق " عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قال : أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ... " الحديث وفيه " فجاء عبد الله بن زيـــد رجل من الأنصار ، وقال فيه : فاستقبل القبلة قال : الله اكبر الله اكبر أشهـــد أن لا اله الا الله ... الخ " والحديث أخرجه أيضا احمد والدارقطني "٣" بنفس السند لكن عندهما " فأذن مثنى مثنى ثم جلس ثم أقام فقال مثنى مثنى " . لكن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل . "٤"

وروى الأذان بأنه مثنى مثنى عبد الرحمن أيضا لكن عن غير معاذ ، رواه أولا فقال : حدثنا أصحاب محمد — صلى الله عليه وسلم — وفيه أنه اذن مثنى مثنـــى .

---

١) انظر حديث رقم ٥١ ، ورقم ٥٥ من أحاديث الباب الأول .
٢) د ١ : ١٤٠
٣) حم ٥ : ٢٣٢ والدارقطني ١ : ٢٤٢
٤) نقل الزيلعي في نصب الراية (١ : ٢٦٧) ان البيهقي نقل في المعرفة أن ابن خزيمة حكاه ، وكذلك قاله ابن اسحق وقال : توفي معاذ فـــي طاعون عمواس سنة ١٨ وعبد الرحمن ولد لست بقين من خلافة عمر . وقال الدارقطني في سماع عبد الرحمن من معاذ " لا يثبت " قاله فـــي السنن (١ : ٢٤١) . ونقل مثله صاحب تت (٦ : ٢٦٢) عن علي ابن المديني والترمذي في العلل الكبير وابن خزيمة .

أخرجه الترمذى — وأحال لفظه على لفظ حديث آخر — والطحاوى والبيهقى وابن أبى شيبة وابن حزم فى المحلى "١" وصححه قائلا " هذا الإسناد فى غاية الصحة من حديث الكوفيين " . "٢"

وممن صحح هذا الحديث ابن دقيق العيد "٣" والشوكانى "٤" حيث قال " لا علة للحديث " .

ورواه ثانيا عن عبد الله بن زيد نفسه . أخرج حديثه الترمذى والدارقطنى "٥" كلاهما من طريق (ابن ابى ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن عبد الله بن زيد قال : كان أذان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — شفعا فى الأذان والاقامة) .

قال الترمذى "٦" (وقال شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى أن عبد الله بن زيد رأى الأذان فى المنام . وهذا أصح من حديث ابن ابى ليلى . وعبد الرحمن لم يسمع من عبد الله بن زيد) .

وقال الدارقطنى عقب سياقه الحديث (ابن ابى ليلى هو القاضى محمد بن عبد الرحمن ضعيف سىء الحفظ . وابن ابى ليلى لا يثبت سماعه من عبد الله بن زيد) .

وروى حديث عبد الله بن زيد أبو أسامة عن أبى العميس قال : (سمعت عبد الله بن محمد بن زيد الأنصارى يحدث عن أبيه عن جده أنه أرى الأذان مثنى مثنى ...) الحديث . رواه البيهقى فى الخلافيات "٧" وصحح ابن حجر اسناده "٨" .

---

١) ت ١ : ٣٧٠ ، الطحاوى ١ : ١٣٢ ، ١٣٤ ، هق ١ : ٤٢٠ ، مصنف ابن أبى شيبة ١ : ٢٠٣ ، المحلى ٣ : ١٥٧

٢) واقره الشيخ احمد شاكر عندما علق على المحلى وعلى الاحكام فى اصول الاحكام (٦ : ٧١ — ٧٢) .

٣) نقله ابن حجر فى التلخيص ١ : ٢٠٢

٤) نيل الأوطار ٢ : ٤٦

٥) ت ١ : ٣٧٠ والدارقطنى ١ : ٢٤١

٦) ت ١ : ٣٧١

٧) حكاه الزيلعى فى نصب الراية ١ : ٢٧٠

٨) فى الدراية ١ : ١١٥

وعندى أن لفظ " مثنى مثنى " فى الفاظ الاذان لا يفهم منه تثنية التكبير فى أوله ، اذ لو دل عليها لدل على تثنية كلمة التوحيد فى نهايته • ولم يقل بذلك أحد فيما أعلم • وانما أطلقها من رواها يريد بها الغالب من الفاظ الأذان

ثم ان الفاظ الأذان قد صرح بها بعض من روى أنها مثنى مثنى ، فجاءوا بتربيع التكبير فى أوله •

جاء فى حديث عبد الرحمن بن ابى ليلى أن عبد الله بن زيد رأى رجلا نزل من السماء ••• الحديث وفيه " فنادى الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر" • أخرجه الطحاوى "١" باسناده عنه •

وجاء فى حديث أخرجه احمد "٢" وابن خزيمة — لكن بسند فيه محمد بن اسحق ولا يدل حديثه على الاتصال — قال احمد " ثنا يعقوب قال انا ابى عن ابن اسحق قال وذكر محمد بن مسلم الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد " الحديث وفيه " الا أدلك على خير من ذلك ؟ فقلت بلى قال : تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر ••• " •

كما روى تربيع التكبير محمد بن عبد الله بن زيد عن أبيه — ولعلها مفصلة لرواية ابى العميس المتقدمة —

أخرج حديثه ابو داود والترمذى — وصححه — وابن ماجه والدارمى واحمد وابن خزيمة والدارقطنى وابن حبان "٣" كلهم من طريق (محمد بن اسحق قال حدثنى محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال : حدثنى عبد الله بن زيد قال : لما أمر رسول الله — صلى الله عليه وسلم — بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة ، طاف بى وأنا نائم ، رجل

---

١) الطحاوى ١ : ١٣١

٢) حم ٤ : ٤٢ — ٤٣ ، صحيح ابن خزيمة ١ : ١٩٣ وأشار اليه ابو داود فى السنن ١ : ١٢٦

٣) د ١ : ١٣٥ ، ت ١ : ٣٥٨ ، جه ١ : ٢٣٢ ، مى ١ : ٢١٤ ، ٢١٥ ، حم ٤ : ٤٣ صحيح ابن خزيمة ١ : ١٩١ — ١٩٣ ، الدارقطنى ١ : ٢٤١ ، وموارد الظمآن ٩٤ •

يحمل ناقوسا في يده • فقلت : يا عبدالله أتبيع الناقوس؟ قال : وما تصنع به ؟
فقلت : ندعو بــه الى الصلاة • قال : افلا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟ فقلت بلى
قال : فقال : تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد أن لا اله الا اللـــه
اشهد أن لا اله الا الله ، اشهد أن محمدا رسول الله • اشهد أن محمدا رسول الله
حي على الصلاة ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، حي على الفلاح ، الله اكبر الله
اكبر ، لا اله الا الله • قال : ثم استأخر عني غير بعيد ثم قال : وتقول اذا أقمت
الصلاة الله اكبر الله اكبر • اشهد أن لا اله الا الله ، اشهد أن محمدا رسول الله
حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة ، الله اكبر اللـــه
اكبر ، لا اله الا الله ••• " الحديث، وفيه " ان عبدالله أخبر رسول الله — صلى
الله عليه وسلم — فأمره أن يعلمها بلالا ، وان عمر جاء يجر رداءه ويقول : والــــذى
بعثك بالحق رسولا لقد رأيت مثل ما رأى • فقال رسول الله — صلى الله عليه وسلم —
: فلله الحمد " •

وهذا الحديث نقل الزيلعي "١" عن البيهقي انه قال في المعرفة (قال محمد
بن يحيى الذهلي : ليس في أخبار عبدالله بن زيد في فضل الأذان خبر أصح من
هذا) • وحكاه أيضا ابن خزيمة عنه "٢" • وصححه ابن خزيمة أيضا • "٣" ونقل
الزيلعي كذلك "٤" أن الترمذي قال في علله الكبير " سألت محمد بن اسماعيـــل
عن هذا الحديث فقال هو عندي صحيح " •

وخلاصة القول في هذه النقطة ان اباحنيفة لم يتابع على هذا الحديث الا برواية
واحدة وغيرها ضعف وبقية الروايات تخالفه في ذكر تربيع التكبير أول الأذان • واللـــه
اعلـــم •

وأما الحديث عن النقطة الثانية ، وهي أن الاقامة جاءت في حديث ابي حنيفة
بالتثنية وهناك عدد من الروايات عن عبدالله بن زيد أو عن الصحابة الذين رووا

---

١) نصب الراية ١ : ٢٥٩ ونقله ابن حجر أيضا في **التلخيص** ١ : ١٩٧
٢) صحيح ابن خزيمة ١ : ١٩٣
٣) صحيح ابن خزيمة ١ : ١٩٧
٤) نصب الراية ١ : ٢٥٩

قدمته ،ما يوئيد روايةابى حنيفة •

وهذه الروايات تقدم سياقها ولفظها عند الحديثعن الفاظ التكبير أول الأذان • وهى مارواه عبدالرحمن بن ابى ليلى عن أصحابه مرة ،حيث قال " حدثنا أصحابنا " "١" ومرة قال عن أصحاب محمد — صلى الله عليه وسلم — "٢" ومرة ثالثة قال : " عن معاذ بن جبل " "٣" ومرة رابعة قال " عن عبدالله بن زيد " "٤" وفى جميع هذه الروايات الاقامة بالتثنية •

وقد سبقت الاشارة الى أن ابن دقيق العيد وابن حزم والشوكانى واحمد شاكر صححوا حديث عبدالرحمن عن أصحاب محمد — صلى الله عليه وسلم —• وقد اعتبر الزيلعى "٥" أن رواية عبدالرحمن عن أصحابه هى نفسها روايته عن الصحابة•

ومع ورود تثنية الاقامة فى حديث عبدالرحمن بن ابى ليلى وفى حديث ابى حنيفة عن علقمة • فقد جاء فى حديث ابن اسحق الذى يرويه بصيغة التحديث عن محمد ابن ابراهيم التيمى عن محمد بن عبدالله بن زيد عن ابيه — جاء فيه ان الاقامة بالأفراد لا بالتثنية •

وأنا أقدم رواية ابن اسحق فى هذه المسألة على رواية غيره ،لأن لهما شواهد فى الصحيحين وغيرهما مروية عن انس بلفظ " ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى فأمر بلال ان يشفع الأذان ويوتر الاقامة " أخرجه البخارى ومسلم وغيرهما • "٦"

---

١) د ١ : ١٢٨ ،المصنف — لابن ابى شيبة ١ : ٢٠٤

٢) ت ١ : ٣٧١ ،الطحاوى ١ : ١٣٤ ،صحيح ابن خزيمة ١ : ١٩٧ ، هق ١ : ٤٢٠ ، المحلى ١ : ١٩٧

٣) د ١ : ١٤٠ ،حم ٥ : ٢٣٢ الدارقطنى ١ : ٢٤٢

٤) ت ١ : ٣٧٠ ،الطحاوى ١ : ١٣٣ ، مصنف ابن ابى شيبة ١ : ٢٠٦ ، الدارقطنى ١ : ٢٤١

٥) نصب الراية ١ : ٢٦٧

٦) خ ١ : ١٤٨ ، ١٤٩[٣] ، ٤ : ٢٠٦ ، م ١ : ٢٨٦[٣] د ١ : ١٤١ ، ت ١ : ٣٧٠ ، ن ٢ : ٣ ، مى ١ : ٣١٦[٣] والحاكم ١ : ١٩٨[٢] •

ومروية عن ابن عمر "١" وسعد القرظ وابى رافع وسلمة بن الاكوع وكلها فى افراد الاقامة .

فهذه الشواهد تجعلنا نقدم رواية الأفراد على التثنية فى الاقامة ومع ذلك ليس عندنا ما يدل ويثبت خطأ ابى حنيفة ، لكون رواية توبعت بأحاديث عبد الرحمن بن ابى ليلى المتقدمة على ما فيها من كلام . "٢"

وأما النقطة الثالثة وهى ذكر ابى بكر فى حديث ابى حنيفة وذكر عمر فى حديث غيره فما من شك أن ابا حنيفة وهم فى ذلك . اذ فى معظم الروايات التى ذكرتها "٣" ان عمر هو الذى جاء يجر رداءه وليس ابا بكر . والروايات التى لم تذكر عمر ليس فيها ذكر لغيره . ولم أجد أحدا سمى أبا بكر غير ابى حنيفة .

---

١) حديث ابن عمر اخرجه د ١ : ١٤١ ، ن ٢ : ٣ ، ٢٠ — ٢١ ، مى ١ : ٢١٦ حم ٢ : ٨٥ ، وموارد الظمآن ٩٦ ، الحاكم ١ : ١٩٧ — ١٩٨ ، الدارقطنى ١ : ٢٣٩ وصحيح ابن خزيمة ١ : ١٩٣ والطحاوى ١ : ١٣٣ وأخرج الدارقطنى ١ : ٢٣٦ ، ٢٤١ [٢] احاديث الآخرين .

٢) انظر صحيح ابن خزيمة ١ : ١٩٧ ، الدارقطنى ١ : ٢٤١ ، ت ١ : ٣٧٠

٣) انظر على سبيل المثال : حديث عبد الرحمن بن ابى ليلى حدثنا اصحابنا ... رواه د ١ : ١٣٨ وحديث ابن اسحق بسنده عن عبد الله بن زيد رواه د ١ : ١٣٥ ، ت ١ : ٣٥٨ جه ١ : ٢٣٢ وغيرهم تقدموا .

باب القراءة خلف الامام

= ٣

أخرج محمد في الموطأ "١" قال (اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو الحسن موسى بن ابي عائشة عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن جابر عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال : من صلى خلف الامام فان قراءة الامام له قراءة) •

وأخرجه الدارقطني والطحاوي "٢" من طريق ابي حنيفة •

الدارقطني باسناده من طريق اسحق الازرق عن ابي حنيفة به •

والطحاوي باسناده من طريق ابي يوسف عن ابي حنيفة به • ولفظه عندهما " من كان له امام ، فقراءة الامام له قراءة " •

وأخرجه محمد مرة ثانية في الآثار "٣" ، لكن في قصة ، قال (اخبرنا أبو حنيفة قال حدثنا ابو الحسن موسى بن ابي عائشة عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : صلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ورجل خلفه يقرأ ، فجعل رجل من أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ينهاه عن القراءة في الصلاة • فقال : اتنهاني عن القراءة خلف نبي الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ؟ فتنازعا حتى ذكر ذلك للنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : من صلى خلف امام فان قراءة الامام له قراءة) •

وأخرجه بهذه القصة الدارقطني والبيهقي • "٤"

الدارقطني باسناده من طريق أسد بن عمرو عن ابي حنيفة به •

والبيهقي باسناده من طريق مكي بن ابراهيم عن ابي حنيفة به •

والحديث أخرجه ابو يوسف ومن طريقه أخرجه الدارقطني وذكره البيهقي لكن لم يسنده "٥" وفي أحاديثهم زيادة رجل • قال ابو يوسف (عن ابي حنيفة عن

---

١) انظر التعليق الممجد ٩٤

٢) الدارقطني ١ : ٣٢٣ ، والطحاوي ١ : ٢١٧

٣) ٢٣

٤) الدارقطني ١ : ٣٢٤ ، هق ٢ : ١٥٩

٥) آثار ابي يوسف ٢٣ ، الدارقطني ١ : ٣٢٥ ، والبيهقي في القراءة خلف الامام ١٢٧

موسى بن ابى عائشة عن عبدالله بن شداد بن الهاد عن ابى الوليد عن جابر ابن عبدالله أن رجلا قرأ خلف النبى — صلى الله عليه وسلم — فى الظهر أو العصر. قال : فأومأ اليه رجل فنهاه ، فأبى ، فلما انصرف قال : أتنهانى أن أقرأ خلف النبى — صلى الله عليه وسلم — ..... " الحديث .

وقال الدارقطنى عقب اخراجه : (ابو الوليد هذا مجهول) . ونقل مثل ذلك البيهقى عن ابن خزيمة أنه قاله . "١"

سنـــد الحديـــث :

فيه رجلان تقدم بيان حالهما فى حديث سبق "٢"

وحديث ابى حنيفة هذا ، انتقده عليه الحفاظ فقالوا : قد رواه عدد من الائمة ولم يذكروا جابرا . فخالفهم ابو حنيفة فذكره . وسيأتى بيان ذلك وتفصيله — باذن الله — .

وذهب الزيلعى "٣" الى أن حديث جابر هذا له طرق متعددة . (وهى وان كانت مدخولة لكن يشد بعضها بعضا) .

وأفاض الزيلعى فى ذكر تلك الطرق عن جابر . كما أفاض فى ذكر الصحابة الذين تابعوا جابرا على رواية الحديث عن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فأما الطرق عن جابر فأخرج الزيلعى "٤" منها ، مارواه ابن ماجه "٥" بسنده عن جابر الجعفى عن ابى الزبير عن جابر قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — من كان له امام فان قراءة الامام له قراءة" . وذكر الزيلعى أيضا "٦"

---

١) فى القراءة خلف الامام ١٢٨

٢) فى الحديث رقم ١٨ من أحاديث الباب الأول من هذه الرسالة .

٣) نصب الراية ٢ : ٧

٤) " " "

٥) جـ ١ : ٢٧٧ ، وكذلك اخرجه الطحاوى ١ : ٢١٧ ، والدارقطنى ١ : ٣٣١

٦) نصب الراية ٢ : ٩

ما أخرجه ابن عدى والدارقطنى "١" عن الحسن بن صالح عن ليث ابن ابى سليم وجابر عن ابى الزبير عن جابر مرفوعا نحوه • قال الزيلعى "٢" عن جابر الجعفى " مجروح " وقال عن ليث "٣" " ضعفه احمد والنسائى وابن معين والسعدى ، ولكنه مع ضعفه يكتب حديثه فان الثقات رووا عنه " •

وذكر ايضا "٤" (ما اخرجه الدارقطنى "٥" والطبرانى فى معجمه الوسط عن سهل بن العباس الترمذى ثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن ابى الزبير عن جابر قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم : من كان له امام ••••• الحديث " قال الدارقطنى : هذا حديث منكر • وسهل بن العباس متروك • وقال الطبرانى : لم يرفعه احد عن ابن علية الا سهل بن العباس ورواه غيره موقوفا)

ونقل أيضا "٦" (ما أخرجه الدارقطنى فى " غرائب مالك " من طريق مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله مرفوعا نحوه سواء • قال الدارقطنى : هذا باطل لا يصح عن مالك ولا عن وهب بن كيسان وفيهم عاصم بن عصام لا يعرف) •

ثم وجدت الطحاوى والدارقطنى "٧" قد اخرجا عن (بحر بن نصر ثنا يحى ابن سلام ثنا مالك بن انس ثنا وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله ان النبى — صلى الله عليه وسلم — قال : كل صلاة لا يقرأ فيها بام القرآن فهى خداج ، الا أن يكون وراء امام) • قال الدارقطنى عقبه " يحى بن سلام ضعيف • والصواب موقوف " •

وأخرج هو والطحاوى أيضا "٨" هذا الحديث الموقوف من طريق يونس عن ابن وهب عن مالك عن وهب بن كيسان عن جابر من قوله • وهو كذلك فى موطأ مالك "٩"

---

١) الدارقطنى ١ : ٣٢١ واخرجه الطحاوى ١ : ٢١٧
٢) نصب الراية ٢ : ٧
٣) نصب الراية ٢ : ٩
٤) " " ٢ : ١٠
٥) الدارقطنى ١ : ٤٠٢
٦) نصب الراية ٢ : ١٠
٧) الطحاوى ١ : ٢١٨ والدارقطنى ١ : ٣٢٧
٨) الطحاوى ١ : ٢١٨ والدارقطنى ١ : ٣٢٧
٩) مالك ١ : ٨٤

ووجدت أيضا حديثا ذكره البيهقي "١" من طريق ابي الزبير عن جابر يرفعه أخرجه باسناده من طريق محمد بن اشرس نا بشر بن القاسم نا عبدالله بن لهيعة وعن محمد بن اشرس نا عبيد الله بن عمر عن ابن لهيعة عن ابي الزبير به • وافاد البيهقي بأن فيه مجهولا وهو محمد بن احمد الماليني • ومتروكا وهو محمد بن أشرس "٢"

وذكر البيهقي ايضا "٣" حديثا باسناده من طريق الحكم بن عتيبة عن عبدالله بن شداد عن جابر يرفعه " من كان له امام ••• " الحديث • لكن افاد بأن في اسناده (العباس بن العزيز بن سيار القطان فانه لا يعرفه بعدالة• وابا شيبة عبدالرحمن بن اسحق وهو متروك منكر الحديث كما قال ابن معين واحمد ابن حنبل) •

وروى احمد وابن ابي شيبة "٤" كلاهما من طريق حسن بن صالح عن ابي الزبير عن جابر يرفعه لكن لما ذكره الزيلعي "٥" عزاه لاحمد فقط وقال : " في اسناده ضعف " • ولعل سبب الضعف عنده رواية الحسن بن صالح عن ابي الزبير بلا واسطة وكان من قبل ذكر ان رواية حسن بن صالح انما هي عن جابر الجعفي وليث بن ابي سليم • أو أن سبب الضعف رواية ابي الزبير عن جابر فابو الزبير مدلس وقد عنعن وتدليسه مختلف فيه وقد جعله ابن حجر من المرتبة الثالثة من مراتبهم • "٦"

وأما الشواهد لحديث جابر — ولا يخلو أحدها من نقد — فقد رواها ابو سعيد الخدري وابن عمر وابو هريرة وعلي وانس وابن عباس •

أما حديث ابي سعيد فقد قال الزيلعي "٧" (رواه الطبراني في معجمه الوسط حدثنا محمد بن ابراهيم بن عامر بن ابراهيم الاصبهاني حدثني ابي عن جدي

---

١) القراءة خلف الامام ١٣٥
٢) قال في ميزان الاعتدال ٣ : ٤٨٥ " متهم في الحديث"
٣) القراءة خلف الامام ١٣١
٤) حم ٣ : ٣٣٩ ، ابن ابي شيبة في المصنف ١ : ٣٧٧
٥) نصب الراية ٢ : ١٠
٦) طبقات المدلسين ٣ ، ١٥
٧) نصب الراية ٢ : ١١

عن النضر بن عبد الله ثنا الحسن بن صالح عن ابى هرون العبدى عن ابى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : من كان له امام فقراءة الامام له قراءة " • واخرجه ابن عدى فى الكامل عن اسماعيل بن عمرو بن نجيح ابى اسحق البجلى عن الحسن بن صالح به سندا ومتنا ، وقال ابن عدى : هذا لا يتابع عليه اسماعيل وهو ضعيف، قلت (اى الزيلعى) قد تابعه النضر بن عبد الله كما تقدم عند الطبرانى •)

وعندى ان هذا الحديث واه لوجود ابى هرون العبدى فانه متروك "١" •

وأما حديث ابن عمر فذكره الزيلعى "٢" وقال : (اخرجه الدارقطنى "٣" فى سننه عن محمد بن الفضل بن عطية عن ابيه عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر الحديث مرفوعا • قال الدارقطنى : محمد بن الفضل : متروك • ثم اخرجه "٤" عن خارجة بن ايوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعا ثم قال رفعه وهم • ثم أخرجه عن احمد بن حنبل ثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر أنه قال فى القراءة خلف الامام : يكفيك قراءة الامام • قال (أى الدارقطنى) : وهو الصواب • قلت (اى الزيلعى) : وكذلك رواه مالك فى الموطأ "٥" عن نافع عن ابن عمر قال : اذا صلى احدكم خلف الامام فحسبه قراءة الامام واذا صلى وحده فليقرأ) •

وأما حديث ابى هريرة ، فذكره الزيلعى "٦" قال (أخرجه الدارقطنى "٧" عن محمد بن عباد الرازى ثنا اسماعيل بن ابراهيم التيمى عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة مرفوعا نحوه سواء (يعنى بذلك حديث ابى سعيد الخدرى)

---

١) التقريب ٢ : ٤٩ وايضا مجمع الزوائد ٢ : ١١١
٢) نصب الراية ٢ : ١٠
٣) سنن الدارقطنى ١ : ٣٢٥
٤) الدارقطنى ١ : ٤٠٢
٥) الموطأ ١ : ٨٦
٦) نصب الراية ٢ : ١١
٧) الدارقطنى ١ : ٤٠٣

قال الدارقطني : لا يصح هذا عن سهيل ، تفرد به محمد بن عباد الرازي ، وهو ضعيف .)

وأخرجه الدارقطني في موضع آخر من سننه " ١ " ، فساقه بهذا الاسناد وقال : (ابو يحيى التيمي " ٢ " — وهو اسماعيل بن ابراهيم في الاسناد الأول — ومحمد بن عباد ضعيفان) .

وأما حديث علي ، فأخرجه الدارقطني " ٣ " باسناده من طريق (غسان ابن الربيع عن قيس بن الربيع عن محمد بن سالم عن الشعبي عن الحارث عن علي قال : قال رجل للنبي — صلى الله عليه وسلم — أقرأ خلف الامام أو أنصت ؟ قال : بل انصت فانه يكفيك . تفرد به غسان وهو ضعيف وقيس ومحمد بن سالم ضعيفان) .

وأما حديث انس فنقله الزيلعي " ٤ " عن ابن حبان في كتاب الضعفاء قال (عن غنيم بن سالم عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — من كان له امام ... الحديث وأعله بغنيم وقال : انه يخالف الثقات في الروايات ، لا يعجبني الرواية عنه فكيف الاحتجاج به) .

وأما حديث ابن عباس فذكره الزيلعي " ٥ " أيضا وقال : (رواه الدارقطني " ٦ " في سننه من حديث عاصم بن عبد العزيز المدني عن ابي سهيل عن عون بن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس عن النبي — صلى الله عليه وسلم — قال : يكفيك قراءة الامام خافت أو جهر " قال الدارقطني : قال ابو موسى قلت لاحمد بن حنبل في حديث ابن عباس هذا ، فقال : حديث منكر . ثم اعاده الدارقطني " ٧ " في موضع آخر وقال : عاصم بن عبد العزيز " ٨ " ليس بالقوي ورفعه وهم .)

---

١) الدارقطني ١ : ٣٣٣

٢) انظر ايضا التقريب ١ : ٦٦ ، لسان الميزان ١ : ٢١٣

٣) الدارقطني ١ : ٣٣٠

٤) نصب الراية ٢ : ١١

٥) نصب الراية ٢ : ١١

٦) الدارقطني ١ : ٣٣٣

٧) الدارقطني ١ : ٣٣١

٨) في التقريب ١ : ٣٨٤ " صدوق يهم " .

وبعد ،فان الملاحظ في حديث أبي حنيفة هذا ،أن المتابعات لاتخلو من نقد وتجريح ،والتي رويت من طريق عبدالله بن شداد متابعتان فقط :
احداهما رواها الحكم بن عتيبة عنه وقد تقدم الكلام فيها • والثانية رواها الحسن ابن عمارة "١" عن موسى بن ابى عائشة بمثل اسناد ابى حنيفة ولفظه • لكن الحسن بن عمارة هذا متروك • "٢"

ومع ذلك فقد خولف ابو حنيفة في اسناد الحديث • قال الدارقطني "٣" وتبعه البيهقي — (روى هذا الحديث سفيان الثوري وشعبة واسرائيل بن يونس وشريك وابو خالد الدالاني وابو الأحوص وسفيان بن عيينة وجرير بن عبد الحميد وغيرهم عن موسى بن ابى عائشة عن عبدالله بن شداد مرسلا عن النبى — صلى الله عليه وسلم — وهو الصواب) وسمى البيهقي بالاضافة الى من ذكرهم الدارقطني منصور ابن المعتمر وابا عوانة •

وكذلك رواه ابو حنيفة مرسلا كرواية هؤلاء •

ذكر روايته المرسلة البيهقي لما أخرج روايتي سفيان وشعبة • قال "٤"
" أخبرنا ابو عبدالله الحافظ أنبأ ابو محمد الحسن بن حليم الصائغ الثقة بمرو من أصل كتابه " كتاب الصلاة " لعبدالله بن المبارك انبأ ابو الموجه انبأ عبدان ابن عثمان انبأ عبدالله بن المبارك انبأ سفيان وشعبة وابو حنيفة عن موسى ابن ابى عائشة عن عبدالله بن شداد قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — •••• " الحديث •

وأخرج عبدالرزاق والطحاوي "٥" حديث سفيان وحده •

---

١) الدارقطني ١ : ٣٢٣ هق ٢ : ١٦٠
٢) التقريب ١ : ١٦٩
٣) الدارقطني ١ : ٣٢٥ هق ٢ : ١٦٠
٤) هق ٢ : ١٦٠
٥) عبدالرزاق في مصنفه ٢ : ١٣٦ والطحاوي ١ : ٢١٧

وأخرج محمد فى الموطأ "١" حديث اسرائيل عن موسى بن ابى عائشة عن عبدالله بن شداد قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم •• الحديث•

وأخرج ابن ابى شيبة "٢" حديث شريك وجرير قال : حدثنا شريك وجرير عن موسى بن ابى عائشة عن عبدالله بن شداد مرسلا بمثل حديث سفيان واسرائيل •

ولم أجد روايات الآخرين الذين ذكرهم الدارقطني فيما بحثت •

هذا وهناك احاديث صحيحة صريحة مخالفة لهذا الحديث • منها ما أخرجه ابوداود والترمذى والنسائى وغيرهم "٣" من حديث عبادة بن الصامت • قال ابوداود (حدثنا عبدالله بن محمد النفيلى ثنا محمد بن مسلمة عن محمد بن اسحق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال : كنا خلف رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فى صلاة الفجر فقرأ رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فثقلت عليه القراءة فلما فرغ قال : لعلكم تقرؤون خلف امامكم ؟ قلنا : نعم نفعل هذا يا رسول الله • قال : لا تفعلوا الا بفاتحة الكتاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بهـــا) •

والحديث صححه الشيخ احمد شاكر "٤" • ونقل ابن حجر فى التلخيص "٥" أن البخارى صححه • وابن اسحق وان كان عنعن فى اسناد ابى داود هذا ، الا انه صرح بالتحديث كما فى رواية البيهقى واحدى روايتى احمد •

ومنها ما رواه مسلم والترمذى والبخارى فى جزء القراءة وابو داود والنسائى وابن ماجه ومالك واحمد "٦" قال مسلم : " ••• عن ابى هريرة عن النبى — صلى الله عليه وسلم — قال : من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج — ثلاثا —

---

١) كما فى التعليق الممجد ٩٨
٢) فى المصنف ١ : ٣٧٦
٣) د ١ : ٢١٧ ٢ ، ت ٢ : ١١٦ ، ن ٢ : ١٤١ ، حم ٥ : ٣١٦ ، ٣٢٢ ، هق ٢ : ١٦٤ ، جزء القراءة للبخارى ١٥
٤) فى تعليقه على الترمذى ٢ : ١١٧ ٥) التلخيص ١ : ٢٣١
٦) م ١ : ٢٩٦ ، ت ٥ : ٢٠١ ، جزء القراءة للبخارى ٥ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ، د ١ : ٢١٦ ، ن ٢ : ١٣٥ جه ١ : ٢٧٣ ، مالك ١ : ٨٤ ، حم ٢ : ٢٥٠ ، ٢٨٥ ، ٤٦٠ ، ٤٨٧ •

— غير تمام • فقيل لأبي هريرة : انا نكون وراء الامام ؟ فقال : اقرأ بها في نفسك " •

ومنها ما اخرجه احمد والبخاري في جزء القراءة والبيهقي "١" عن رجل من اصحاب رسول الله — صلى الله عليه وسلم — • قال احمد (ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن خالد (وهو الحذاء) عن ابي قلابة عن محمد بن ابي عائشة عن رجل من اصحاب النبي — صلى الله عليه وسلم — قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : لعلكم تقرؤن خلف الامام والامام يقرأ ؟ قالوا : انا لنفعل ذلك • قال فلا تفعلوا الا أن يقرأ أحدكم بأم الكتاب أو قال فاتحة الكتاب " •

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد "٢" وقال : " رواه احمد ورجاله رجال الصحيح " •

وفي ختام بحث هذا الحديث انقل ما قاله ابن ابي حاتم "٣" عن ابيه قال : (ولا يختلف أهل العلم ان من قال موسى بن ابي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر انه قد اخطأ • قال ابو محمد قلت : الذي قال عن موسى بن ابي عائشة عن جابر فأخطأ هو النعمان بن ثابت ؟ قال : نعم) •

رحمه الله رحمة واسعة •

---

١) حم ٤ : ٢٣٦، ٥ : ٦٠، ٨١، ٤١٠، هق ٢ : ١٦٦ البخاري في جزء القراءة (١٦)
٢) مجمع الزوائد ٢ : ١١١
٣) علل الحديث ١ : ١٠٤ •

كتـــاب البيـــع

باب بيع دور مكة واجارتها

٤ =

أخرج ابو يوسف ومحمد فى آثارهما والدارقطنى والحاكم والبيهقى"١"،
قال ابو يوسف (عن أبى حنيفة عن عبيد الله بن ابى زياد عن ابى نجيح عن
عبدالله بن عمرو — رضى الله عنهما — عن النبى — صلى الله عليه وسلم — أنـه
قال : ان الله حرم مكة وبيع رباعها وأخذ أجور بيوتها) •

وأخرجه الدارقطنى باسنادين من طريق ابى حنيفة • قال : (ثنـا
احمد بن محمد بن يوسف الفزارى نا محمد بن المغيرة حمدان نا القاسـم
ابن الحكم عن ابى حنيفة عن عبيدالله بن ابى زياد عن ابى نجيح عن عبدالله
ابن عمرو •••• الحديث مرفوعا •

وقال : (ثنا الحسين بن سعيد بن الحسن بن يوسف المروذى قال :
وجدت فى كتاب جدى نا محمد بن الحسن نا ابو حنيفة عن عبيدالله بـن
ابى يزيد (كذا قال) عن ابى نجيح عن ابن عمرو عن النبى — صلى الله عليه
وسلم — أنه قال : ان الله حرم مكة • فحرام بيع رباعها وأكل ثمنها وقال : من
أكل من أجر بيوت مكة شيئا فانما يأكل نارا) •

وأخرجه الحاكم والبيهقى من طريق القاسم بن الحكم عن ابى حنيفة به •

سنـــد الحديـــث :

فى سند ابى يوسف رجلان فقط ، تقدم بيان حالهما فيما سبق "٢"•
والحديث انتقده الدارقطنى عقب اخراجه فقال : (كذا رواه ابو حنيفة
مرفوعا • ووهم أيضا فى قوله عبيدالله بن ابى يزيد ، وانما هو ابن ابى زيـاد
القداح • والصحيح انه موقوف) •

---

١) آثار ابى يوسف ١٦٦ ، آثار محمد ٦٥ [٢] ، ١٢٤ ، الدارقطنـــى
٣ : ٥٧ [٢] ، هق ٦ : ٣٥ الحاكم ٢ : ٥٣

٢) فى الحديث رقم ٨ من احاديث الباب الأول

وتبعه البيهقى فى نقد الحديث من حيث رفعه ،ولم يشر الى ماذكره الدارقطنى من وهم ابى حنيفة فى تسمية عبيد الله بن ابى زياد القداح ،كأنه لم يسره •

واستدلا على تضعيف رواية الرفع — وهى رواية ابى حنيفة — بما اخرجاه عن عيسى بن يونس • وبما أخرج الدارقطنى عن محمد بن ربيعة •

قال الدارقطنى "١" (ثنا الحسين بن اسماعيل نا سعيد بن يحى الأموى نا عيسى بن يونس نا عبيد الله بن ابى زياد حدثنى ابو نجيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال : ان الذى يأكل كراء بيوت مكة انما يأكل فى بطنه نارا •

ثنا ابن مبشر نا محمد بن حرب ، نا محمد بن ربيعة نا عبيد الله ابن ابى زياد سمع ابا نجيح قال : قال عبد الله بن عمرو : ان الذين يأكلون أجور بيوت مكة ••• مثله) •

وأخرج البيهقى "٢" حديث عيسى بن يونس من طريق الدارقطنى • كما أشار الى حديث محمد بن ربيعة •

وعيسى بن يونس هو ابن ابى اسحق السبيعى ثقة مأمون • "٣" ومحمد بن ربيعة وهو الكلابى الكوفى صدوق "٤" (وقد وثقه ابن معين والدارقطنى وابو داود وقال ابو حاتم صالح الحديث) "٥" •

ومع مخالفة ابى حنيفة لعيسى بن يونس ومحمد بن ربيعة فى رفع الحديث ووقفه ،فقد ذهب الزيلعى "٦" الى أن ابا حنيفة قد توبع على روايته • تابعه ايمن بن نابل الذى أخرج حديثه الدارقطنى •

---

١) الدارقطنى ٣ : ٥٧
٢) هق ٦ : ٣٥
٣) التقريب ٢ : ١٠٣
٤) التقريب ٢ : ١٦٠
٥) ت ت ٩ : ١٦٣
٦) نصب الراية ٤ : ٢٦٥

والذى عند الدارقطنى هو "١" (ثنا عثمان بن احمد الدقاق نا اسحق ابن ابراهيم الختلى نا محمد بن ابى السرى نا المعتمر بن سليمان عن ابن اسرائيل عن عبيد الله بن أبى زياد عن أبى نجيح عن عبد الله بن عمرو رفع الحديث قال : من أكل كراء بيوت مكة أكل نارا) •

هكذا عند الدارقطنى (ابن اسرائيل) ، ولعل ما نقله الزيلعى بأنه أيمن بن نابل هو الصواب • وأيهما كان فان فى هذا الاسناد اسحق بن ابراهيم الختّلى (ذكره الدارقطنى فقال : ليس بالقوى) "٢" • وفيه محمد بن ابى السرى (صدوق له أوهام كثيرة) "٣" •

والذى يبدو لى — والله أعلم — فى هذا الحديث ، ان ابا حنيفة قد خالف غيره فى رفع الحديث • وهو وان توبع فان متابعته ضعيفة • وأما ما ذكره الدارقطنى فى شأن وهم ابى حنيفة فى قوله " عبيد الله بن ابى يزيد " • فليس بمناسب ، ولا يصح أن نعزو الخطأ لابى حنيفة اذ رواه ابو يوسف والقاسم بن الحكم عند الدارقطنى والحاكم والبيهقى بل وفى روايات محمد بن الحسن الثلاثة كلهم عن ابى حنيفة عن عبيد الله بن ابى زياد يروونه عنه على الصواب •

وهناك متابعات أخرى لمتن حديث ابى حنيفة لكن لا يخلو أحدها من ضعف : منها ما أخرجه الحاكم — وصححه — والدارقطنى والطحاوى "٤" كلهم من طريق (اسماعيل بن مهاجر عن ابيه عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو — رضى الله عنه — قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — مكة مناخ لا تباع رباعها ولا تؤاجر بيوتها) •

وفى سند الطحاوى (مجاهد) مكان (عبد الله بن باباه) •

قال الدارقطنى عقب اخراجه (اسماعيل بن ابراهيم بن مهاجر ضعيف ، ولم يروه غيره) •

---

١) الدارقطنى ٢ : ٢٩٩ (٢) انظر تاريخ بغداد ٦ : ٣٨١
٣) التقريب ٢ : ٢٠٤
٤) الحاكم ٢ : ٥٣ الدارقطنى ٣ : ٥٨ الطحاوى ٤ : ٤٨

وقال الذهبي لما علق على الحاكم "١" (اسماعيل ضعفوه) .

والحديث أخرجه الهيثمي وعزاه للطبراني في الكبير ثم أعله باسماعيل . "٢"

وهناك حديث آخر رواه ابن ماجه والطحاوي والدارقطني والبيهقي "٣" .

قال ابن ماجه (حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عيسى بن يونس عن عمرو بن سعيد ابن ابي حسين عن عثمان بن ابي سليمان عن علقمة بن نضلة قال : توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم — وابو بكر وعمر وما تدعى رباع مكة الا السوائب ، من احتاج سكن ومن استغنى اسكن) .

وعلقمة بن نضلة تابعي صغير "٤" قاله ابن حجر وزاد (مقبول . أخطأ من عده في الصحابة) .

وقال البيهقي عقب اخراجه حديثه : (هذا منقطع) .

وقال ابن حجر "٥" (حديث ابن ماجه في اسناده انقطاع وارسال)

وجاء في سنن ابن ماجه "٦" (قال السندي : قلت : الحديث حجة اذ يروى ذلك . لكن قال الدميري : علقمة بن نضلة ، لا يصح له صحبة . وليس له في الكتب شيء سواه . ذكره ابن حبان في اتباع التابعين من الثقات . وهذا الحديث ضعيف وان رواه الحاكم في مستدركه) .

---

١) المستدرك ٢ : ٥٣
٢) مجمع الزوائد ٣ : ٢٩٧
٣) جه ٢ : ١٠٣٧ الطحاوي ٤ : ٤٨ ، ٤٩ ، الدارقطني ٣ : ٥٨
هق ٦ : ٣٥
٤) التقريب ٢ : ٣١
٥) الفتح ٣ : ٤٥٠
٦) جه ٢ : ١٠٣٧

كتـــاب النكــــاح

باب تزويج الثيـب بغيـر اذنهـا

= ٥

أخرج البيهقي في السنن "١" قال : (أخبرنا ابو عبدالله الحافـظ أنبأ أبو احمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو ثنا ابو اسحق ابراهيـم ابن هلال البوزنجردي ثنا علي بن الحسين بن شقيق ثنا عبدالله بن المبارك عن ابي حنيفة عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما أن امرأة توفي زوجها ، ولها منه ولد . فخطبها عم ولدها الى والدها فقال له : زوجنيها . فأبى ، فزوجها غيره بغير رضى منها . فأتت النبي ـ صلى الله عليـه وسلم ـ فذكرت ذلك له . فأرسل اليه النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : أزوجتها غير عم ولدها ؟ قال : نعم ، زوجتها من هو خير لها من عم ولدهـا . ففرق بينهما وزوجها عم ولدها) .

سنـــد الحديـث :

فيه ابو عبدالله الحاكم ، شيخ البيهقي صاحب المستدرك .

وأبو احمد بكر بن محمد الصيرفي وصفه في تذكرة الحفاظ "٢" بمحدث مرو ، ولم يترجم له . وله ترجمة طويلة في الانساب "٣" ، ذكر فيها شيوخه وتلاميذه ونقل عن الحاكم أنه قال في تاريخ نيسابور عنه : انه محدث خراسان في عصره .

وابراهيم بن هلال البوزنجردي لم أجد من ذكره بجرح أو تعديل . لـه ترجمة في الانساب "٤" وسمى عددا ممن رووا عنه . وقال : مات سنة ٢٨٩ . وكرر ياقوت نفس الترجمة في معجمه "٥" لكن باختصار .

---

١) هق ٧ : ١٢٠

٢) التذكرة ٣ : ٨٥٧ ، العبر في خبر من غبر ٢ : ٢٦٧

٣) الانساب ٥ : ٣٢٤

٤) الانساب ٢ : ٣٥٧

٥) معجم البلدان ١ : ٥٠٧

وأخرج عبد الرزاق "١" حديث اسرائيل بن يونس • اخرجه عنـه بلا واسطة عن عبد العزيز بن رفيع عن ابى سلمة بنحو حديث شعبة أيضا •

وروى الحديث بسند آخر عن ابى سلمة بن عبد الرحمن يرسله • أخرج عبد الرزاق "٢" عن معمر عن يحى بن ابى كثير عن ابى سلمة ان شيبا انكحها أبوها •••• الحديث مختصرا •

١) فى مصنفه ٦ : ١٤٦
٢) فى مصنفه ٦ : ١٤٧

وأما على بن الحسن بن شقيق فثقة حافظ ."١"

وابن المبارك ابن المبارك

وعبد العزيز بن رفيع ثقة "٢" . وهو من شيوخ ابى حنيفة "٣"

ومجاهد ثقة امام فى العلم والتفسير . "٤"

فرجال الاسناد ثقات الا ما كان من ابراهيم بن هلال البوزنجردى الذى لم أجد من ذكره بجرح أو بتعديل .

والحديث خولف ابو حنيفة فى اسناده : رواه شعبة وابو الاحوص واسرائيل ابن يونس عن عبد العزيز بن رفيع عن ابى سلمة مرسلا . فخالفوا أباحنيفة فى رجال السند ووصل الحديث .

أخرج البيهقى "٥" حديث شعبة - عقب حديث ابى حنيفة فقال : (وقد أخبرنا ابو على الروذبارى أنبأ ابو طاهر محمد بن الحسن المحمد آبادى ثنا ابو قلابة ثنا عبد الصمد ثنا شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن ابى سلمة ان امرأة أتت النبى - صلى الله عليه وسلم - فقالت : ان ابى زوجنى وانا كارهة وانا اريد أن أتزوج عم ولدى . قال : فرد النبى - صلى الله عليه وسلم - نكاحه .

(وقال البيهقى) : هذا هو الصحيح ، مرسل عن ابى سلمة) .

وأخرج سعيد بن منصور "٦" حديث ابى الاحوص عنه بلا واسطة عن عبد العزيز بن رفيع عن ابى سلمة ، بنحو حديث شعبة .

---

١) التقريب ٢ : ٣٤ ورمز/أنه من رجال الستة . (الى)
٢) التقريب ١ : ٥٠٩
٣) تهذيب الكمال ٦ : ق ١٤١٥
٤) التقريب ٢ : ٢٢٩ ، ت ت ١٠ : ٤٢ ، التذكرة ١ : ٩٢
٥) هق ٧ : ١٢٠
٦) فى السنن ٣ : ١ : ١٤٢

باب ماجاء فى اتيان النساء

٦ =

أخرج ابو يوسف ومحمد "١" (عن ابى حنيفة عن ابن خثيم المكى "٢" عن يوسف بن ماهك عن حفصة زوج النبى — صلى الله عليه وسلم — أن امرأة أتتها فقالت : ان زوجى يأتينى مجبية ومستلقية مكرهة • فبلغ ذلك النبى — صلى الله عليه وسلم — فقال : لا بأس اذا كان فى صمام واحد) •

سند الحديث :

فيه عبد الله بن عثمان بن خثيم المكى (وثقه ابن معين — فى قول — والنسائى والعجلى وابن سعد • وقال ابن معين فى قول آخر : أحاديثه ليست بالقوية • وذكره ابن حبان فى الثقات وقال ابن المدينى: منكر الحديث • وقال أبو حاتم : مابه بأس، صالح الحديث • وقال ابن عدى • أحاديثه حسان) "٣" •
وقال عنه فى التقريب "٤" : صدوق •

وفى السند أيضا يوسف بن ماهك : وهو تابعى ثقة "٥" • (وثقه ابن معين والنسائى وابن سعد وابن خراش وابن حبان) "٦"

والحديث رواه سفيان ووهيب ومعمر وعبد الرحيم بن سليمان وروح بن القاسم ،كلهم يروونه عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن عبد الله ابن سابط عن حفصة بنت عبد الرحمن عن أم سلمة • فخالفوا بذلك أبا حنيفة فى اسناده • واختصر بعضهم المتن وطوله الآخرون •

---

١) آثار ابى يوسف ١٣٤ وآثار محمد ٨٠
٢) فى حديث محمد ابو هيثم المكي وهو تصحيف ظاهر .
٣) ت ت ٥ : ٣١٤
٤) التقريب ١ : ٤٣٢ ورمز الى أن البخارى روى له تعليقا وروى له مسلم والأربعة •
٥) التقريب ٢ : ٣٨٢
٦) ت ت ١١ : ٤٢١

أخرج حديث سفيان احمد والبيهقى والطبرى فى تفسيره "١" أخرجه احمد عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدى — واللفظ لوكيع — (ثنا سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط عن حفصة بنت عبد الرحمن عن أم سلمة قالت : لما قدم المهاجرون المدينة على الأنصار، تزوجوا من نسائهم ، وكان المهاجرون يجبون ،وكانت الأنصار لا تجبى ،فأراد رجل من المهاجرين امرأته على ذلك ،فأبت عليه حتى تسأل رسول الله — صلى الله عليه وسلم — . قالت : فأتته ،فاستحيت أن تسأله ،فسألته أم سلمة ، فنزلت " نساؤكم حرث لكم ،فأتوا حرثكم أنى شئتم " . وقال : لا . الا فى صمام واحد) .

وأخرج حديث وهيب ،احمد والطحاوى والطبرى "٢" . أخرجه احمد عن عثمان بن وهيب . وأخرجه الطحاوى عن فهد (وهو ابن سليمان) ثنا موسى ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكى قال : ثنا وهيب قال ثنا عبد الله بن عثمان ابن خثيم عن عبد الرحمن بن سابط قال : أتيت حفصة بنت عبد الرحمن فقلت لها : أنى أريد أن أسألك عن شيء وانا استحي منك ،فقالت : سل يا ابن أخى عما بدا لك . قلت : عن اتيان النساء فى أدبارهن . قالت : حدثتنى أم سلمة أن الانصار كانوا لا يجبون ....) الحديث بنحو لفظ حديث سفيان .

وأما حديث معمر فأخرجه احمد "٣" عن عبد الرزاق عنه عن ابن خثيم عن ابن سابط به .

وأما حديث عبد الرحيم بن سليمان فأخرجه الطبرى "٤" عن ابى كريب عنه عن ابن خثيم عن ابن سابط به .

---

١) حم ٦ : ٣١٨ [١] ،هق ٧ : ١٩٥ ،تفسير الطبرى ٤ : ٤١٠ ، ٤١١
٢) حم ٦ : ٣٠٥ الطحاوى ٣ : ٤٢ الطبرى فى تفسيره ٤ : ٤١٢
٣) حم ٦ : ٣١٠
٤) تفسير الطبرى ٤ : ٤١٠

وحديث روح أخرجه البيهقى "١" باسناده عنه عن ابن خثيم عن ابن سابط به •

فهؤلاء الخمسة خالفوا ابا حنيفة فى اسناد الحديث •

وقد ذكر الزبيدى "٢" ـ معتمدا على تحقيق لقاسم بن قطلوبغا الحنفى ـ ، أن الصحيح حديث أم سلمة • وأن حفصة هذه انما هى بنت عبد الرحمن بن ابى بكر ، لا حفصة زوج الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ والله أعلم •

---

١) هق ٧ : ١٩٥

٢) عقود الجواهر المنيفة ٢ : ٩٦ •

ملحـــــــــق أول

احاديث فيها انقطاع او ارســـــال

قبل ان اذكر فى هذا الملحق احاديث ابى حنيفة المرسلة ، ارى لزاما علىّ بيان نقطتين ، الاولى : موقف ابى حنيفة من حجية الحديث المرسل . والثانيـــــة: لماذا لم اعتبر الحديث المرسل كأحاديث ابى حنيفة التى فيها ضعف محتمل ، والتى تقوت بمجيئها من طرق اخرى ، مع ان الحديث المرسل من الاحاديـــث التى تتقوى بمجيئها من وجوه اخرى (١)؟

اما الاولى فان ابا حنيفة يحتج بالحديث المرسل (٢) ، وتبعه الاحنـــاف فاحتجوا بالمرسل ، اذا كان المرسل من اهل القرون الثلاثة الفاضلة (٣) .

ووافق ابا حنيفة على الاحتجاج بالحديث المرسل ، مالك (٢) واحمد فـــى رواية مشهورة عنه (٤) وللامام الشافعى شروط خاصة فى قبوله (٥) . (وقـــال ابن جرير " اجمع التابعون بأسرهم على قبول المرسل ، ولم يأت عنهم انكاره ، ولا عن احد من الائمة بعدهم الى رأس المائتين ") (٣)

ومع ذلك فان جمهور المحدثين ، وكثيرا من الفقهاء والاصوليين ، يعتبرون المرسل حديثا ضعيفا (٦) وهو الاولى وليس هذا مجال تحقيق هذه المسألة .

واما النقطة الثانية ، وهى اننى لم ابحث احاديث ابى حنيفة المرسلة . ذلك لان غايتى من البحث ، الحكم عليه تضعيفا او توثيقا . ولا يتأتى هذا من دراســـة الاحاديث المرسلة ، اذ لو وجدناه يروى حديثا مرسلا ، ووجدنا اخرين يروونـــه متصلا ، فلا نستطيع ان نحكم عليه بالضعف لذلك . لاحتمال ان يروى هو او شيخـــه

---

(١) قال ابن الصلاح فى مقدمته (انظر التقييد والايضاح ٧٣) " ثم اعلم ان حكم المرسل حكم الحديث الضعيف الا ان يصح مخرجه لمجيئه من وجه آخر " وانظر صفحة ٥٠ من نفس الكتاب وتدريب الراوى ١٢٠ .

(٢) انظر التقييد والايضاح ٧٥ وتدريب الراوى ١٢٠ والباعث الحثيث (٤٨)

(٣) تدريب الراوى ١٢٠

(٤) تدريب الراوى ١٢٠ ، الباعث الحثيث ٤٨

(٥) تدريب الراوى ١٢٠-١٢١ ، الباعث الحثيث ٤٨-٤٩ ، التقييد والايضاح ٧٣

(٦) التقييد والايضاح ٧٣ ، تدريب الراوى ١١٩ ، الباعث الحثيث ٤٨

او شيخ شيخه الحديث متصلا مرة ، ومرسلا اخرى . وقد كان ذلك منتشرا بين التابعين ومن بعدهم .

لهذا وحده ، لم ادرس احاديث ابى حنيفة التى فيها ارسال ، راجيــا الله ـ عز وجل ـ ان يعين على دراستها فى مجال آخر.

وارى ان اشير الى ان لابى حنيفة احاديث مرسلة كثيرة ، غير هذه التـى اذكرها ، وموجودة فى كتابى الاثار لصاحبيه ابى يوسف ومحمد بن الحسن ، لم ار الحاجة ماسة لنقلها ، لكونها مجموعة هناك يسهل الرجوع اليها ، وانما حرصت ان اذكر ما جاء منها فى الكتب المختلفة ، التى فتشتها بحثا عن احاديثه .

والاحاديث التى فيها انقطاع او ارسال هى :

من كتاب الطهـــارة

باب ترك الوضوء من القهقهة فى الصـــلاة

١ = اخرج ابو يوسف ومحمد فى آثارهما والدارقطنى فى سننه (١) ، قال ابو يوسف عن ابى حنيفة عن منصور بن زاذان عن الحسن عن معبد عن النبى ـ صلى الله عليــه وسلم ـ انه بينما هو فى الصلاة ، اذ اقبل اعمى يريد الصلاة ، فوقع فى زبية ، فاستضحك القوم حتى قهقه . فلما انصرف النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ قـــال من كان منكم قهقه فليعد الوضوء والصلاة " .

والحديث اشار اليه البيهقى (٢) .

ومعبد هذا هو الجهنى كما صرح الدارقطنى ، وقال (٣) " ومعبد هذا لا صحبــة له ، ويقال انه اول من تكلم فى القدر من التابعين " .

---

(١) آثار ابى يوسف ٢٨
وآثار محمد ٣٥ وسنن الدارقطنى ١ : ١٦٧
(٢) هق ١ : ١٤٦
(٣) الدارقطنى ١ : ١٦٦ وانظر لكون معبد هذا من التابعين الاصابة ٣ : ٤٩٨

باب المتوضئ يقبل

=٢

اخرج الدارقطني (١) قال "حدثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن الجارود القطان نا يحيى ابن نصر بن حاجب نا ابو حنيفة عن ابي روق الهمداني عن ابراهيم بن يزيد عن حفصة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - انه كان يتوضأ للصلاة ثم يقبل ولا يحدث وضوءً".

وقال الدارقطني عقبه "ابراهيم لم يسمع من عائشة ولا من حفصة".

والحديث اشار اليه البيهقي (٢)، واتبعه بكلام الدارقطني في عدم سماع ابراهيم من حفصة.

من كتاب الصلاة

باب السدل

=٣ اخرج عبد الرزاق وابو يوسف (٣) كلاهما عن ابي حنيفة عن علي بن الاقمر قال: مر النبي - صلى الله عليه وسلم - برجل قد سدل ثوبه وهو يصلي، فعطفه عليه".

وهذا لفظ عبد الرزاق. علي بن الاقمر من الطبقة الرابعة (٤).

باب السلام في الوتر

=٤

اخرج ابو يوسف ومحمد (٥) عن ابي حنيفة عن ابي جعفر محمد بن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم - انه كان يصلي بعد العشاء الاخرة الى الفجر، فيما بين ذلك ثماني ركعات ويوتر بثلاث ويصلي ركعتي الفجر".

ابو جعفر محمد بن علي من الرابعة ايضا (٦)

---

(١) في السنن ١ : ١٤١

(٢) هق ١ : ١٢٦ - ١٢٧

(٣) مصنف عبد الرزاق ١ : ٣٦٢ واثار ابي يوسف ٣٩

(٤) التقريب ٢ : ٣٢

(٥) اثار ابي يوسف ٣٤ والتعليق الممجد ١٤٥

(٦) التقريب ٢ : ١٩٢.

ومن كتـــــاب النكـــاح

باب لا نكاح الا بولـــــى

=٥

قال الحاكم (١) (حدثنا ابو بكر بن سلمان الفقيه وابو بكر بن اسحـــق وابو الحسين بن مكرم وابو بكر بن بالويه (قالوا) ثنا محمد بن شاذان الجوهـرى ثنا معلى بن منصور ثنا ابو عوانة عن ابى اسحق عن ابى بردة عن ابيــــــه - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - "لا نكاح الا بولى" هكذا رواه عبد الرحمن بن مهدى ووكيع وغيرهما عن ابى عوانه .

وقد وصل هذا الحديث عن ابى اسحق جماعة من ائمة المسلمين غير من ذكرناهم منهم ابو حنيفة النعمان بن ثابت ورقبة بن مصقلة العبدى ومطرف بن طريـــــف الحارثى وعبد الحميد بن الحسن الهلالى وزكريا بن ابى زائدة وغيرهم ...)

وانا اعتبرت حديث ابى حنيفة الذى اشار اليه الحاكم هنا ، من قبيل المنقطـــع اذ اننا لا نعرف الاسناد بين الحاكم نفسه وبين ابى حنيفة ، ولم اجد حديـــــث ابى حنيفة هذا - فيما بحثت - فى كتاب يعتمد عليه ".

باب الرجل يتزوج المرأة لا يفرض لها صداقا

=٦ اخرج ابو يوسف فى الاثار ومحمد فى الموطأ (٢) ، قال محمد (اخبــــرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم النخعى ان رجلا تزوج امرأة ولم يفرض لهـــا صداقا ، فمات قبل ان يدخل بها . فقال عبد الله بن مسعود : لها صداق مثلهـا من نسائها ، لا وكس ولا شطط ، فلما قضى قال : فان يكن صوابا فمن اللـــه ، وان يكن خطأ فمنى ومن الشيطان ، والله ورسوله بـريئان . فقال رجــــل من جلسائه (بلغنا انه معقل بن سنان الاشجعى ، وكان من اصحاب رســــول الله - صلى الله عليه وسلم) : قضيت - والذى يحلف به - بقضاء رسول اللــــه

---

(١) المستدرك ٢ : ١٧١

(٢) اثار ابى يوسف ١٣٢ ، التعليق الممجد ٢٤٥ .

ـ صلى الله عليه وسلم ـ فى بروع بنت واشق الاشجعية . قال : ففرح عبد الله فرحة ، ما فرح قبلها مثلها ، لموافقة قوله قول رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم)
وهذا لفظ محمد فانه اتم .
ورواية ابراهيم عن الصحابة مرسلة (١)

ومن كتاب الطلاق

باب كيف كان النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ يطلق

=٧ اخرج عبد الرزاق فى مصنفه (٢) قال " عن ابى حنيفة عن الهيثم او ابى الهيثم ـ شك ابو بكر ـ ان النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ طلق سودة تطليقة ، فجلست له فى طريقه ، فلما مر سألته الرجعة ، وان تهب قسمها منه لاى ازواجه شاء ، رجاء ان تبعث يوم القيامة زوجته ، فراجعها وقبل ذلك " .

الهيثم هو ابن حبيب الصيرفى من الطبقة السادسة (٣) .

باب المرأة يموت عنها زوجها وهى حامل

=٨ اخرج عبد الرزاق فى مصنفه (٤) قال " عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال : اذا توفى الرجل وامرأته حامل فأجلها ان تضع حملها ، وذكر ان سبيعة ولدت بعد وفاة زوجها بعشرين ، او قال لسبع عشرة ليلة ، فأمرها النبى ـ صلى الله عليه وسلم ان تنكح . "

وتقدم ان رواية ابراهيم عن الصحابة مرسلة (٥)

---

(١) نقل صاحب ت ت (١ : ١٧٨) عن على بن المدينى ان النخعى لم يلق احدا من الصحابة وقول ابن المدينى هذا فى كتاب العلل له صفحة ٦٥

(٢) مصنف عبد الرزاق ٦ : ٢٣٩

(٣) التقريب ٢ : ٣٢٦

(٤) مصنف عبد الرزاق ٦ : ٤٧٦

(٥) فى الحديث رقم ٦ فى هذا الملحق

ومن كتـــــاب الشفعة

=٩

اخرج ابو يوسف ومحمد (١) عن ابى حنيفة عن ابى امية عبد الكريم عن المسور ابن مخرمة — رضى الله عنه — عن ابى رافع — رضى الله عنه — ساومه سعد ببيـــت فقال سعد : خذ هذا البيت بأربعمائة ، اما انى قد اعطيت به ثمانمائة ، ولكـنى اعطيكه لحديث سمعته من رسول الله — صلى الله عليه وسلم — انه قـــــــال: " الجار احق بسقبه " .

هذا لفظ ابى يوسف فى الآثار واسناده . واما اسناده فى " اختلاف ابى حنيفة وابن ابى ليلى " ففيه عن المسور بن مخرمة اوعن سعد بن مالك .
واما سند محمد ففيه " ابو حنيفة قال حدثنا عبد الكريم عن المسور بن مخرمــــــة عن رافع بن خديج ... " الحديث .

وعبد الكريم هو ابن ابى المخارق من الطبقة السادسة (٢) وهذا يعنى انه ليست له رواية عن الصحابة .

ومن كتاب الاطعمة

باب اكل الضـــــب

=١٠

اخرج محمد فى الموطأ قال (٣) " اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم النخعى عن عائشة انه اهدى لها ضب ، فأتاها رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فسألتـــه عن اكله فنهاها عنه ، فجاءت سائلة فأرادت ان تطعمها اياه ، فقال لها رسول اللـــه — صلى الله عليه وسلم — : اتطعمينها ما لا تأكلين " .

ابراهيم النخعى رواياته عن الصحابة مرسلة ، كما تقدم (٤)

---

(١) اثار ابى يوسف ١٦٧ واختلاف ابى حنيفة وابن ابى ليلى ٤٠ وآثار محمد ١٣٢

(٢) التقريب ١ : ٥١٦

(٣) التعليق الممجد ٢٨١

(٤) فى الحديث رقم (٦) من هذا الملحق .

ومن كتاب الذكـــــر

= ١١

اخرج ابو يوسف (١) عن ابى حنيفة عن عبد الكريم عن النبى — صلى الله عليه وسلم — انه قال: من قال حين ينصرف من صلاة الفجر قبل ان يتأخر من مكانـــه لا اله الا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى لا يموت بيده الخير وهو على كل شىء قدير ، عشر مرات ، كتبت له بها عشر حسنـــات ، ومحى عنه بها عشر سيئات ورفع له بها عشر درجات ، وكان فى جوار الله تعالـــى حين يمسى . ومن قالها حين ينصرف من المغرب قبل ان يتحرك من مكانه ، كـان له مثل ذلك "

عبد الكريم ليست له رواية عن الصحابة (٢)

ومن كتاب الادب

= ١٢

اخرج ابو يوسف (٣) "عن ابى حنيفة عن الهيثم ان امرأة دخلت على النبـــى — صلى الله عليه وسلم — فلما خرجت قالت عائشة — رضى الله عنها — يارسول اللـــه انها قصيرة . فقال لها النبى — صلى الله عليه وسلم — : تحللي "

وتقدم بيان طبقة الهيثم وانها تعنى انه ليست له رواية عن الصحابة (٤) .

---

(١) آثار ابى يوسف ٤١

(٢) انظر الحديث رقم ٩ من هذا الملحق

(٣) الاثار ١٩٩

(٤) فى الحديث رقم ٧ من هذا الملحق

ملحق ثان

أحاديث فيها مجهول أو متروك أو مبهم

وهذه المجموعة من الأحاديث، لم أعتمد عليها في بحثي هذا، لأن الأسانيد التي فيها مجهول أو متروك أو ممن لا يصلح للاعتبار، لا تتقوى بمجيئها من وجه آخر. أما الأحاديث التي فيها مبهم لم يسمّ، فاني لم أبحثها كذلك، لأننا لا نستطيع أن نحكم على ابي حنيفة بالضعف حتى ولو جاء تسمية ذلك المبهم من طريق آخر، لكونهم كانوا يتبعون هذا الأسلوب في السابق، وهو أن يذكر أحدهم اسم شيخه في الاسناد ويبهم بعض رجاله أو يذكر الحديث عن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — دون أن يسنده، وذلك كثير كما في موطأ مالك.

ولا أعني عندما أضع هذه الأحاديث في ملحق خاص أنها ضعيفة المتن مكذوبة. بل قد يكون من بينها متون صحيحة، وردت من طرق أخرى صحيحة.

وهذه الأحاديث هي :

كتاب الايمان

١ — أخرج ابو نعيم في اخبار اصبهان "١" قال " حدثنا الحسن بن عبد الله ابن سعيد ثنا عبد الرحمن بن محمد بن علّويه — قاضي قزوين باصبهان — ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي ثنا مكي بن ابراهيم عن ابي حنيفة عن يحي بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة عن عمر أن النبي — صلى الله عليه وسلم — قال : انما الأعمال بالنيات .. " الحديث.

فيه عبد الرحمن بن محمد بن علّويه : كذاب وضاع. "٢"

---

١) أخبار اصبهان ٢ : ١١٥

٢) لسان الميزان ٣ : ٤٣٠ وقال عنه " كان يركب الأسانيد على المتون ".

كتاب الطهارة والصلاة

باب السواك

٢ — أخرج ابو يوسف ومحمد "١" قال محمد (أخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا ابو على عن تمام عن جعفر بن ابى طالب عن النبى — صلى الله عليه وسلم — أنه قال : مالى أراكم تدخلون علىّ قلحا ؟ استاكوا . ولولا أن أشق على أمتى لأمرتهم أن يستاكوا عند كل صلاة .)

فيه ابو على وهو الرداد المعروف بالصيقل مجهول "٢" .

باب الغسل يوم الجمعة

٣ — أخرج محمد فى آثاره "٣" قال " أخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا أبان عن ابى نضرة عن جابر بن عبد الله الانصارى — رضى الله عنهما — عن النبى صلى الله عليه وسلم — أنه قال : من اغتسل يوم الجمعة فقد أحسن ومن لم يغتسل فبها ونعمت " .

فيه أبان وهو ابن عبد الله الرقاشى . وهو " واه " . "٤"
وقال فيه البخارى " لم يصح حديثه " وتبعه ابن ابى حاتم . "٥"

٤ — أخرج أبو يوسف "٦" عن ابى حنيفة عن ابى يعفور عن حدثه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبى — صلى الله عليه وسلم — أنه قال : (ان الله زادكم صلاة فذكر الوتر) .

الحديث فيه من لم يسم" .

---

١) آثار ابى يوسف ٢٨ وآثار محمد ١٦
٢) تعجيل المنفعة ٣٣٢
٣) آثار محمد ٢١
٤) قالها ابن حجر فى الدراية ١ : ٥١ وانظر اللسان ١ : ٢٣
٥) التاريخ الكبير ١ : ١ : ٤٥١ والجرح والتعديل ١ : ١ : ٢٩٥
٦) الآثار ٦٨

ومن كتاب الزكاة

٥ — ما أخرجه البيهقي "١" قال (أخبرنا ابو سعد المالينى أنبأ ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا عبدالله بن يحى السرخسى ثنا يوسف بن سعيد ثنا يحى بن عنبسة ثنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : لا يجتمع على المسلم خراج وعشر) .

وقال البيهقى عقبه (فهذا حديث باطل وصله ورفعه . ويحى ابن عنبسة متهم بالوضع . قال ابو سعد قال ابو احمد بن عدى انما يرويه ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم من قوله — رواه يحى بن عنبسة عن أبى حنيفة فأوصله الى النبى — صلى الله عليه وسلم — . قال : ويحى ابن عنبسة مكشوف الأمر فى ضعفه لرواياته عن الثقات بالموضوعات) .

والحديث اخرجه الذهبى فى الميزان "٢" فى ترجمة يحى وقال (قال ابن حبان دجال وضاع . وقال الدارقطنى : دجال يضع الحديث) .

كتاب البيوع

٦ — أخرج الحاكم فى معرفة علوم الحديث "٣" قال " حدثنا ابو بكر ابن اسحق وعلى بن حمشاذ وجعفر بن محمد الخلدى وعمرو بن محمد العدل وابو بكر بن بالويه والحسين بن محمد الأزهرى قال الامام أخبرنا وقالواحد ثنا عبدالله بن ايوب بن زاذان الضرير قال ثنا محمد بن سليمان الذهلى قال ثنا عبدالوارث بن سعيد قال : قدمت مكة فوجدت بها أبا حنيفة وابن ابى ليلى وابن شبرمة ،فسألت أبا حنيفة فقلت : ماتقول فى رجل باع بيعا وشرط شرطا ؟ قال : البيع باطل والشرط باطل . ثم

---

١) هق ٤ : ١٣٢

٢) الميزان ٤ : ٤٠٠

٣) معرفة علوم الحديث ١٢٨ .

أتيت ابن ابى ليلى فسألته ،فقال : البيع جائز والشرط باطل • ثم أتيت ابن شبرمة فسألته ،فقال : البيع جائز والشرط جائز • فقلت يا سبحان الله ،ثلاثة من فقهاء العراق ،اختلفتم على" فى مسألة واحدة • فأتيت أبا حنيفة فأخبرته ،فقال : ما أدرى ما قالا ،حدثنى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبى — صلى الله عليه وسلم — نهى عن بيع وشرط ، البيع باطل والشرط باطل • ثم أتيت ابن ابى ليلى فأخبرته فقال : ما ادرى ما قالا ،حدثنى هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت : أمرنى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — أن اشترى بريرة فأعتقها ،البيع جائز والشرط باطل • ثم أتيت ابن شبرمة فأخبرته فقال : ما ادرى ما قالا • حدثنى مسعر بن كدام عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال : بعت من النبى — صلى الله عليه وسلم — ناقة وشرط لى حملانها الى المدينة ،البيع جائز والشرط جائز " •

وأخرجه أيضا الطبرانى فى المعجم الوسط "١" والخطابى فى معالم السنن "٢" وابن حزم فى المحلى "٣" كلهم من طريق عبد الله ابن ايوب بن زاذان وهو متروك كما قال الدارقطنى "٤" •

٧ — أخرج الدارقطنى "٥" فى سننه قال : (حدثنا ابو بكر بن احمد ابن محمود بن خرزاذ القاضى الأهوازى نا احمد بن عبد الله بن احمد ابن موسى عبدان نا داهر بن نوح نا عمر بن ابراهيم بن خالد نا وهب اليشكرى عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : " من اشترى شيئا لم يره ،فهو بالخيار اذا رآه " • قال عمر : وأخبرنى فضيل بن عياض عن هشام عن ابن سيرين

---

١) مجمع البحرين ١٦٧ ،وانظر نصب الراية ٤ ؛ ١٧
٢) معالم السنن ٥ : ١٥٤ وجعل بدل عبد الله بن ايوب بن زاذان ، عبد الله بن فيروز الديلمى وهو خطأ اذ أن ابن فيروز الديلمى تابعى كبير ،جعله بعضهم — خطأ — من الصحابة (التقريب ١ : ٤٤٠)
٣) المحلى لابن حزم ٨ : ٤١٥
٤) نقل كلمة الدارقطنى هذه الخطيب فى تاريخه ٩ : ٤١٣ والذهبى فى المغنى فى الضعفاء (١ : ٣٣٢) والميزان (٢ : ٣٩٤) •
٥) الدارقطنى ٣ : ٤ — ٥

عن ابى هريرة قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — بمثلــــه .
قال عمر : وأخبرنى القاسم بن الحكم عن ابى حنيفة عن الهيثم عن محمد بن
سيرين عن ابى هريرة عن النبى — صلى الله عليه وسلم) .

وقال الدارقطنى عقبه (عمر بن ابراهيم يقال له الكردى يضـــع
الحديث "١" . وهذا باطل لا يصح لم يروها غيره ، وانما يروى عن ابـــن
سيرين موقوفا من قوله) .

والحديث أخرجه البيهقى "٢" باسناده من طريق داهر بن نوح عـن
عمر بن ابراهيم عن خالد بن وهب اليشكرى وعن القاسم عن ابى حنيفـــة
وعن فضيل بن عياض ، ثم نقل كلام الدارقطنى المتقدم .

٨ — وأخرج أبو يوسف فى الآثار "٣" عن ابى حنيفة عن ابى يحيى عمن حدثه
عن عتاب بن اسيد — رضى الله عنه — ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم
بعثه أميرا على مكة ، وقال : انى ابعثك الى أهل الله فانههم عن اربع
خصال : عن ربح مالم يضمن ، وبيع مالم يقبض ، وعن شرطين فى بيع وسلف" .

والحديث أخرجه محمد فى الآثار "٤" قال : أخبرنا ابو حنيفـــة
قال حدثنا يحيى بن عامر عن رجل عن عتاب بن اسيد عن النبى — صلى الله
عليه وسلم — نحوه الا أنه قال فى آخره " وعن سلف وبيع " .

وفى كلا الحديثين رجل لم يسم .

---

١) ولعمر بن ابراهيم ترجمة فى الميزان ٣ : ١٧٩ ذكر فيها احاديث
باطلة ونقل عن الدارقطنى قوله " كذاب " .

٢) هق ٥ : ٢٦٨

٣) الآثار ١٨١

٤) الآثار لمحمد ١٢٦

٩ — وأخرج ابو يوسف "١" عن ابى حنيفة عمن حدثه عن عطاء بن ابى رباح أن عبدا كان لابراهيم القبطى فدبره ثم احتاج فباعه النبى — صلى الله عليه وسلم — بثمانمائة درهم " .

وفى الحديث من لم يسم .

كتاب النكاح

١٠ — وأخرج ابو يوسف ومحمد فى آثارهما "٢" عن أبى حنيفة عن عبدالملك ابن عمير ، عن رجل من أهل الشام عن النبى — صلى الله عليه وسلم — أنه أتاه رجل فقال : أتزوج فلانة ؟ فنهاه عنها . ثم أتاه أيضا ، فقال : أتزوج فلانة ؟ فنهاه عنها . ثم قال : سوداء ولود أحب الىّ من حسناء عاقر ، أما علمت أنى مكاثر بكم الأمم ، حتى انك لترى السقط محبنطئا يقال له : ادخل الجنة ، فيقول : لا ، حتى يدخلها أبواى " وهذا لفظ أبى يوسف .

والرجل الشامى لا يدرى ان كان صحابيا — وعندئذ فجهالته لا تضر — أو غير صحابى فيكون الحديث مرسلا . وعبدالملك بن عمير شيخ ابى حنيفة من الطبقة الثالثة "٣" فروايته عن الصحابة محتملة وواردة .

والحديث روى عن معاوية بن حيدة " رواه الطبرانى وفيه علي بن الربيع وهو ضعيف " كما قال الهيثمى "٤" ولفظ حديثه : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — سوداء ولود خير من حسناء لا تلد ، انى مكاثر بكم الأمم يوم القيامة ، حتى بالسقط محبنطئا على باب الجنة ، يقال له : ادخل . فيقول : يارب وابواى ؟ فيقال له : ادخل الجنة انت وابواك " .

---

١) الآثار لأبى يوسف ١٩١
٢) أبو يوسف فى الآثار ٢٠٤ ومحمد فى الآثار ٧٢
٣) التقريب ١ : ٥٢١
٤) فى مجمع الزوائد ٤ : ٢٥٨

وأخرجه احمد "١" قال (ثنا ابو المغيرة ثنا حريز قال ثنا شرحبيل ابن شفعة عن بعض أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ـ يقول : يقال للولدان يوم القيامة : أدخلوا الجنة • قال فيقولون : يارب حتى يدخل أباؤنا وأمهاتنا • قال : فيأتون • قال : فيقول الله عز وجل : مالي أراهم محبنطئين • أدخلوا الجنة • قال فيقولون : يا رب آباؤنا وأمهاتنا • فيقول أدخلوا الجنة أنتم وآباؤكم) •

وأخرج ابو داود والنسائي وابن حبان "٢" القسم الأول من الحديث اخرجوه باسانيدهم من طريق يزيد بن هرون قال أنبأنا المستلم بن سعيد عن منصور بن زاذان عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار قال : جاء رجل الى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : اني احببت امرأة ذات حسب ومنصب ، الا انها لا تلد ، أفأتزوجها ؟ فنهاه • ثم أتاه الثانية فنهاه ، ثم أتاه الثالثة فنهاه فقال : تزوجوا الولود الودود فاني مكاثر بكم " •

وهذه الأحاديث وان كانت تقوى حديث ابي حنيفة ، الا انها لا تدلنا ان كان الشامي صحابيا فيعتبر الحديث مسندا متصلا ، أو غير صحابي فلا يدرى من هو •

١١ـ ومن كتاب النكاح أيضا ما أخرجه محمد في آثاره "٣" قال : أخبرنا ابوحنيفة قال : حدثنا حميد الأعرج عن رجل عن ابي ذر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ عن اتيان النساء في اعجازهن " •

فيه من لم يسم •

---

١) حم ٤ : ١٠٥
٢) د ٢ : ٢٢٠ ، ن ٦ : ٦٥ ، موارد الظمآن ٣٠٢
٣) الآثار ٨٠

كتـــــاب القضـــــاء

١٢ـ أخرج الدارقطني "١" قال (نا عبدالله بن احمدبن ربيعة نا اسحق بن خالد نا عبدالعزيز بن عبدالرحمن نا ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم عن شريح عن عمر عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قـــال : البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه) .

هذا الحديث فيه عبدالله بن احمد بن ربيعة شيخ الدارقطنـــي قال عنه في الميزان "٢" " قال الخطيب كان غير ثقة . وخط عليـــــه الدارقطني " وزاد في لسان الميزان "٣" " وقال الخطيب باسنـــاده عن الدارقطني قال : دخلت على محمد بن زبر ، وانا اذ ذاك حدث ، وبين يديه كاتب له وهو يملي عليه الحديث من جزء ومتن من آخر ، وظن أني لا انتبه على هذا . وقال مسلمة بن قاسم : كان يزن بكذب . وسمعت بعض أصحاب الحديث يقول : كان كذابا .... " .

وفيه أيضا عبدالعزيز بن عبدالرحمن وهو البالسي الجزري (اتهمـــه احمد وقال ابن حبان : لا يحل الاحتجاج به بحال . وقال النسائـــي وغيره : ليس بثقة . وضرب احمد على حديثه) كما في لسان الميزان "٤" .

١٣ـ وأخرج ابو يوسف "٥" عن ابي حنيفة عن الهيثم عن رجل عن جابـــر رضي الله عنه ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن رجلين اختصمـــا اليه في ناقة ، ادعاها كل واحد منهما ، وأقام البينة انها ناقته انتجها . فقضى بها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ للذي هي في يده "

---

١) الدارقطني ٤ : ٢١٨ وفيه " والبينة على المدعى عليه " وهو خطأ ، والتصويب من الطبعة الهندية ٢ : ٥١٧ .

٢) الميزان ٢ : ٣٩١

٣) اللسان ٣ : ٢٥٣

٤) اللسان ٤ : ٣٤

٥) الآثار ١٦٠

حديث ابى يوسف هذا فيه من لم يسم" • لكن ورد فى اسناد عند الدارقطنى وأخرجه من طريقه البيهقى "١" وسميا الرجل وهو الشعبى لكن فى اسناديهما زيد بن نعيم وهو مجهول "٢" • قال الدارقطنى " نا الحسين بن اسماعيل ومحمد بن جعفر المطيرى وأبو بكر احمد بن عيسى الخواص قالوا : نا محمد بن عبد الله بن منصور ابو اسماعيل الفقيه نا زيد بن نعيم "٣" ببغداد نا محمد بن الحسن نا ابوحنيفة عن هيثم الصيرفى عن الشعبى عن جابر أن رجلين اختصما الى النبى — صلى الله عليه وسلم — ••• الحديث " •

كتاب الشفعة

١٤— أخرج البيهقى فى سننه "٤" قال (أخبرنا ابوالحسن على بن محمد المقرى أنبأ الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابى بكر ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة عن ابى عياش الأسدى حدثنى اسحق بن يحى بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت قال : قضى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — بالشفعة بين الشركاء فى الدور والأرضين •

وروى عن ابى حنيفة عن عطاء بن ابى رباح عن ابى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — لا شفعة الا فى دار أو عقار •

أخبرناه ابو بكر بن الحارث أنبأ ابو محمد بن حيان ثنا محمد بن ابراهيم بن داود ثنا ابو اسامة عبد الله بن محمد بن ابى اسامة ثنا الضحاك ابن حجوة بن الضحاك المنبجى ثنا ابو حنيفة فذكره •

---

١) الدارقطنى ٤ : ٢٠٩ هق ١٠ : ٢٥٦
٢) الميزان ٢ : ١٠٦ واللسان ٢ : ٥١١
٣) عند الدارقطنى يزيد بن نعيم والصواب زيد كما فى هق ١٠ : ٢٥٦ والميزان ٢ : ١٠٦ واللسان ٢ : ٥١١
٤) هق ٦ : ١٠٩

ورواه ابو احمد العسال عن محمد بن ابراهيم بن داود عن ابى أسامة عن الضحاك عن عبدالله بن واقد عن ابى حنيفة وهو الصواب. والاسناد ضعيف " .

وحديث ابى حنيفة فيه الضحاك بن حجوة بن الضحاك " قال فيه الدارقطنى : كان يضع الحديث . وقال ابن عدى : كل رواياته مناكير اما متنا أو اسنادا " كما نقل الذهبى "١" عنهما .

وفيه أيضا عبدالله بن واقد والغالب عندى أنه الحرانى ، فانه يروى عن طبقة ابى حنيفة ، وهو متروك عند ابن حجر "٢" . وكان قد قال "٣" (كان احمد يثنى عليه وقال لعله كبر واختلط .... وممن حكم عليه بأنه متروك ، البخارى وابو زرعة وابو حاتم وغيرهم) .

وفيه شخص ثالث اتهمه ابن حبان بوضع الحديث وهو ابو اسامة عبدالله بن محمد بن اسامة ، كما حكى ذلك الذهبى "٤" وزاد " كان محمد بن اسماعيل الجعفى شديد الحمل عليه " .

ومن كتاب الايمان والنذور

١٥ـ ماأخرجه محمد فى الآثار "٥" عن ابى حنيفة قال حدثنا محمد ابن الزبير عن الحسن عن عمران بن الحصين ـ رضى الله عنه ـ عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال : لا نذر فى معصية وكفارته كفارة يمين " .

فيه محمد بن الزبير وهو متروك . "٦"

---

١) فى الميزان ٢ : ٣٢٣
٢) التقريب ١ : ٤٥٩
٣) ت ت ٦ : ٦٦
٤) فى الميزان ٢ : ٤٩١
٥) الآثار لمحمد ١٢٤
٦) التقريب ٢ : ١٦١

من كتاب اللباس والزينـــة

= ١٦

ما أخرجه الحاكم "١" قال : أخبرني ابو عبد الله محمد بن احمد بن موسى القاضي ابن القاضي حدثني ابي ثنا محمد بن شجاع ثنا الحسيـن ابن زياد عن ابي حنيفة عن يزيد بن ابي خالد عن أنس ـ رضي الله عنـه ـ قال : كأني أنظر الى لحية ابي قحافة كأنه ضرام عرفج من شدة حمرته • فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لأبي بكر : لو أقررت الشيخ في بيته لأتيناه تكرمة لأبي بكر " •

الحديث هكذا في المستدرك وفيه الحسين بن زياد / وفي تلخيص المستدرك نقله أيضا " الحسين " وزاد " اللؤلؤي " •

وما أرى الحسين هذا الا الحسن بن زياد اللؤلوي صاحب ابي حنيفة وهو ضعيف متروك كما قال ابن حجر والذهبي • "٢"

وفي الاسناد أيضا محمد بن شجاع بن الثلجي تكلم فيه الذهبي طويلاً "٣" وحكم عليه ابن حجر بأنه متروك رمي بالبدعة • "٤"

١٧ ـ وأخرج أبو يوسف ومحمد "٥" قال محمد اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنـا زيد بن ابي أنيسة عن رجل من أهل مصر عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه أخذ الحرير والذهب بيده ثم قال هذا محرم للذكور من أمتي •

وفي لفظ أبي يوسف (هذان محرمان على الذكور من امتي حلال لاناثهم) •

والرجل من أهل مصر ليس بصحابي ، لأنه ليست لزيد رواية عن الصحابة ،

---

١) في المستدرك ٣ : ٢٤٥

٢) ابن حجر في اللسان ٢ : ٢٠٨ ـ ٢٠٩ والذهبي في الميزان ١ : ٤٩١

٣) الميزان ٣ : ٥٧٧

٤) التقريب ٢ : ١٦٩

٥) الآثار لأبي يوسف ٢٣٠ وآثار محمد ١٤٣

فقد جعله ابن حجر من الطبقة السادسة "١" ، وهي تعني عنده الذين لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة ."٢"

وان كان هذا الرجل المصري صحابيا ، فيظل الحديث منقطعا بين زيد وبينه .

كتاب الشمائل النبوية وفضائل الصحابة

١٨— أخرج ابو يوسف "٣" عن ابي حنيفة عمن حدثه عن انس بن مالك — رضي الله عنه — عن النبي — صلى الله عليه وسلم — أنه كان لا يقدم ركبته قدام جليس له ، ولا يصافحه رجل فيكون هو ينزع يده من يده حتى ينزعها الرجل ، ولا يجلس اليه رجل فيقوم حتى يقوم الرجل . قال : ولم أجد ريحا قط أطيب من ريح رسول الله — صلى الله عليه وسلم —" .

في الاسناد من لم يسمّ .

١٩— وأخرج أبو يوسف "٤" أيضا عن ابي حنيفة عن عبد الأعلى القاص عمن أخبره عن ابن مسعود — رضي الله عنه — أنه قال له رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : اقرأ سورة الفرائض ، فقرأ النساء حتى بلغ " فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا " فقال له بيده : امسك ، امسك . قال : فبكى النبي — صلى الله عليه وسلم — فأكثر البكاء وأمسك ، ثم قال : أعد . فقرأها من أولها حتى اذا بلغ هذه الآية بكى أيضا وامسك عبد الله حتى فعل ثلاث مرات " .

والحديث أيضا فيه من لم يسمّ .

---

١) التقريب ١ : ٢٧٢
٢) " ١ : ٦
٣) الآثار ٢٠٦
٤) في الآثار ٤٦

الخاتمـــــــــــــة

وبعد ، فقد لاحظنا في الأبواب السابقة ، أن مجموع أحاديث الامام أبي حنيفة المسندة المتصلة التي عثرت عليها ، بعد بحث طويل في كتـــب كثيرة ، قد بلغ اثنين وسبعين حديثا . وليست هذه كل مروياته ، لاحتمـــال وجود مرويات أخرى له في كتب لم أتمكن من الاطلاع عليها ، أو تكون له روايـات فاتتني في الكتب التي فتشتها ـ مع حرصي الشديد على ألا يفوتني منهـا شيءـ . لكن المعصوم من عصمه الله تعالى . ولا يزال الجهد البشري قاصرا في كل عمل يؤديه ، فالكمال لله وحده ، وله المثل الأعلى .

وهذه المرويات التي بحثتها بالتفصيل ، استطعت أن أقسمها الـــى ثلاثة أقسام كما سبق ، مرويات توبع عليها أو لها شواهد ، ومرويات خولف فيها ، ومرويات انفرد بها .

أما التي توبع عليها فكان عددها خمسة وستين حديثا .
وأما التي خولف فيها فكان عددها ستة أحاديث فقط .
وانفرد بحديث واحد لم أجد من تابعه عليه ، أو خالفه فيه .

ومما يلاحظ في الأحاديث التي توبع عليها ، أن قسما منها غير قليل فيـه رجال ضعفاء ، سواء أكانوا من شيوخه أم من شيوخ شيوخه . ولما كان ضعفهـم محتملا ، فقد تتبعت طرق أحاديثهم بحثا عن متابعات لها ، وكنت أرى ـ ومازلت ـ أن مثل هذه الأحاديث ان وجدنا لها متابعات فانها تتقوى بمجيئها من وجوه أخرى ، ويحتج بها .

وأما الأحاديث التي خولف فيها ، وعددها ستة أحاديث ، اثنان منهـا كانت مخالفته فيها في المتن ، وهما الحديثان : الأول والثاني . والأربعـــة الباقية ، خالف في اسانيدها ، أحدها : رواه متصلا مرفوعا . ورواه غيره مرسلا وهو الحديث رقم " ٣ " .

وثانيهما : رواه مرفوعا ، ورواه غيره ،موقوفا • وهو الحديث رقم " ٤ " •

وأما الحديثان الباقيان (رقم ٥ ،٦) ، فقد خالف غيره في اسناد شيخه فيهما ، رواه عن شيخه بسند ،وخالفه الآخرون ،فرووه عن نفس الشيخ لكن بسند آخر •

ورواية هذا العدد من الأحاديث يرد ردا عمليا ،على ما جاء في مقدمة ابن خلدون " ١ " ، من أن أبا حنيفة ،قد (بلغت روايته الى سبعة عشر حديثا) •

وهذا ان نحن اقتصرنا على مروياته المسندة المتصلة ، والا فان هناك أحاديث مرسلة ، كثيرة جدا ،موجودة في كتابيّ الآثار ،لصاحبيه أبي يوسف ومحمد •

وقد ذكرت في الملحق رقم " ١ " الأحاديث المرسلة الموجودة في غير هذين الكتابين •

وهناك أيضا أحاديث لم أدرجها في بحثي ، لوجود مجاهيل أو متروكين لكذب أو وضع أو لوجود مبهمين • فانها لا تصلح للاعتبار ، وهي التي ضمنتها الملحق (رقم ٢) •

وما قصدت بذلك الرد على ابن خلدون ، فانه لما أورد كلمته التي نقلت ، أوردها بصيغة التمريض فقال : (يقال بلغت روايته •••) •

واذا اعتمدنا كلمة قالها ابن حجر في معرض حديثه عن سوء الحفظ ، فاننا نجد الصفة التي وصف بها أبو حنيفة ، وهي سوء الحفظ ،تنتفي عن هذا الامام الجليل — رحمه الله — • قال ابن حجر " ٢ " (•••• ثم سوء الحفظ ، وهو السبب العاشر من أسباب الطعن ،والمراد به من لم يرجح جانب اصابته

---

١) مقدمة ابن خلدون ٧٩٦

٢) شرح نخبة الفكر ٢٥ •

على جانب خطئه) • فقد رجح جانب اصابة الامام أبى حنيفة ،على جانب خطئه ،كما تقدم بيان ذلك بالأدلة الواضحة البينة ،فى هذا البحث، الذى أرجو أن أكون قد وفقت فيه ، فان كنت أصبت فمن فضل الله العلى • وان كنت أخطأت فمنى ومن الشيطان ،والرجوع الى الحق أولى •

والله أسأل أن يلهمنا السداد والرشاد فى القول والعمل ، وسبحانك اللهم وبحمدك ،وأشهد أن لا اله الا أنت ، استغفرك وأتوب اليك • وصلى اللهم على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وصحبه وسلم • والحمد لله رب العالمين •

ثبت المصادر

١ — الآثار لأبى يوسف يعقوب بن ابراهيم .
بتعليق ابى الوفا' الافغانى — مطبعة الاستقامة — ١٣٥٥ هـ.

٢ — الآثار لمحمد بن الحسن الشيبانى .
مطبعة انوار محمدى — الهند .

٣ — الآثار لمحمد بن الحسن الشيبانى
مخطوط بمكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة : (١٩٤ / حديث).

٤ — أبو حنيفة لمحمد ابى زهرة .
نشر دار الفكر العربى

٥ — الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان — الأمير علاء الدين الفارسى
مصورة / مكتبة الحرم المكى .

٦ — الاحكام فى اصول الأحكام — ابن حزم
تحقيق احمد محمد شاكر — الطباعة المنيرية ١٣٤٧ هـ .

٧ — أخبار أصبهان — ابو نعيم الأصبهانى
مطبعة بريل / ليدن ١٩٣١ م

٨ — اختلاف أبى حنيفة وابن ابى ليلى للقاضى ابى يوسف
تعليق ابى الوفا الأفغانى — نشر لجنة احياء المعارف النعمانية
الهند . ١٣٥٧ .

٩ — الأدب المفرد — للبخارى
وهو ضمن " فضل الله الصمد فى توضيح الأدب المفرد " لفضل الله
الجيلانى — الطابعة السلفية — ١٣٧٨ هـ .

١٠ — الاستيعاب فى معرفة الأصحاب — لابن عبد البر
= انظر الاصابة .

١١ — الاصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر
وبهامشه الاستيعاب — المكتبة التجارية مصر ١٣٥٨ هـ — ١٩٣٩م.

١٢ — الاصابة لابن حجر
نسخة مخطوطة / مكتبة الحرم المكى — ٢ / تراجم .

١٣ — أعلام الموقعين عن رب العالمين — ابن القيم
مطبعة السعادة بمصر ١٣٧٤ هـ — ١٩٥٥ م •

١٤ — الاكمال لابن ماكولا
تعليق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني — مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية — الهند •

١٥ — الامام مالك بن انس وأثره في الحديث — د • محمود عبيدات
رسالة مقدمة لنيل الدكتوراه / جامعة الأزهر ١٣٩٢ هـ — ١٩٧٢م •

١٦ — أماني الأحبار في شرح معاني الآثار — محمد يوسف الكاندهلوى
الهند — ١٣٧٩ هـ

١٧ — الانتقاء لابن عبد البر
مكتبة القدسي — ١٣٥٠ هـ •

١٨ — الأنساب للسمعاني
تعليق عبد الرحمن بن يحى المعلمي اليماني • مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية — الهند — ١٣٨٢ هـ — ١٩٦٢م •

١٩ — الباعث الحثيث — احمد محمد شاكر
مطبعة محمد على صبيح ١٣٧٧ هـ — ١٩٥٨ م •

٢٠ — البداية والنهاية — ابن كثير
مطبعة السعادة — ١٣٥١ هـ •

٢١ — تاريخ الاسلام وطبقات المشاهير والاعلام — الذهبى
نشر مكتبة القدسى •

٢٢ — تاريخ بغداد — للخطيب البغدادى
نشر دار الكتاب العربى — بيروت •

٢٣ — التاريخ الصغير — للبخارى
تصحيح محمد محى الدين الجعفرى الزينبى — مطبعة أنوار محمدى الهند — ١٣٢٥ هـ •

٢٤ — التاريخ الكبير — للبخارى
مطبعة جمعية دائرة المعارف العثمانية — الهند — ١٣٦٣ هـ •

٢٥ — التاريخ الكبير — لابن عساكر الدمشقي
تصحيح عبد القادر بدران — مطبعة روضة الشام ١٣٣١ هـ •

٢٦ — تأويل مختلف الحديث — ابن قتيبة الدينورى
مطبعة كردستان العلمية — ١٣٢٦ هـ •

٢٧ — تبييض الصحيفة فى مناقب أبى حنيفة — السيوطى
مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية — الهند — ١٣١٧ هـ

٢٨ — تجريد أسماء الصحابة — الذهبى
تصحيح صالحة عبد الحكيم شرف الدين — الهند — ١٣٨٩ هـ • ١٩٦٩م

٢٩ — تحفة الأحوذى — المباركفورى
تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان — مطبعة الفجالة — مصر ١٣٨٥هـ — ١٩٦٥ م •

٣٠ — تدريب الراوى — للسيوطى
تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف — المكتبة العلمية بالمدينة المنورة
١٣٧٩ هـ — ١٩٥٩ م •

٣١ — تذكرة الحفاظ — للذهبى
دائرة المعارف العثمانية — الهند ١٣٧٧ هـ •

٣٢ — تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة — ابن حجر العسقلانى
تصحيح عبد الله هاشم اليمانى — مطبعة دار المحاسن —
١٣٨٦ هـ — ١٩٦٦ م •

٣٣ — التعليق المغنى على الدارقطنى — ابو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى • انظر = سنن الدارقطنى •

٣٤ — التعليق الممجد على موطأ محمد — عبد الحى اللكنوى
المطبع المصطفائى — الهند — ١٢٩٧ هـ

تفسير الطبرى = انظر جامع البيان عن تأويل القرآن •

٣٥ — تفسير القرآن العظيم — ابن كثير
طبع دار احياء الكتب العربية — عيسى البابى الحلبى •

٣٦ — تقريب التهذيب — ابن حجر العسقلانى
تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف — نشر محمد سلطان النمنكانى
١٣٨٠ هـ — ١٩٦٠ م •

٣٧ — التقييد والايضاح — شرح مقدمة ابن الصلاح — زين الدين العراقي
تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان — مطبعة العاصمة — القاهرة •
١٣٨٩هـ — ١٩٦٩م •

٣٨ — تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير — ابن حجر العسقلاني
شركة الطباعة الفنية المتحدة — القاهرة

٣٩ — تهذيب الأسماء واللغات — النووي
الطباعة المنيرية — مصر •

٤٠ — تهذيب التهذيب — ابن حجر العسقلاني
مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية — الهند — ١٣٢٥ هـ •

٤١ — تهذيب الكمال — المزي
مصورة / مكتبة الحرم المكي — ١٢٩ — تراجم •

٤٢ — جامع بيان العلم — ابن عبد البر
نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة — محمد النمنكاني •

٤٣ — جامع البيان عن تأويل آي القرآن — ابن جرير الطبري
مصطفى البابي الحلبي — ١٣٧٣ هـ — ١٩٥٤ م •

٤٤ — جامع البيان عن تأويل آي القرآن
بتحقيق احمد محمد شاكر — دار المعارف بمصر •

٤٥ — جامع مسانيد الامام الأعظم — ابو المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي
مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية — الهند ١٣٣٢هـ •

٤٦ — الجرح والتعديل — لابن ابي حاتم
مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية — الهند — ١٣٧١ هـ — ١٩٥٢م •

٤٧ — جزء القراءة — البخاري
ادارة احياء السنة — الهند

٤٨ — الجواهر المضيئة — ابن ابي الوفاء القرشي
مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية — الهند ١٣٣٢ هـ •

٤٩ — الجوهر النقي على سنن البيهقي — لابن التركماني
انظر سنن البيهقي

٥٠ — حاشية السندى على النسائى = انظر سنن النسائى .

٥١ — حجة الله البالغة — ولى الله الدهلوى
مطبعة بولاق — مصر ١٢٨٤ هـ

٥٢ — الخراج — القاضى ابو يوسف يعقوب بن ابراهيم
الطبعة الثالثة — المطبعة السلفية — القاهرة ١٣٨٢ هـ .

٥٣ — خلاصة تذهيب الكمال — الخزرجى
المطبعة الخيرية ١٣٢٢ هـ .

٥٤ — الخيرات الحسان فى مناقب الامام الأعظم ابى حنيفة النعمان — احمد
ابن حجر الهيثمى المكى . المطبعة الميمنية — مصر ١٣١١ هـ

٥٥ — الدراية فى تخريج أحاديث الهداية — ابن حجر العسقلانى
مطبعة الفجالة الجديدة — القاهرة — ١٣٨٤ هـ — ١٩٦٤م .

٥٦ — دول الاسلام — الذهبى
مطبعة دائرة المعارف النظامية — الهند — ١٣٣٧ هـ .

٥٧ — الرد على سير الأوزاعى — للقاضى ابى يوسف
تعليق ابى الوفا الافغانى : نشر لجنة احياء المعارف النعمانية
الهند — الطبعة الاولى بمصر .
الرفع والتكميل = انظر الرقم ١٣٩

٥٨ — زاد المعاد فى هدى خير العباد — ابن القيم
مطبعة مصطفى البابى الحلبى ١٣٦٩ هـ — ١٩٥٠م .

٥٩ — الزهد والرقائق — عبد الله بن المبارك — تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى
نشر مجلس احياء المعارف — الهند ١٣٨٥ هـ — ١٩٦٦م .

٦٠ — زهر الربى على المجتبى — = انظر سنن النسائى

٦١ — سلسلة الأحاديث الصحيحة — ناصر الدين الالبانى
نشر المكتب الاسلامى

٦٢ — سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة — ناصر الدين الالبانى
الطبعة الثالثة — نشر المكتب الاسلامى ١٣٨٤ هـ .

٦٣ — سنن ابن ماجه تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي
عيسى البابي الحلبي — دار احياء الكتب العربيــه .

٦٤ — سنن ابي داود — تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد
نشر دار احياء السنه النبوية / بيروت .

٦٥ — سنن الترمذي — تحقيق احمد محمد شاكر
نشر المكتبة الاسلامية .

٦٦ — سنن الدارقطني — وبهامشه التعليق المغني
تصحيح عبد الله هاشم اليماني — شركة الطباعه الفنيه — القاهره
(١٣٨٦ هـ — ١٩٦٦م) .

٦٧ — سنن الدارقطني
المطبع الفاروقي — الهند

٦٨ — سنن الدارمي
دار المحاسن للطباعة (١٣٨٦ هـ — ١٩٦٦م) .

٦٩ — السنــــــن — لسعيد بن منصور
تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي — المطبع العلمي — الهند
(١٣٨٧ هـ — ١٩٦٧ م) .

٧٠ — السنن الكبرى — البيهقي (ومعه الجوهر النقي)
مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية — الهند ١٣٤٤ .

٧١ — سنــن النسائي (ومعه زهر الربى ، وحاشية السندي)
نشر المكتبة التجارية — مصطفى محمد / القاهرة .

٧٢ — شذرات الذهب في اخبار من ذهب — ابن العماد الحنبلي
مكتبة القدسي — ١٣٥٠ هـ .

٧٣ — شرح الزرقاني على موطأ مالك — الزرقاني
المكتبة التجارية الكبرى — ١٣٥٥ هـ — ١٩٣٦ م .

٧٤ — شرح السنة — البغوي
تحقيق الارناؤوط وشاويش، المكتب الاسلامي .

٧٥ — شرح معانى الآثار — الطحاوى
تحقيق : محمد سيد جاد الحق — مطبعة الانوار المحمديـــة القاهره ١٣٨٧ هـ .

٧٦ — شرح المواهب اللدنية — الزرقانى
دار الطباعة الميرية المصرية .

٧٧ — شرح نخبة الفكر — لابن حجر العسقلانى
مكتبة القاهرة

٧٨ — شرح النووى على مسلم
المطبعة المصرية بالأزهر — ١٣٤٩ هـ — ١٩٣٠ م .

٧٩ — الشمائل المحمدية — بحاشية الباجورى
مطبعة السعادة — مصر ١٣٤٤ هـ .

٨٠ — صحيح البخارى
طبع محمد على صبيح — القاهرة

٨١ — صحيح ابن خزيمة — تحقيق محمد مصطفى الأعظمى
مطابع دار القلم — بيروت ١٣٩١ هـ — ١٩٧١ م .

٨٢ — صحيح الجامع الصغير وزياداته — محمد ناصر الدين الالبانى
المكتب الاسلامى ١٣٩٢ هـ — ١٩٧٢ م .

٨٣ — صحيح مسلم — تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى
دار احياء الكتب العربية — عيسى البابى الحلبى .

٨٤ — الضعفاء للعقيلى
مصورة / مكتبة الحرم المكى .

٨٥ — الضعفاء والمتروكون — النسائى
تصحيح محمد محيى الدين الجعفرى الزينبى — مطبعة أنوار أحمدى — الهند — وهو مطبوع مع كتاب " التاريخ الصغير للبخارى "

٨٦ — طبقات الحفاظ — السيوطى
تحقيق على محمد عمر — نشر مكتبة وهبه — ١٣٩٣ هـ — ١٩٧٣م .

٨٧ — طبقات المدلسين — ابن حجر العسقلانى
المطبعة المحمودية التجارية — مصر

٨٨ — العبر فى خبر من غبر — الذهبى
تحقيق المنجد وفؤاد سيد — الكويت ١٩٦٠ م .

٨٩ — عقود الجمان فى مناقب ابى حنيفة النعمان — محمد بن يوسف الصالحى الدمشقى — مخطوط — مكتبة الحرم المكى ١٨ : تراجم .

٩٠ — عقود الجواهر المنيفة — محمد مرتضى الزبيدى
تصحيح عبد الله هاشم اليمانى — مطبعة الشبكشى — مصر ١٣٨٢ هـ.

٩١ — العلل — لابن المدينى
تحقيق محمد مصطفى الأعظمى — المكتب الاسلامى ١٣٩٢ هـ — ١٩٧٢م

٩٢ — العلل — للدارقطنى
نسخة مصورة فى مكتبة جامعة الملك عبد العزيز — رقم ١١٠٢/مصورات

٩٣ — علل الحديث — ابن أبى حاتم الرازى
المطبعة السلفية — القاهرة ١٣٤٣ هـ .

٩٤ — عمل اليوم والليلة — لابن السنى
تحقيق عبد القادر احمد عطا — دار الطباعة المحمدية — القاهرة
(١٣٨٩ هـ — ١٩٦٩م) .

٩٥ — فتح البارى — ابن حجر العسقلانى
المطبعة السلفية — مصر ١٣٨٠ هـ .

٩٦ — الفقه الاكبر — لابى حنيفة
مطبعة دار الكتب العربية — مصر ١٣٢٧ هـ

٩٧ — فقه أهل العراق — محمد زاهد الكوثرى —
تحقيق عبد الفتاح ابى غدة — نشر مكتبة المطبوعات الاسلامية
١٣٩٠ هـ — ١٩٧٠ م .

٩٨ — فيض البارى على صحيح البخارى — محمد أنور الكشميرى
مطبعة حجازى بالقاهرة — ١٣٥٧ هـ — ١٩٣٨ م .

٩٩ — فيض القدير شرح الجامع الصغير — عبد الرؤوف المناوى
المكتبة التجارية ١٣٥٦هـ — ١٩٣٨م.

١٠٠ — القراءة خلف الامام — البيهقى
نشر ادارة احياء السنة — الهند
قواعـــد فى علوم الحديث = انظر رقم ١٤٠

١٠١ — الكامل لابن عدى
مصورة / جامعة الملك عبد العزيز رقم ٣٩٩ / مصورات

١٠٢ — كشف الاستار عن رجال معانى الاثار — رشد الله شاه السندهى
الهند ١٣٤٩هـ .

١٠٣ — الكنى والاسماء — الدولابى
مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية — الهند ١٣٢٢ هـ .

١٠٤ — لسان الميزان — ابن حجر العسقلانى
مجلس دائرة المعارف النظامية — الهند ١٣٣٠ هـ .

١٠٥ — مجمع البحرين فى زوائد المعجمين — الهيثمى
مخطوط / مكتبة الحرم المكى (٨١٢ / حديث) .

١٠٦ — مجمع الزوائد ومنبع الفوائد — الهيثمى
نشر دار الكتاب — بيروت ١٩٦٧ م .

١٠٧ — المحلى — لابن حزم
ادارة الطباعة المنيرية ١٣٥١ هـ .

١٠٨ — مرآة الجنان وعبرة اليقظان — اليافعى
مطبعة دائرة المعارف النظامية — الهند — ١٣٣٧ هـ .

١٠٩ — المراسيـــل — لابن أبى حاتم
تصحيح زين العابدين الاروى — الهند ١٣٢١ هـ .

١١٠ — المستدرك على الصحيحين — أبو عبد الله الحاكم النيسابورى
مطبعة دائرة المعارف النظامية — الهند ١٣٤٢ هـ .

١١١ — مسند ابى داود الطيالسى —
مطبعة دائرة المعارف النظامية — الهند ١٣٢١ هـ .

١١٢ـ مسند أبي يعلى
مصور / مكتبة الحرم المكي •

١١٣ـ مسند الامام احمد
المكتب الاسلامي ـ دار صادر / بيروت •

١١٤ـ مسند الامام احمد ـ تحقيق احمد محمد شاكر
دار المعارف ١٣٦٨ هـ ـ ١٩٤٨م •

١١٥ـ مسند الامام الأعظم
شرح مسند الحصكفي ـ الهند ١٣٠٩ هـ •

١١٦ـ مسند الحميدي ـ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي
نشر المجلس العلمي •

١١٧ـ مشكل الآثار ـ الطحاوي
مطبعة دائرة المعارف النظامية ـ الهند ـ ١٣٣٣ هـ •

١١٨ـ مصنف ابن أبي شيبة ـ تصحيح عبد الخالق خان الأفغاني
المطبعة العزيزية ـ الهند ١٣٨٦ هـ ـ ١٩٦٦ م •

١١٩ـ مصنف ابن ابي شيبة
مخطوط / مكتبة الحرم المكي • (٧٥ / حديث) •

١٢٠ـ مصنف عبد الرزاق ـ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي
نشر المجلس العلمي ١٣٩٠ •

١٢١ـ معالم السنن ـ ابو سليمان الخطابي ـ تحقيق محمد حامد الفقي
مطبعة السنة المحمدية ١٣٦٨ هـ ـ ١٩٤٩ م •

١٢٢ـ معجم البلدان ـ ياقوت الحموي
دار بيروت للطباعة والنشر ١٣٧٤ هـ ـ ١٩٥٥ م •

١٢٣ـ المعجم الصغير ـ الطبراني
نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ١٣٨٨ هـ •

١٢٤ـ معرفة علوم الحديث ـ الحاكم النيسابوري
تعليق د • معظم حسين ـ منشورات المكتب التجاري ـ بيروت •

١٢٥ـ المغني في الضعفاء — الذهبي
تحقيق نور الدين عتر — مطبعة البلاغة حلب ١٣٩١ هـ .

١٢٦ـ مقدمة ابن خلدون
مكتبة المدرسة ودار الكتاب اللبناني — بيروت ١٩٦١ م .

١٢٧ـ ملخص ابطال القياس والرأي والاستحسان — ابن حزم الاندلسي
تحقيق سعيد الافغاني — مطبعة جامعة دمشق ١٣٧٩ هـ .

١٢٨ـ مناقب الامام ابي حنيفة — الذهبي
بتحقيق محمد زاهد الكوثري — دار الكتاب العربي بمصر .

١٢٩ـ مناقب الامام الأعظم — للموفق أحمد المكي
مطبعة دائرة المعارف النظامية — الهند ١٣٢١ هـ .

١٣٠ـ موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان — ابو بكر الهيثمي
تحقيق عبد الرزاق حمزة — المطبعة السلفية بمصر

١٣١ـ الموطـــأ — مالك ابن انس . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي
دار احياء الكتب العربية ١٣٧٠ — ١٩٥١ م .

١٣٢ـ ميزان الاعتدال — الذهبي
تحقيق علي محمد البجاوي
دار احياء الكتب العربية ١٣٨٢ هـ — ١٩٦٣ م .

١٣٣ـ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة — جمال الدين ابي المحاســن
يوسف بن تغري بردى الاتابكي . مطبعة دار الكتب المصريــة
القاهرة ١٣٤٩ هـ — ١٩٣٠ م .

١٣٤ـ نصب الراية — الزيلعي
ادارة المجلس العلمي ١٣٩٣ هـ — ١٩٧٣ م .

١٣٥ـ النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن ابي شيبة على ابي حنيفة .
محمد زاهد الكوثري — مطبعة الانوار بالقاهرة ١٣٦٥ هـ .

١٣٦ـ نيل الأوطار — الشوكاني
مصطفى البابي الحلبي — مصر .

١٣٧ـ هدى الساري
أنظر فتح الباري ـ المقدمة

١٣٨ـ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ـ ابن خلكان
تحقيق د. احسان عباس ـ دار صادر بيروت

١٣٩ـ الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ـ عبد الحي اللكنوي
تحقيق عبد الفتاح ابي غدة ـ الطبعة الثانية ١٣٨٨ هـ ـ ١٩٦٨م
نشر مكتب المطبوعات الاسلامية ـ حلب .

١٤٠ـ قواعد في علوم الحديث ـ ظفر احمد التهانوي
تحقيق عبد الفتاح أبي غدة ـ الطبعة الثالثة ١٣٩٢ هـ ـ ١٩٧٢ م
نشر مكتب المطبوعات الاسلامية ـ حلب .

فهرست الموضوعات

رقم الصفحة	الموضـــــوع
٤٩	الرموز والاصطلاحـــات •
٥١	الباب الأول :المرويات التى توبخ عليها :
٥٢	كتاب الايمان والقدر والعلم :
٥٢	باب فضل لا اله الا الله •
٥٧	" كل عامل ميسر •
٥٩	ومنـه •
٦٣	باب الكذب على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ •
٦٦	كتاب الطهارة :
٦٦	باب الوضوء مما مسته النار •
٧٠	" الجنب ينام لا يمس ماء •
٧٥	" ماجاء فى الاستحاضة •
٨٠	" الغسل يوم الجمعة •
٨٣	" المسح على الخفين •
٨٧	ومنه •
٨٩	ومنه أيضا •
٩١	توقيت المسح على الخفين •
٩٥	كتـاب الصـــلاة :
٩٥	باب وقت صلاة العصر •
٩٨	" افتتاح الصلاة •
١٠٢	" الجهر بالبسملـة •
١٠٥	" المخالجة فى الصلاة •
١٠٩	" كيفية التشهد •
١١٤	تعليـم التشهـد •
١١٨	باب القنوت فى الفجر •
١٢٣	" وقت الوتر •